

د.بوبة مجاني
أستاذة التاريخ الإسلامي
قسم التاريخ
جامعة منتوري قسنطينة

دراسات إسماعيلية

مطبوعات جامعة منتوري قسنطينة 2002 - 2003

تقديم

هذه الدراسات المصنفة في هذه المجموعة تمثل حلقة مهمة من حلقات تاريخ بلاد المغرب في العصر الوسيط، تسعى إلى سد بعض الثغرات في تاريخ الخلافة الفاطمية في مرحلتها المغربية، فالإخباريون الذين دونوا أخبار هذه الفترة لم يهتموا إلا بالأحداث العسكرية الكبرى، لأن هذه المرحلة في نظرهم هي مرحلة عسكرية انتقالية، عمل فيها الفاطميون على تحقيق حلم العودة إلى المشرق. مما جعل الباحثين المحدثين لا يعيرون اهتماما لقضايا المجتمع، وظلت بالتالي كثيراً من قضايا التاريخ المغربي مضببة ومغيبة لعجز المظان عن تقديم الأسئلة التي يطرحها الباحثون.

من هنا تأتي الدعوة الملحة للكشف عن بعض خبايا هذه المرحلة، ومن شأن هذا المسعى أن يفتح المجال أمام الباحثين في حقل التاريخ الفاطمي، لتخطي الحاجز الذي وضعه الإخباريون، وذلك بالتجديد المنهجي و التعامل مع مصادر جديدة و قراءها على ضوء ما وصلت إليه المناهج من تطور.و إثارة تساؤلات حول قضايا أغفلتها المصادر، و حسبي من وراء ذلك أجر المجتهد

و الله من وراء القصد و سواء السبيل.

القضاء في بلاد المغرب خلال العصر الفاطمي

(296-362هـ/909-973م)

القضاء في فترة الدعوة ببلاد كتامة:

ترد السلطة في المذهب الشيعي الإسماعيلي إلى الإمام وحده، وتجعل منه مصدر ثالثا من مصادر التشريع بعد القرآن والسنة.

وعندما كان الإمام في دور الستر، في مرحلة الدعوة، كان الدعاة ينشطون ويروّجون للمذهب ببلاد كتامة، منهم: "أبو عبد الله الداعي"، الذي أسندت إليه رئاسة التنظيم الدعوي ببلاد المغرب في سنة 280هـ/893م فهو الذي يتولى كل السلطات بما فيها السلطة القضائية. ولأن الداعي هو نائب الإمام في الجزيرة التي يدعو فيها فطبيعي أن يتولى هذه السلطات كلها. لهذا المصادر التي أرّخت لفترة الدعوة تشير إلى أن أبا عبد الله الداعي كأن هو القاضي ينظر في الأحكام والقضايا، والحكم الذي يصدر عنه يكلف من يقوم بتنفيذه.

والناظر في الأخبار التي أوردها القاضي النعمان في كتابه "**افتتاح الدعوة**" عن التنظيمات التي أجراها الداعي في اتباعه الكتاميين، يرى أنه أثاب وعاقب ممن دخل في جملة المؤمنين على حد قول النعمان، أي الذين اعتنقوا المذهب الشيعي وارتكبوا خطأ عوقبوا، وكأن العقاب بالأبعاد، فلا يجالسه ولا يكلمه أحد، وبقى على هذه الحال مدة طويلة تصل الشهور في بعض الأحيان، فيبقى مهجورا مقصيا حتى من طرف أهله وخاصته، إلى أن يخلص التوبة عندها يقرب إلى الجماعة. ويخبرنا القاضي النعمان كذلك أن الداعي كان يقيم الحد إذا توجبت إقامته.(1)

واقامة الحدود يوكل تنفيذها إلى أهل المعاقب أو أقرب الناس إليه،

حتى ولو كانت العقوبة القتل، لكي لا يطالب أي شخص بدمه.(2) وهي محاولة لإذابة العصبية القبلية في العصبية المذهبية، أي استبدال العصبية القبلية بالعصبية المذهبية.

وإذا نظرنا إلى نص الحوار الذي دار بين الداعي والحجاج الكتاميين أثناء قدومه معهم إلى بلاد المغرب سنة 280 هـ/893 ـ 894 م نرى أنه سألهم عن أحوال بلدهم وعلاقتهم بالأمير الأغلبي(3)، كما سألهم كذلك عن القضاء إلى من تعود سلطته في بلادهم، فأجابوه: << كل رجل منا في نفسه عزيز، ولنا أكابر منا في كل قبيلة، وعندنا قوم نظروا في شيء من العلم، ومعلمون نستفتيهم في أمر ديننا، ونتحاكم إليهم فيما يكون بيننا، فمن حكموا عليه ألزم نفسه بما ألزموهن وإذا عند عن ذلك قامت الجماعة عليه... >>.(4)

هكذا كانت كتامة لا تتبع الدولة الأغلبية إلا اسميا فقط، فلا سلطة لها على الكتاميين، وهو الأمر الذي سهّل تسلل الدعاة، فاخترقوا دولة القيروان ورقادة بالقضاء والتعليم والإدارة.

فالنص يبين أن الداعي استغل هذا الفراغ، فوضع تنظيمات محكمة متكاملة سياسيا وإداريا وقضائيا ومن خلالها تمّ الترويج للمذهب الإسماعيلي، فهدد الدولة الأغلبية ونظامها، كما هدد النظام القبلي الكتامي. وأصبح الولاء وكل الولاء ليس للقبيلة ولا للدولة في القيروان ورقادة، بل للمذهب وللإمام في سلمية. ونظم المجتمع الكتامي بالتالي تنظيما جديدا استند على مبادئ جديدة وهي

مبادئ المذهب الإسماعيلي.

غير أنه لا مناص من الاعتراف بأننا لا نملك أخبارا كافية عن القضاء وجهازه في مرحلة الدعوة، بينما في مرحلة الدولة عرفت هذه السلطة تنظيمات محكمة استطاعت بواسطتها الخلافة في المهدية أن تطبق مبادئ المذهب الإسماعيلي الذي روجت له ما يزيد عن القرن من الزمن.

الوظائف القضائية ونظمها في مرحلة الخلافة:

أن القاعدة التي بنيت وأسست عليها الوظائف القضائية في عهد الدولة الفاطمية هي المذهب الشيعي الإسماعيلي. فهو الإطار الذي حدد نظم هذه الوظائف ورسم مسارها الشرعي، بجعل الإمام مرجع أساسي ضمن المنظومة المرجعية للقضاء، إلى جانب الكتاب والسنة. فعندما لا يجد القاضي حكمه المنشود في هذين المصدرين، يلجأ إلى الإمام لكي يقطع في الأمر(5). كما أن الرجوع إلى الكتاب والسنة يكون حسب القراءة الشيعية لهذين المصدرين، وهي القراءة المبنية على التأويل الباطني. لهذا حرم المذهب الشيعي القضاء بالرأي والقياس كما هو الحال عند السنة(6). لأن الإمام هو مصدر علم الحلال والحرام والفرائض، وورث هذا العلم عن الإمام علي كرم الله وجهه الذي ورثه بدوره عن الرسول ﷺ وكأن هو أقضى الصحابة وهذا استنادا على الحديث الشريف "أقضاكم علي"(7)، ولكي تكون احكام القاضي صحيحة كأن القضاة يعرضون الفتاوى على الخليفة الامام قبل اصدارها، وهذا ما كأن يعمل به القاضي النعمان

الذي يعرض فتأويه على الخليفة المعز لدين الله ليصححها ويثبتها بما يملك من علم بيت النبوة، قبل أن توضع في مجال التطبيق والتداول بين القضاة والحكام(8). وربما هذا ما جعل بعض المؤرخين يصفون المعز لدين الله بالقاضي(9).

أن الإمام الإسماعيلي هو الحافظ للسنة الصحيحة، فكان هو مرجعيتها الأساسية. كما أنه هو صاحب الحق الشرعي في الإمامة الذي ورثها عن الرسول ﷺ بالنص والوصية، كما ورث كذلك علم النبوة، والعلوم الدينية، لهذا الإمام السني المغتصب لشرعية آل البيت لا ينبغي لأحد أن يتولى له القضاء. بينما الامام الشيعي إذا عرض هذه الخطة على شخص لا يجب ردها حتى ولو كان جاهلا باحكام القضاء، فالإمام سوف يجعل منه عالما بكل امورها بعد أن يطلعه على ما عنده من هذا العلم(10).

تأسيسا على ما سبق لم يكن القضاء في معناه اللغوي والإصطلاحي عند الإسماعيلية يعني القطع والحكم(11)، وهذا حسب رأي الخليفة المعز لدين الله، فالقضاء عنده هو البيان(12). وارجاع كلمة قضاء في اللغة إلى البيان يعكس اهداف المذهب الشيعي ومذهبه، وبذلك موقفه من القوى السياسية التي تداولت على الحكم بالرغم من عدم شرعيتها حسب نظره.

أن الإمامة الشيعية هي البيان، وهي الفصل والوصل. فصل بين الحق والباطل، وبين العدل والظلم. ووصل للإمامة الحقة التي قطعها المغتصبون للسلطة. ولهذا جاء التبشير بالمهدي مرفوقا بالغاء

الظلم واحلال العدل. هكذا وظفت كلمة بيان توظيفا سياسيا ومذهبيا، وهي الكلمة الأكثر ورودا في القرآن الكريم. كما أنها أصبحت بعد تقنين اللغة العربية وضبط أساليبها اللغوية علما من علومها المحصّة، وهو علم البيان.(13)

وكأن الخليفة المعز يريد بهذا المعنى أن يثبت أصالة الفكر الشيعي وشرعيته ورسوخه، أصالة اللغة العربية لغة القرآن. والإمام من آل البيت هو وحده المخول له الفصل والتميز بين الحق والباطل، لأنه هو وحده القادر على الغوص في معاني القران الكريم والسنة النبوية، وهما بيان للاحكام الشرعية. وبذلك الجاهل بهذه الاحكام والعاجظ عن فهم هذا البيان لا يمكن أن يفصل بين العدل والظلم، والحق والباطل، أي يقضي بين الناس.

أن كلمة قضاء كما وردت عن الخليفة المعز تختلف، دلالتها عند الداعية الإسماعيلي "أبو حاتم احمد بن حمدان الرازي" (322هـ/936-937م)، الذي عاصر الخليفة عبيد الله المهدي، بل لا يختلف مع علماء السنة في معناهان فهي عنده القطع والحكم والفصل(14)، ولقد كان الرازي من الدعاة الذي عملوا ببلاد المغرب، ثم أنتقل إلى بلاد الديلم في المشرق(15)، ويعدّ من كبار الدعاة العلماء الذين عرفوا بغزارة علمهم الباطني والتأويل(16)، ومن الراجح أن السبب في هذا الاتفاق يعود إلى تطور دلالة هذه الكلمة تماشيا مع التطور الذي لحق بالدعوة، بانتقالها من مرحلة السرية إلى مرحلة العلنية أي السلطة. أي أن الدعوة بتحقيقها لهدفها المنشود

وهو اقامة إمامة شيعية أصبحت هي البيان، وهي الفصل بين ما كان سائدا من جور، في ظل حكم الخلافة السنية، وما أشيع من عدل وحق في ظلها أي الخلافة الإسماعيلية.

قاضي القضاة:

أولت الخلافة الفاطمية اهتماما كبيرا لخطة القضاء، لأنها المترجم والمطبق لتعاليم المذهب، الذي استندت عليه في قيامها. والمتولي لهذه الخطة يرعى مصالح الناس وينظر في خصوماتهم، و لم تكن الخلافة تسند هذه الوظيفة إلا إلى داعية أو فقيه. وكأن أول شخص تولاها في بلاد المغرب هو أبو عبد الله محمد بن عمر بن يحي بن عبد الأعلى المروزي(17) أيام أبو عبد الله الداعي، بعد دخوله رقادة منتصرا على الأغالبة في رمضان 296هـ/909م.

وكأن المروزي من جند خراسان(18) الذين استقروا في القيروان(19) منذ دخولهم بلاد المغرب أيام حكمه من طرف العباسيين. وكان متشيعا،(20) بل من بيت تشيع(21). فلقد عمل بالدعوة وترقى في مراتبها بعد أن اخذ الكثير من علم الظاهر والباطن إلى أن أصبح داعية(22)، غير أن المصادر المتيسرة لا تسعف الدارس بمعلومات وافية عن نشاط المروزي الدعوي أيام الدعوة سرا في كتامة.

وعندما قدم المهدي من سجلماسة إلى رقادة بعد تحريره من سجنه من طرف الداعية أبو عبد الله، خرج المروزي لاستقباله في تاهرت(23). وبعد وصول المهدي إلى رقادة وبعد الاجراءات التي

اتخذها بعد مباشرته لسلطاته أقــرّه في منصبــه(24).

وعندما عين المروزي قاضيا للقضاة من طــــرف الداعــي، كــان يكتــب في كتبــه وســجلاته: <<مــن محمــد بــن عمــر قـــاضي القضــاة>>.(25)

ولقد كان المروزي قاضي القضاة قد ردّ إليــــه الداعــي توليــة القضاة والحكام بسائر البلدان(26)، غير أن المصـــادر المتيســرة لا تذكــر أن كانت تولية المروزي قضاء القضــــاء بعــهد الــذي يتــولى كتابتــه صاحب ديوان الرســائل.

أن الراجح أن التولية لم يكتب لها عــهدا(27)، لأن مــا قــام بــه الداعي بعد إسقاط الدعوة الأغلبيــة هــو مجــرد إجــراءات اســتعجالية تضمن سير السلطة الجديدة، واكتفى بإعطاء تعليمـــات وأوامــر للذيــن ولاهم الوظائف. ومن ناحية أخرى وكقرينة علــى عــدم كتابــة عــدم التولية بعهد أن الداعي لم يدون الدواويــن، والــذي قــام بذلــك هــو الخليفة عندما أنتصب للحكم برقادة، لأنــه هــو الوحيــد المخــول لــه القيام بذلك. فبعد خروجه من دور الســـتر وأصبــح ظــاهرا، لم يعــد بإمكان داعيته أن يجري الأمور باسمه، لهذا إكتفى أبــو عبــد الله الداعــي بما يظهر طبيعة السلطة الجديدة. فـــأعطى الأمـــان التـــام للعامـــة حـــتى يسكنهم من هول الحرب، وألحق هذا الإجـــراء بـــإصدار أوامــر بقتــل أهل الأذى وقتل شرب المسكر وكــل مــا ظــهر مــن منكــر، وهــي الحالات التي ترافق فوضى الحــرب.

هذا فيما يتعلق بالأمور الأمنية، أما فيما يخص إظهار طابع السلطة الجديدة، فلقد قدم خطيبا بكل من جامعي رقادة والقيروان مصرا إفريقية، وأمرهما بالصلاة على محمد وآله وأمير المؤمنين علي بن أبي طالب والحسن والحسين وفاطمة الزهراء. كما نصّب المروزي وكما سلف القول قاضيا للقضاة، وبالتالي بدأ عهد تطبيق المذهب الشيعي الإسماعيلي.(28)

ولقد قام قاضي القضاة المروزي بمنع المخالفين لمذهبه من المالكية وأهل السنة بصفة عامة من أداء الصلاة على غير المذهب الشيعي(29) وامتحنهم، ونقل أخبارهم إلى الخليفة عبيد الله المهدي الذي أمر واليه على القيروان ابن أبي خنزير بقتل هؤلاء المخالفين(30). وعندما كأن أبو العباس المخطوم أخو عبد الله الداعي حاكم إفريقية قبل قدوم المهدي من سجلماسة، كأن يصدر أوامره كذلك لابن أبي خنزير والي القيروان، وبسعي من المروزي قاضي القضاة ليقتل علماء السنة(31).

ومن الإجراءات التي اتخذها القاضي المروزي، والتي تمنع العمل بمذهب السنة، منعه الفقهاء المالكية من الفتية وكتابة الوثائق(32)، ولم يسمح بذلك إلا للمتشيعين. كما أسقط صلاة الاشفاع وزاد في الآذان "حي على خير العمل"(33)، وهي من أسس المذهب الإسماعيلي. كما كأن المروزي يناظر علماء المالكية والأحناف وبأمر من الخليفة المهدي(34).

ولكي يضعف علماء السنة ليكفوا عن معارضته ويقبلون على اعتناق مذهبه، أو تحسبا لأي رد فعل مسلح، قام المروزي بمصادرة أموال الأحباس والحصون، كما اخذ السلاح الذي بها – أي بالحصون –(35).

أن أعمال المروزي هذه وغيره من قضاته على الأقاليم كانت تنفيذا لأوامر الخليفة، بناء على ما يقدمه له رجاله من أخبار عن هؤلاء العلماء، و لم تكن قرارات شخصية صدرت عن القضاة.

أن الرواية المالكية وما أنطوت عليه من مبالغة وغلو استطاعت أن تحجب الحقيقة عن الدارس، مما يصعب معها تبين الواقع. وتذهب هذه الرواية في تصوير الواقع القاتم بتأثير علمائها على مصدر القرار في الدولة الفاطمية بفضل مناهضتها ومعارضتها الشديدة لهذ

لقد عزل القاضي المروزي عن منصبه وتعذيبه إلى أن توفي سنة 303 هـ/915-916م، وتعود أسباب العزل حسب المصادر السنية إلى كثرة من عذب وقتل في سجنه من علماء المالكية، فسعى به وادي القيروان ابن أبي خترير إلى الخليفة فعزله.(36)

وهناك رواية مالكية أخرى تختلف عن السابقة، فجعلت أسباب العزل السجناء المالكية الذين رفعوا شكوى للخليفة عبيد الله المهدي اتهموه فيها بالارتشاء واقتناء الأموال، فقال لهم صاحب ديوان الكشف والبريد في عهد عبيد الله المهدي: <<دعوا هذه التهمة وابحثوا عن تهمة أقوى لعزله، كالقدح في الدولة>>. فاتهم

بالقدح في الدولة وبالتالي عزل(37). ومهما اختلفت الروايات المالكية وتباينت، فأن الذي كأن من وراء العزل هم علماؤهم.

أن إبعاد المروزي عن منصبه لم يوقف امتحان المالكية طيلة خلافة عبيد الله المهدي، وكذلك مصادرة أموالهم(38). مما يبين أن العزل لم يكن بسبب تعذيب العلماء ومصادرة أموالهم.

بعد موت المروزي اختلفت المصادر وتضاربت الروايات حول من تولى بعده القضاء. فالخشني وابن عذاري يذكر أن القاضي محمد بن محفوظ القمودي وهو من المتشيعين القدامى(39). أما النويري وعلي بن ظافر الأزدي والمقريزي فلقد جعلوا خليفة المروزي اسحق بن أبي المنهال(40)، وهو من بيت علم، حنفي المذهب(41)، ثم تحول إلى المذهب الشيعي تاركا مذهبه. غير أن المصادر لا تشير إلى تاريخ التحول، عن كأن أيام الدعوة أو بعد قيام الدعوة؟.

لقد تدرج ابن أبي المنهال في مراتب القضاء إلى أن وصل إلى قضاء القضاء. فبعد أن تشرق ولي قضاء صقلية، ثم قضاء القيروان(42)، وعزل في سنة 311 هـ/923م (43). وعندما أعيد إلى منصبه عين قاضيا للقضاة في سنة 312 هـ/924م (44)، وظل بهذا المنصب إلى أن توفي.

وبالعودة إلى المصادر الشيعية يتبين لنا أن بعض المصادر أهملت ذكر قاضيا للقضاة وهو "أفلح بن هارون الملوسي" الذي ترقى في مراتب الدعوة والقضاء إلى أن تولى رئاسة الدعوة وقضاء

القضاء في خلافة عبيد الله المـــهدي.

لقد كأن أفلح من الذين تشـــيعوا مبكـــرا علـــى يـــد الحلـــواني وتدرج في مراتب الدعوة، مما ساعده علـــى الاطـــلاع علـــى المصنفـــات الشيعية في الفقه والآثار وفضائل أهل البيـــــت وخطـــب أمـــير المؤمنـــين علي بن أبي طالب. فحصن بالتالي علما وافرا، واســـتطاع بفضـــل هـــذا العلم أن يجمع بين الدعوة والفقـــه، فعمـــل داعيـــا للخليفـــة عبيـــد الله المهدي الذي عينه قاضيا على طرابلس، ثم غادرها بعـــــد أن ثـــار أهلـــها على واليها "ماكنون بن ضبـــارة الأجـــاني" في ســـنة 300 هـــــ/912م (45)، فعاد إلى رقادة التي عينه المهدي قاضيـــا عليـــها.

عن تعيين افلح قاضيا لرقادة لم تذكـــره المصـــادر الشـــيعية، بـــل بعض المصادر السنية هي التي ذكرتـــه، وردت هـــذه التوليـــة إلى بدايـــة تولي المهدي الخلافة، فعندما باشر مهامه في رقادة عينـــه قاضيـــا عليـــها. فالخشني يذكر أن مقر قاضي القضاة أيام بني الأغلـــب كـــأن القـــيروان، أن كأن القاضي منها.وإذا كأن القاضي من غير مدينـــة القـــيروان يتخـــذ رقادة مقرا له. وعندما تولى المهدي السلطة عيـــن قاضيـــا كتاميـــا علـــى رقادة وهو أفلح، وظل قاضيا بها إلى أن تـــوفي، فعـــين المـــهدي قاضيـــا آخر هو "زرارة بن أحمد"(46)، وهذا بعد انتقاله إلى مدينـــــة المهديـــة.

تتفق رواية الخشني هذه مع روايـــــة ابـــن عـــذاري في كـــون أن المهدي عندما دخل رقادة وقام بتعيـــين كبـــار موظفـــي دولتـــه، ودون الدواوين عين افلح قاضيا على رقادة(47). وبمقارنـــــة الروايتـــين الشـــيعية والسنية يمكن الخروج بالملاحظات التاليـــــة:

1- أن أفلح تولى قضاء رقادة، لكن بعد توليه قضاء طرابلس وبعد أن أنتقل المهدي إلى عاصمته المهدية، فعينه قاضيا للقضاة ورد إليه بالتالي النظر في القضاء على المهدية ورقادة وغيرها من أعمال إفريقية. وبعد وفاة قاضي القضاة محمد بن محفظ القمودي سنة 306هـ/918م حسب رواية الخشني(48)، أو 307 هـ/919م حسب رواية ابن عذاري(هـ) والنويري(هـ)، وعلي بن ظافر الأزدي(49). والراجح أن سنة الوفاة هي 307 هـ/919م لتوافقها مع الرواية الشيعية القائلة بأن تولية أفلح كانت بعد اتخاذ المهدي عاصمة جديدة له المهدية.

2- إهمال المصادر السنية لأفلح بن هارون يعود إلى أن اهتمامهم أنصب عن القضاة الذين تولوا القضاء بمدينة القيروان حصنهم المنيع، الذي استنفذ الكثير من جهد واموال الدولة، نظرا للعدد الكبير من العلماء والفقهاء الذين كانوا يقيمون به وبالقرى المجاورة لها، مما جعلها مركزا قويا للمعارضة الشديدة والقوية للمذهب الشيعي ودولته. واستطاعت بذلك المدرسة المالكية بهذا الإهمال أن تحجب باقي المدارس الفقهية التي عرفتها بلاد المغرب، كالمدرسة الحنفية والشيعية(50). ومن هذا المنظور اهتم هؤلاء الكتاب بالقضاة الذين تولوا قضاء مدينتهم، وهو في الحقيقة ليس اهتمام بالقاضي المخالف لهم في المذهب، بل هو إبراز لمدى معاناة المالكية من جراء سلوكات هؤلاء القضاة. لهذا جاءت المعلومات الواردة في مظانهم ذات اتجاه واحد هو الظلم والمعاناة.

3- أما المصادر الإسماعيلية خاصة ما كتبه القاضي النعمان كالمجالس والمسايرات، فأن اهتمامه بالإمام المعز طغى على اهتمامه كقاضي للقضاة لمدة تقارب الثلاثين سنة ومؤرخ للدولة، فولاءه المفرط جعله ينصب مؤلفاته لإمامه(51). فلا يدون إلا الذي له علاقة بالخليفة. لهذا لا نجد ما يفي بفضول الباحث في كتاباته عن القضاء.

أما ما كتبه الداعي إدريس القرشي فأنه على الرغم من أنه متأخر زمنيا، كما أن اهتمامه أنصب على الأحداث السياسية والعسكرية، شأنه في ذلك شأن من دون التاريخ الرسمي والعام، فأنه ينفرد بمعلومات لا تخفى أهميتها على الدارس، يرويها عن معاصرين للأحداث من رجال الدولة عن قاضي القضاة ذاته أفلح بن هارون الملوسي الذي لا نجد له ذكرا عند مؤرخ الدولة ومعاصره القاضي النعمان. فهذه الرواية أخذها الداعي إدريس عن أحد الدعاة الذين عاصروا الأحداث وعاينوها وهو أبو محمد عبد الله جعفر بن محمد بن احمد بن الأسود بن الهيثم، الذي حضر حتى مجالس أفلح الدعوية(52).

4- وتأسيسا على كل ما سبق يمكن وضع قائمة بأسماء الذي تولوا قضاء القضاء للخليفة عبيد الله المهدي وهم: محمد بن عمر المروزي 296هـ-303هـ، محمد بن محفوظ القمودي 303هـ-307هـ، أفلح بن هارون الملوسي 307هـ-311هـ، محمد بن عمران النفطي 311هـ-312هـ، اسحق بن أبي المنهال 312هـ إلى أن توفي.

لقد تولى ابن أبي المنهال القضاء لأول مـــرة علـــى القـــيروان(53) عندما كأن أفلح بن هارون الملوســـي قاضيـــا للقضـــاة، ثم عـــزل مـــن منصبه بســـبب لينـــه ومهانتـــه(54)، وأحكامـــه الخاطئـــة الـــتي كـــأن يصدرها، فأنتقده علماء المالكية مثل: الفقيـــه أبـــو جعفـــر أحمـــد بـــن نصر(ت 314هـــ)، فاشـــتكاه ابـــن أبي المنـــهال إلى الخليفـــة عبيـــد الله المهدي(55)، وهذا يبين ضعف ابـــن أبي المنـــهال وعـــدم قدرتـــه علـــى مواجهة المالكية مواجهة علمية، فلجأ إلى الخليفـــة لكـــي يوقـــف هـــذه الانتقـــادات.

وكانت توليته على هذه الخطة علـــى يـــد والي القـــيروان وبـــأمر من الخليفة المهدي(56) وهو ما يبـــين أن أبـــا المنـــهال لم يكـــن قاضيـــا للقضاة في هذه المرة، لأن المتولي لهذه الخطة يعيـــن مـــن طـــرف الخليفـــة مباشرة وليس من قبل الوالي. بينما في المرة الثانية مما يؤكـــد أنـــه كـــأن قاضيا للقضاة تعيينه لقاضي طرابلس احمد بن بحـــر(57)، الـــذي ســـوف يخلفه في خطة قاضي القضاة بعد وفاتـــه(58).

5- والالتباس الذي أتى من تســـمية قـــاضي القضـــاة بقـــاضي القيروان لما لهذه المدينة من مكانة دينية وعلميـــة واقتصاديـــة وسياســـية، مما أدى إلى الخلط بين قاضي المدينة وقاضي القضـــاة. فقـــاضي القضـــاة النعمان كأن مقره المنصوريـــة وسمـــاه المالكيـــة بقـــاضي القـــيروان(59). وهي قرينة كافية علـــى أن المالكيـــة لم تعـــترف بالمهديـــة والمنصوريـــة كعواصم بديلة للقيروان. كما أن اتخاذ القيروان مقـــرا لقـــاضي القضـــاة في بداية عهد الدولة جعل المتولي لهذه الخطـــة يلقـــب بقـــاضي القـــيروان

إلى أن جاء عهد الخليفة المنصور فأصبح المقر هـــو المنصوريـــة.

ويجدر التذكير بأن قاضي القضـــاة الوحيـــد الـــذي اخـــذ مـــن رقادة مقرا له هو أفلح بن هارون الملوسي، وذلك في خلافـــة المـــهدي.

لقد ظل اسحق بن أبي المنــــهال قاضيـــا للقضـــاة إلى أن تـــوفي، ولا تشير المصادر إلى تاريخ وفاته(60)، الـــتي كـــانت في خلافـــة القـــائم بأمر الله، الذي ولى بعده قاضي طرابلس احمد بن بحـــر المعـــروف بـــابن أخي الكرام(61). وكأن احمد بن بحـــر عراقـــي المذهـــب أي حنفـــي ثم اعتنق المذهب الشيعي مما جعله يفـــوز بوظـــائف في القضـــاء. فتـــولى في البداية مظالم القيروان في سنة 313 هـــــــ/925 م ثم بعـــد ذلـــك عـــين قاضيا على طرابلس، واخيرا قاضيـــا للقضـــاة(62) إلى أن قتـــل في ســـنة 333هـــ/942 م بالقيروان من طـــرف أصحـــاب أبي يزيـــد صـــاحب الحمار أثناء ثورتـــه(63).

وبقتل احمد بن بحـــر واشـــتداد الاضطرابـــات الـــتي عصفـــت بالخلافة الفاطمية، بدأ المـــد الشـــيعي في التقلـــص، وفقـــدت الخلافـــة سيطرتها على معظم مناطق المغرب، وفي هذه الأثناء بـــدأ عـــهد جديـــد للقضاء بإفريقية الإسماعيلية، ويتجلى هذا في توليـــة كثـــير مـــن العلمـــاء المالكية قضاء القـــيروان.

لقد قامت العامة من المالكية بالقيروان بتوليـــة احمـــد بـــن محمـــد بن أبي الوليد خلفا لأحمد بن بحـــر، ولم يكـــن بوســـع الخليفـــة وأمـــام الأخطار التي كانت تهدد وجوده، إلا الموافقة علـــى هـــذا التعيـــين(64)، لأنه كأن هو الذي طلب منهم أن يختـــاروا مـــن ينصبـــوه لأحكامـــهم

الشرعية، فاختاروا ابن أبي الوليد لدينـــه وفضلـــه(65).

لقد تولى ابن أبي الوليد إلى جـــانب القضـــاء المظـــالم والصـــلاة والخطبة(66)، وبعـــد وفـــاة القـــائم في ســـنة 334هـــ/943م لم يشـــأ خليفته المنصور أن يعزل ابن أبي الوليد(67) علـــى الرغـــم مـــن اتخـــاذه السواد شعار العباسيين لباسا لـــه. وهـــذا تجنبـــا لإثـــارة المزيـــد مـــن المصاعب في وجـــه الخلافـــة، ولكـــي يســـكن العامـــة مـــن المالكيـــة ويأتلفهم. إلى جانب ذلك فالمنصور لم يكن قد أعلـــن بعـــد عـــن توليـــه الخلافة بعد وفاة والده في سنة 334 هـــ/943م، بـــل أنتظـــر الإعـــلان عن هذه الوفاة إلى ما بعـــد انتصـــاره علـــى صـــاحب الحمـــار ســـنة 336هـــ/947م.

والملاحظ أن المنصور حتى بعد الانتصار علـــى صـــاحب الحمـــار عين مالكيا على قضاء القيروان ليسكنهم ويجنبهم الثـــورة عليـــه.

ومن أشهر قضاة القضاة في المرحلة المغربية مـــن حيـــاة الخلافـــة الفاطمية: القاضي النعمان بن أبي عبد الله محمد بن منصـــور بـــن أحمـــد بن حيون التميمي المغربي، الـــذي ولاه المنصـــور بعـــد أن أعلـــن عـــن خلافته بعد قضائه على ثورة صاحب الحمـــار، لأنـــه في فـــترة الثـــورة اكتفى وفي غياب الأخبار التاريخيـــة بقـــاضي علـــى القـــيروان وقضـــاة الأقـــاليم.

لقد تولى القاضي النعمان عـــدة وظـــائف للخلفـــاء، وتـــدرج في المناصب الإدارية إلى أن بلغ مرتبة قاضي القضـــاة وداعـــي الدعـــاة(68). مما يبين أن خطة قاضي القضاة لم تكن تســـند إلا للذيـــن بلغـــوا أعلـــى

المراتب في الدعوة، كالقاضي المروزي وأفلح بن هارون الملوسي كما ذكر في السابق.

لقد كان القاضي النعمان في خلافة المهدي صاحبا للخبر بحضرة الخلافة، المهدية، فكان ينقل إليه أخبارها يوميا(69). كما تولى له كذلك وللخليفة القائم بأمر الله جمع الكتب المذهبية واستنساخها(70). مما أتاح له فرصة الاطلاع على كتب المذهب التي لم يكن يسمح بالاطلاع عليها إلا للذين بلغوا مراتب معينة في الدعوة. وهذه الخطة هي التي مكنت من أن يصبح فقيه الدولة ومشرعها دون منازع.

أن عهود تولية قضاة القضاة لم تصلنا ماعدا إشارة سريعة وردت في بعض المصادر عن عهد تولية اسحق بن أبي المنهال، فيذكر ابن عذاري جزءا من هذا العهد قائلا: <<أنما عزلناك للينك ومهانتك ورددناك ليدنك وأمانتك>>(71)، ونفس النص ورد عند المقريزي، لكنه لا يسميه عهد تولية، بل توقيعا(72)، والمقصود بذلك هو أمر الخليفة بالتعيين الذي يخرج إلى ديوان الرسائل لكي يكتب العهد(73). وقاضي القضاة الوحيد الذي وصلنا عهد توليته كاملا هو القاضي النعمان، ويعود هذا العهد إلى فترة الخليفة المعز لدين الله ومؤرخ في 28 ربيع الأول 349 هـ/جوان 954 م(74).

لقد حدد الخليفة في هذا العهد سلطة ومهام قاضي القضاة، فهو الذي يتولى القضاء في قاعدة الحكم، ويعين القضاة على الأقاليم إلى حيث تمتد حدود الدولة، ويوجد الاتباع أو كما يسميها في

عهد التولية "الكور الدينية"(75)، مما يعني أن الخليفة سلطته لم تكن تتوقف عند الحدود السياسية، بل كل المناطق التي يوجد بها اتباع للمذهب يعين عليها قاضيا يقضي بينهم على مذهبهم. وهذا ما يفهم من عبارة "الكور الدينية".

ومما ينظر فيه كذلك المظالم(76)، كما رد إليه كذلك النظر في الخصومات بين الأولياء والعبيد والجند، وأطلق يده في ذلك حتى لا ينازعه أحد من القضاة. وأن لجأ الخصوم من هذه الفئات إلى غيره عليهم أن يعودوا إليه سواء أكان ذلك طواعية أم كرها(77). ودعم سلطته هذه بإصدار كتابا أعلن فيه عن إسناده هذه المسؤولية للقاضي النعمان، لكي يرهب النفوس، ويقوي في نفس الوقت آمال الطالبين للعدل(78).

أن رد الخليفة النظر في الخصومات بين الأولياء والعبيد والجند بالمنصورية إلى قاضي القضاة النعمان يبين أن رجال الدولة مهما كانت مراتبهم لا ينظر في خصومات غير قاضي القضاة، ولا ترد قضاياهم إلى القاضي العادل.

ومن المهام التي ردها إليه النظر في المواريث وأموال اليتامى وحثه على حفظها ووضعها في مواضعها الواجبة. ومنع الخليفة في هذا العهد قضاة الأقاليم أن ينصبوا قضاة أو أمناء على البوادي والكور التي ليس لها قضاة، واكتفى بالقاضي المعين على الإقليم(79)، الذي يعين من طرف قاضي القضاة.

أما العهد الذي ولي به من طرف الخليفة المنصور لا تذكره

المصادر وتكتفي بالإشارة إلى أن الخليفة اخرج توقيعا إلى ديوان الرسائل لكي يكتب له عهد التولية(80).

لقد لقي تعيين النعمان قاضيا للقضاة معارضة من طرف اتباع المذهب والمخالفين له على حد سواء(81). ويرد النعمان أسباب هذه المعارضة إلى شدته في أحكامه، فكتب إلى ولي العهد المعز يشكوه، فرد عليه بأن لا يترك الذين عادوه ينالون منه(82). والراجح أن معارضة تولية النعمان سببها شدته، وهذا ما يظهر جليا للدارس أثناء خلافة المعز، وبعد توليته نفس الخطة، فرد عليهم المعز أن عدل النعمان بين المتخاصمين هو الذي جعله يثبته في منصبه(83).

ومن الذين عارضوا تعيين النعمان كتامة، وربما تعود أسباب هذه المعارضة إلى تطلعها إلى هذه الخطة، الذي لم يتولاها من رجالها إلا افلح بن هارون الملوسي. أما المالكية فمعارضتها متوقعة، نظرا لما عرف عن القاضي النعمان من تشدده المذهبي، وبالتالي فتوليه القضاء لم يكون في صالحها -أي المالكية-.

ولقد قرنت خطة قضاء القضاء برئاسة الدعوة، فالنعمان تولاهما معا، فأصبح يعقد مجالس الدعوة وحسب مراتب الاتباع(84). كما كلفه الخليفة المنصور وفي إطار وظيفته الدعوية أن يرد على علماء السنة بالاعتماد على القرآن والسنة(85). مما يبين التحول الواضح في سياسة الدولة المذهبية، بتعويلها على الصراع الفكري والجدل والمناظرة، وتخليها عن التعذيب والسجن. وجاء

هذا التحول نتيجة المعارضة الشديدة التي عرفها المذهب من السنة والخوارج النكار، ولقد هزت هذه المعارضة اركان الدعوة وكادت أن تقوض أركانها، وبالتالي هي التي دفعتها إلى تغيير سياستها اتجاه المخالفين لها في المذهب.

لقد استقضى النعمان على طرابلس في بداية خلافة المنصور، وكأن أول من يستقضيه(86). ويبدو أن المنصور لم يكن بإمكانه أن يولي النعمان قضاء القضاء نظرا للمشاكل التي كانت تعاني منها الخلافة، لهذا استقضاه على طرابلس لينقله بعد ذلك وبعد أن تمرس في هذه الوظيفة إلى قاعدة حكمه ويرقيه إلى مرتبة قاضي القضاة.

أما عن المراسيم التي ولي بها فلقد أمره يوم وصوله وكأن يوم جمعة أن يقيم الصلاة بمسجد القيروان وكذلك الخطبة، لأن عاصمته الجديدة المنصورية لم يكن بها مسجدا جامعا، كما أن إقامة الخطبة في القيروان يريد بها المنصور أن يبين لخصومه المذهبيين أن المذهب الشيعي لم يزل هو المذهب الرسمي في بلاد المغرب.

ومن المراسيم كذلك التي ولي بها خلع عليه الخليفة وأمر بوابي قصره بالمشي بين يديه بالسلاح إلى أن يقيم الصلاة وينصرف(87). هذا الإجراء نلحظه في عهد الخليفة الأول عبيد الله المهدي عندما عين أفلح بن هارون الملوسي قاضيا للقضاة أمر بوابي قصره أن يدخلوه راكبا(88).

إلى جانب هذه المهام تولى القاضي النعمان الخطب في الأعياد كيوم عاشوراء، وكأن في هذه الخطب يروي ما حفظه عن

الأئمة في فضائل هذا اليوم الذي عظم بناء على سنة الرسول ﷺ وهذا بعد اخذ الإذن من الخليفة، الذي أمره بأن يبين للناس فضائل هذا اليوم الذي اتخذه الأمويون يوم عيد وسرور(89).

أما مرجعية القاضي الشرعية التي كان يستند عليها في أحكامه فهي بطبيعة الحال نص الكتاب والسنة، وما لم يجده فيهما يلجأ إلى علم الأئمة من آل البيت. ولقد حددت هذه المرجعية في عهد التولية الذي قرئ بأمر من الخليفة على كل منابر الخلافة، حتى ينتشر بين الناس في المدن والبوادي(90).

وعن مكان التقاضي بين الناس فأن النصوص المتيسرة والقليلة تبين أن قاضي القضاة في عهد الخليفة عبيد الله المهدي كان يجلس في الجامع لممارسة مهامه(91)، وفي عهد الخليفة المنصور أمر قاضي قضاته النعمان أن يجلس في سقيفة قصره لإجراء أحكامه(92)، لعدم وجود مسجد جامع بالعاصمة الجديدة المنصورية. ولقد كان الجلوس في جامع القيروان أمرا مستبعدا من سياسة الدولة بسبب المعارضة المالكية الشديدة.

وعندما ضاقت سقيفة القصر بالمتخاصمين، وأصبحت النساء والضعفاء يتهيبون من دخول القصر، لاقتحام العيون للنساء والمزاحمة بين رجال الدولة وعبيدها، مما صعب من تنفيذ الأحكام واقامة الحدود، فلجأ النعمان إلى ولي العهد المعز لدين الله ليطلب منه حلا وكأن الحل بناء موضع أو دار للقضاء يجلس فيها القاضي لكي يستطيع كل الناس الوصول إليه، واخرج الخليفة توقيعا ومبلغا ماليا

لتشييد هذه الـــدار(93).

ومما تجدر الإشارة إليه أن قاضي القضـــــاة عندمـــا يعيـــن كـــأن يقرأ عهد التولية على عامة الناس بالمسجد إعلانا عــــن توليتـــه، ويكـــون ذلك في الغالب يوم جمعة. أمـــــا عـــن أدوات التقـــاضي فغـــن لقـــاضي القضاة ديوانا أو سجلا يدون فيه كل ما يجـــــري في جلســـاته، وعندمـــا يعين قاضيا جديدا يسلم إليه هذا السجل ليواصـــــل مـــا بـــدأه القـــاضي السابق النظر في القضايا وتنفيذ الأحكـــــام(94).

أما عن الوظيفة الثانية لقاضي القضـــــاة وهـــي رئاســـة الدعـــوة، فكما سلف القول فغن النصوص لم تذكر إلا اثنين فقـــط ممـــن جمعـــت لهما الوظيفتين وهما: افلح بن هارون الملوســـــي في عـــهد الخليفـــة عبيـــد الله المهدي، فكانت له مجالس خاصــــــة لكـــل فئـــات المجتمـــع نســـاؤه ورجاله، حرفيين وزراعه، جهالـــــه ومتعلميـــه(95). وارتبـــاط المذهـــب بالأحكام القضائية كأن وثيقا، لأن علوم الأئمـــــة مـــن آل البيـــت هـــي التي يستند إليها القاضي في أحكامــــه، وهـــذه العلـــوم هـــي تـــأويلاتهم للنصوص الشرعية –القرآن والسنة–، لهذا لم تكن خطـــة القضـــاء تـــولى إلا لفقيه عالم، وداعية، لأن الذي يقوم بنشـــــر المذهـــب هـــو العـــارف بتعاليمه ومبادئه، كما أن النشاط الدعوي يســـــمح للداعيـــة بـــالاطلاع على ما كتب في المذهب، وهذا ما يســـاعده علـــى التـــدرج في مراتـــب الدعوة أن كأن ذو قدرات عاليــــة، فـــيرتقي إلى أعلاهـــا وهـــي مرتبـــة داعي الدعـــاة.

أن القاضي النعمان لم يكن ليصل إلى هذه المرتبة أي مرتبة داعي الدعاة دون أن يمر بباقي المراتب، وما ورد عند الداعي إدريس قرينة كافية على ما نذهب إليه، فيقول: <<وكأن للقاضي النعمان "رضي الله عنه" مع الأئمة الذين عاصرهم المكان المكين، والمنزلة التي لا يقل فيها المماثل ولا القرين، وقد ذكرنا خدمته للإمام المهدي بالله، والقائم بأمر الله والمنصور بالله، وهو يزداد في كل وقت إمام رفعة، وترفع درجته مع كل إمام ومن آمن معه، وازداد في أوان المعز بدين الله سموا ورفعة، وعلوا وقربا منه ودنوا، ورفع ذكره، وأبان فخره، وجعله قاضي القضاة، وأضاف إليه الدعوة واسماه في مراتب الدعوة، إلى أسمى ذروة. وجعل إليه إزالة المظالم، وأمضى حكمه على كل حاكم، وأمره بقراءة كتب الأئمة من أدائه، ونشر علومهم على اتباعه وأوليائه، وأن يرتبهم على مراتبهم، ويوليهم من منن ولي الله بحسب علومهم وما هو من واجبهم>>(96).

أن النص صريح في كون المعز رفع النعمان إلى أسمى مراتب الدعوة، مما يعني أنه تدرج في مراتبها وهو ما يؤكد خدمة النعمان للمذهب المبكرة، عكس ما ذهب إليه الأستاذ كامل الحسين بأن النعمان لم يكن داعية(97). ولقد ورد عند الداعي إدريس خبرا يؤكد فيه هذا المنحى، فذكر أن النعمان كان يدخل على المعز مع جماعة من الدعاة لكي يبحثوا معه في الأقاويل والآراء التي كان يدعيها بعض اتباع المذهب(98).

وإذا كان النعمان قد أهله علمه وعدله وصرامته في أحكامه بتبوأ هذه المكانة، فان من القضاة وفي بداية عهد الدولة التي كانت تتبع في هذه الفترة سياسة القهر المذهبي والاقتصادي للمخالفين لها، فان الوظائف في هذه الفترة كانت تسند إلا للذين يحصلون الأموال الكثيرة من عامة الناس ويقدموه للإمام لكي يزدادوا تقربا منه، هذا ما كان يقوم به القاضي محمد بن عمران النفطي الذي ولي قضاء طرابلس، فجمع أموالا كثيرة من الغصب وأموال الأحباس وقدمها إلى الخليفة المهدي، فكانت وسيلته لتولي منصب قاضي القضاة(99). وبعد ثورة صاحب الحمار تخلت الخلافة عن سياسة القهر المذهبي والاقتصادي التي كانت تتخذها معيارا لإسناد الوظائف وأصبحت توليها لمن يستطيع أن يقارع المخالفين بالحجة.

عن شهرة القاضي النعمان فاقت شهرة كل القضاة بما فيهم أفلح بن هارون الملوسي الذي يعد من أقدم علماء المذهب من المغاربة الكتاميين، لأن أفلح عاش الجزء الكبير من حياته في فترة الدعوة السرية، بينما النعمان عاش معظم حياته في فترة الدعوة، كما أن بقاء معظم مؤلفات النعمان وكثرتها هي التي منحته هذه الشهرة. فعلمه الذي كان مصدره الأئمة حسب ما يصرح في كل مؤلفاته، فانه لم يكن يؤلف كتابا أو يجمعه إلا ويعرضه على الأئمة ليؤصلوه ويثبتوا الثابت ويقوموا الخطأ(100). لأن القاضي النعمان الفقيه الداعية والقاضي يرى أن المصدر العلمي هو الإمام الذي ورثه عن الأئمة السابقين. لهذا من الطبيعي أن ينسب إلى إمامه المعز كل

ما ألفه(101). وأصبحت كتبه الفقهية هي المصدر التشريعي للدولة واتباعها(102).

ولقد توارثت أسرة النعمان العلم والوظائف الدينية أبا عن جد، فكانت أسرته أسرة علم وقضاء، والقاضي النعمان هو النواة المشكّلة لها، وظلت الأسرة تحتكر خطة القضاء حتى في المرحلة المصرية من حياة الخلافة.

لقد تولى ابنه علي القضاء للخليفة المعز لدين الله بالقاهرة، وفي خلافة العزيز بالله ردّ إليه أمر الجامعين –جامع عمرو والجامع الأزهر– ودار الضرب، بالإضافة بطبيعة الحال إلى القضاء(103). وظلت الأسرة تتوارث القضاء اكثر من ستين عاما(104).

ولم يكن أبناء النعمان فقط الذين ورثوا العلم عن أبيهم، فلقد كان للنعمان وفي المرحلة المغربية ابن أخ يستخلفه عندما يتعذر عليه إجراء الأحكام ومباشرتها لسبب من الأسباب(105).

وعلى الرغم من أن المعز لم يولّي النعمان القضاء عندما عاد إلى المشرق، إلا أنه ولاه قضاء عسكره أثناء عودته(106). ومن القضاة الذين ورث أبناءهم خطة القضاء، إلا أنهم لم يبلغوا ما بلغ آل النعمان من علم ونفوذ وشهرة، القاضي محمد بن عمر المروزي الذي ولي ابنه أبو جعفر أحمد بن محمد بن عمر المروزي قضاء المهدية للخليفة القائم بأمر الله(107)، وكان هو الذي قرأ خطبته التي حرض فيها الناس على محاربة أبي يزيد أثناء هجومه على المهدية في رجب سنة 333هـ/مارس 945م(108)، وظل أبو جعفر احمد

قاضيا على المهدية في خلافة المنصـــــور(109).

ومن الأسر كذلك التي تولى فيها اكـــثر مـــن شـــخص القضـــاء، أسرة ابن أبي المنهال الذي تولى قضـــاء القـــيروان ثم قاضيـــا للقضـــاة في خلافة عبيد الله المهدي. وكانت أسرة هذا القـــاضي حنفيـــة المذهـــب، بل أن أبوه كأن من شيوخه، وكـــان أبنـــاؤه الأربعـــة علـــى مذهبـــه، وأصغرهم هو اسحق(110) موضوع حديثنا. كمـــا تـــولى ابـــن أخيـــه القاسم احمد بن محمد بن أبي المنـــهال قضـــاء تونـــس(111)، ثم قاضيـــا للقضاة خلفا للقاضي النعمان عندمـــا عـــزم المعـــز علـــى الرحيـــل إلى القـــاهرة(112).

ويجدر التذكير في الأخير بأن خطـــة قـــاضي القضـــاة ارتبطـــت ارتباطا وثيقا بالدعوة، فلم تكن تسند إلا لكبار رجـــال المذهـــب، ممـــن تفانوا في خدمة الدعوة وعملوا علـــى نشـــرها وترســـيخها، لأن قـــاضي القضاة وداعي الدعاة هو الذي يتولى أمـــور الاتبـــاع في كـــل أراضـــي الدولة، سواء أكانوا دعاة أم قضـــاة.

قضاة الأقــاليم:

لقد كان تعيين القضاة على المـــدن والأقـــاليم يعـــود إلى قـــاضي القضاة، فهو المخول له تعيينهم، بسائر البلدان وحيثمـــا امتـــدت ســـلطة الخلافة(113). وكانوا يختارون من أتباع المذهب والمنـــاصرين لـــه وممـــن بلغ درجة عالية في العلم. فالقاضي يكون فقيها وعالمـــا حـــتى يســـتطيع أن يقضي بين النـــاس.

ولقد سبق القول أن الخلافة الفاطمية لم تكن تسند خطة القضاء من أدنى مراتبها إلى أعلاها إلا للدعاة، أو ممن بلغوا المراتب العليا في التنظيم الدعوي، مثل المروزي وأفلح بن هارون الملوسي والقاضي النعمان وغيرهم. مما دفع بالكثير من علماء السنة الأحناف إلى التشرق لكي يحصلوا على هذا المنصب، إما بدافع الفقر والإقلال أو طمعا في جاه(114).

وكان رجال الدولة الدعاة يدعون العلماء إلى التشريق لكي يولوهم القضاء، فتشرق بذلك الكثير. غير أنه هناك من وعد بالقضاء فتشرق لكنه لم يحصل على الخطة(115). مثل الحنفي، قاسم بن خلاد الواسطي الذي وعدوه بقضاء باجة، ولما ترك مذهبه وتحول إلى المذهب الإسماعيلي قالوا له: لقد استغنينا عن قاضي لباجة(16). ومن الراجح أن السلطة عندما كانت تشعر بأن الدافع إلى التشيع هو الوظيفة وليست القناعة بالمذهب ذاته، لا تسند إليه الوظيفة. بينما الذين أثبتوا قناعتهم للمذهب ورغبتهم فيه أعطيت لهم هذه الوظيفة كأحمد بن محمد بن سيرين(117)، أو شهرين العراقي المذهب(118). وكأن قد خرج مع أبي عبد الله الداعي راجلا عندما قصد سجلماسة لتحرير المهدي من سجنه، وعندما استلم المهدي الخلافة في رقادة ولاه قضاء مدينة برقة(119).

غير أنه كان لرجال الدولة المتنفذين دور في تولية من شاءوا هذه الخطة، ويبعدوا عنها من شاءوا كذلك، ومن القرائن على ذلك: أبو جعفر بن خيرون وكان من الغرباء الوافدين على

القيروان، رشح للقضاء بعد أن ألف للخليفة عبيد الله كتابا في نسب الشيعة غير أن سعي المروزي به جعل الخليفة يقتله(120).

ومن القرائن كذلك على مدى النفوذ الذي كان يتمتع به بعض رجال الدولة، وأبو جعفر البغدادي صاحب الكشف والبريد في خلافة المهدي كان يتوسط به للحصول على وظيفة سامية. وممن لاذ به بدافع الفقر والإقلال ورغبة في الحصول على وظيفة علي بن منصور الصفار وهو من أصحاب سعيد بن الحداد المالكي وصاحب المناظرات المشهورة مع المهدي، وكان علي بن منصور من علماء الفقه والجدل كذلك تشيع فولي القضاء بمدينة ميلة وظل قاضيا عليها حتى عهد الخليفة المعز لدين الله(121).

ولقد كان البغدادي الأكثر تنفذا من بين كل رجالات الدولة، مما جعل بعضهم يتبرم من هذا النفوذ وسعوا به لدى الخليفة لكي يحد من نفوذه، فلقد كان يولي من يلوذ به الوظائف، حتى وأن لم يكن هذا الشخص في مستوى الوظيفة، مثل عبد الله بن سليمان الذي ولاه الوثائق والقضاء بطرابلس(122).

وإذا كأن النفوذ والتشيع هما اللذان يرشحان الشخص للوظيفة فأن الدولة عندما هددها أخطار الدولة النكارية، غيرت من سياستها التوظيفية وأصبحت تسند خطة القضاء في قاعدة المالكية وحصنها القيروان إلى فقهاء مالكية. ولقد سبق ذكر القاضي الذي ولته العامة أيام ثورة صاحب الحمار، وأقره الخليفة القائم بأمر الله وهو احمد بن أبي الوليد، وهذا إدراكا منه لمدى الخطورة التي

تشكلها المعارضة المالكية على دولته. فسكوتها يبعد الكثير من المشاكل عن الخلافة، ويثبت وجودها، ويقوي من قاعدتها في المنطقة. ولكي يكسب الخلفاء هذه الفئة، عرض الخليفة المنصور خطة القضاء على كثير من الفقهاء المالكية بعد انتهاء ثورة صاحب الحمار فرفضوها، منهم أبو ميسرة احمد بن نزار في سنة 337هـ/948م (123)، وعبد الله بن احمد بن إبراهيم بن اسحق الأبياني(124)، وأبو بكر عتيق بن أبي صبيح الجزري(125)، وأبو الحسن بن نصر السوسي(126).

لقد أراد الخليفة المنصور بهذا المسعى أن يسكّن من روع المالكية، ولا يتم ذلك إلا بتولي مالكي أمورهم. لهذا ظل يبحث عن من يتولى له هذه الخطة حتى تمكّن من إسنادها إلى أحد فقهائها وهو: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأنصاري المعروف بابن أبي المنظور في سنة 334هـ/943م (127). وبعد وفاة هذا القاضي ظل الخليفة يسوس مالكية القيروان من هذا المنظور، فكان يرى أن كف المالكية عن المعارضة هو سكوت العامة كلها في بلاد المغرب.

لقد تولى ابن أبي المنظور القضاء للخليفة المنصور بشروط وهي: أن لا يأخذ له صلة، ولا يركب له دابة، ولا يركب له مهنئا أو معزيا، ولا يقبل شهادة من قرب منهم أو كان من حاشيتهم أو مقربيهم(128)، كما أنه قطع على نفسه شرطا بعدم ذمهم أو انتقادهم(129)، مما يؤكد مسعى الخلافة الحثيث على إسكات المالكية التي لعب فقهاؤها دورا كبيرا في إثارة الناس على السلطة.

ولكي يكسب المنصور المالكية اكثر إلى جانبه، فعندما أنتصر على صاحب الحمار أخرج أحمالا من الأموال تصدق بها على الفقراء والمساكين، وكلف قاضيه ابن أبي المنظور مع صلحاء البلد بتفريقها في القيروان(130).

أن إصلاح حال الرعية بعد الذي أصابها في أموالها جراء ثورة صاحب الحمار بتحمل الخليفة المنصور معها جزءا من هذه المعاناة. كما أن للخلافة مشروعها السياسي الذي لم يتم تحقيقه بعد ولن يتم لها ذلك عن كانت قاعدة حكمها مضطربة. ومن القرائن على ذلك أن الخليفة المعز لدين الله عندما أنتقل إلى القاهرة ردّ قضاء القضاة في بلاد المغرب إلى أبي طالب أحمد بن محمد بن القاسم بن أبي المنهال، وطلب منه أن يولي ويعزل من يشاء في بلاد المغرب ماعدا قاضي القيروان عبد الله بن هاشم فلا حكم له عليه(131). ولقد كان عبد الله بن هاشم قد تولى قضاء القيروان بعد وفاة ابن أبي المنظور في سنة 337هـ/948م. وسوف يتوارث آل ابن هاشم هذه الخطة لمدة طويلة من الزمن(132).

ولقد بلغت سلطة القضاة المالكية بالقيروان حد عدم قدرة الخليفة على عزلهم، نظرا لما يثيره هذا العزل من ردود فعل من طرف العامة. بل أن هناك من طلب من الخليفة عزل ابن أبي المنظور لكنه رفض بحجة إصلاح البلد، كما أنه ليس لديه ما يضغط به عليه لكي يخضع لنفوذه، لأنه لم يأخذ له صلة ولم يركب له دابة(133).

أما عن التقسيم القضائي الإداري للأقاليم فلقد قسم الإقليم الواحد إلى عدة أقسام صغيرة، وبكل إقليم عدة قضاة، يقاضون بين الناس في الأقسام الصغيرة، حتى لا يلجأ المتخاصمين إلى القاضي الذي يقيم في قاعدة الإقليم الإداري. والمعلومات المتيسرة تدل على أن لكل مدينة قاضيا، وعلى كل ناحية من نواحي الإقليم قاضيا، كإقليم الزاب الذي كان يتولى كل ناحية من نواحيه قاضيا(134) نظرا لشساعته.

ولم تكن سلطة القاضي تتعدى حدود المنطقة التي ولي عليها أو المدينة، وما يتبعها من نواحي. وكأن الإمام وقاضي القضاة هما اللذان يحددان المنطقة للقاضي(135).

وكان لقاضي الإقليم حق تعيين كل الجهاز القضائي الذي يعمل معه في منطقته، لكن في المدن والقرى التي بها قضاة فقط(136)، فالحكام والأمناء مثلا ليس لقاضي المدينة أو الإقليم أن يعينهم في المدن أو القرى التي لها بها قضاة، لأنهم يعملون مع القاضي وتحت سلطته واليه يعودون.

وإذا كان بعض موظفي الجهاز القضائي يعينون من المناطق التي يتولون بها وظائفهم، فان القضاة كانوا يعينون من الحضرة، سواء في المغرب أو في صقلية، التي أصبحت بعد رحيل المعز إلى القاهرة يعين القضاة من أبنائها(137).

وعندما كان القاضي النعمان قاضيا للقضاة كان هو الذي يقوم بتعيين القضاة في الأقاليم، ويختارهم من العاصمة المنصورية، أو

الكور نفسها التي يولـون عليها(138)، كما كان يجري عليهم الجرايات، ويخلع عليهم ويقلدهم، وهذه الجراية أصبحت في عهده تشمل المعينين من الحضرة والكور ذاهّا(139)، لأنه من قبل لم تكن تمنح إلا للذين يعينون من الحضرة فقط(140). كما أنها لا تعطى إلا للذي يرغب في أخذها، والرافض لأخذها يكون إما من أصحاب سعة الرزق أو تحسبا لثواب(141).

ولقد كان القاضي ذاته يأخذ راتبا من بيت المال عملا بسيرة الإمام علي الذي كان يكره أن يكون رزق القاضي على الذين يقضي لهم(142)، وإلى جانب الراتب كان القاضي يأخذ المركوب(143).

أما عن المكان الذي يقوم فيها القاضي بإجراء أحكامه، فمن الراجح أنه كان في المسجد، أما في صقلية فلقد كان بها دارا للقضاة منذ العهد الأغلبي، يجري فيها القاضي أحكامه.

وبالنسبة للموظفين الذين كانوا يعملون مع القاضي ويساعدونه في مهمته فلقد كان له حاجبا يتولى تنظيم إدخال الناس عليه(144)، على أن لا يمنعهم من الدخول(145)، وفي بعض الأحيان يسند له تأديب المحكوم عليه(146). كما كان للقاضي كاتبا يكتب له الأحكام والقضايا، وكذلك تدوين أقوال الشهود(147). وكان الكتاب يعينون من اتباع المذهب، فلقد كان كاتب محمد بن عمر المروزي، أبو محمد بن شهران من أهل سوسة حنفي المذهب، تشرق عند دخول الداعي أبي عبد الله رقادة، فولي الكتابة للمروزي(148).

وكان للقاضي اسحق بن أبي المنهال كاتبا يدعى "محمد بن احمد الفارسي"، ويعرف بابن السفيفي. بدأ حياته صاحبا للوثائق ثم كاتبا(149).

أما القاضي عبد الله بن هاشم قاضي المنصور على القيروان، فلقد اختار موظفا كان صاحب الوثائق فولاه الكتابة، وهو "أبو الأزهر عبد الوارث بن حسن بن أحمد بن معتب بن أبي الأزهر عبد الوارث الأزدي". لكنه طُعن فيه فعدل عن اختياره(150).

وكان يشترط في الذي يتولى خطة الكتابة أن يكون متمهرا في البلاغة، وافر العلم والفقه، والأحكام الشرعية خاصة فيما يتعلق بالدعاوى والبينات والشهادات والشروط والوثائق. كما يشترط فيه أن يكون أمينا، عفيف النفس، حسن السيرة والسريرة(151).

ومن موظفي هذا الجهاز الذين يعملون مع القاضي، العدول وهم الذين يتولون كتابة السجلات والعقود بين المتعاملين، وكان لهم دكاكين في كل المناطق والأمصار(152)، والمدن التي يقصدها المتخاصمون بإقامة البينات والوثائق. وكان القاضي هو الذي يختارهم للعمل معه، فهم الشهود الذين يقدمون شهادة شفوية أمام القاضي، والشهادة هي الدليل لاجلاء القضية. وهذا الدليل يكون مكتوبا، لأنه خير سند يعتمد عليه القاضي، فأصبح القاضي يوظفهم لكي يعرض القضية للحكم. ويشترط في الشاهد العدل أن يكون معروفا بالأمانة والصدق، لأن على شهادته يترتب الحكم(153).

ونظرا لكثرة المهام التي كان يقوم بها القاضي فأنه كان يستعين بموظفين إلى جانب الذين ذكروا في السابق وهم جميعا يشكلون جهازه الإداري والقضائي المتكامل. ومن بين هؤلاء صاحب الوثائق ويتولى كتابة الوثائق. وصاحب الأحباس ومهمته السهر على أموال الوقف. بالإضافة إلى صاحب المواريث الذي يتولى النظر في التركات، بحفظها ورد أموال من لا وارث له إلى الإمام.

لقد كان صاحب الوثائق يتولى كتابة عقود المعاملات بين الناس، وكذلك السجلات والأحكام التي تصدر عن القضاة، ويشترط على من يتولاه أن يكون إسماعيلي المذهب. ولقد تشرق الكثير من الأحناف إلى جانب بعض المالكية والشافعية، لكي يحصلوا على هذه الخطة، أغلبهم بدافع الفقر والفاقة، فأنه إلى جانب الراتب، كان بعض أصحاب الوثائق يأخذون الرشوة والجُعل(154)، مما جعل الساعون إليها دافعهم جمع الأموال. مثل الفقيه أبو سعيد خلف بن عمر المالكي(155)، والفقيه عبد الملك بن محمد المعروف بابن البرذون(156) الشافعي المذهب(157)، وأبو بكر بن سليمان الحنفي(158).

لقد استعملت الوساطة للحصول على هذه الخطة، فالذي يتعذر تولي أي خطة من خطط القضاء يلجأ إلى كبار رجال الدولة لكي يُولى. فكان أبو جعفر البغدادي صاحب الكشف والبريد في خلافة عبيد الله المهدي، ولقد عرف بنفوذه القوي في البلاط، لهذا

لجأ إليه الراغبون في تولي المناصب. فعبد الله بن سليمان الذي كان صاحبا للوثائق بطرابلس وُلي بعنايته(159). مما يبين أن الوظائف في الدولة كأن يتدخل في إسنادها كبار رجال البلاط المتنفذين.

ومن الموظفين الذي كانوا يساعدون القاضي في مهامه، الناظر في المواريث(160). فأمام كثرة القضايا التي كان ينظر فيها القاضي أسندت هذه المهمة إلى موظف. فالقاضي النعمان عندما تولى قضاة القضاة أوصاه الخليفة المعز وكما جاء في عهد التولية بأن يحسن النظر في المواريث التي يتخاصم إليه فيها، ويحفظ ما يُرد إليه من أموال اليتامى، ووضعها في مواضعها الواجبة، مع الاحتراز من الضياع(161).

ومن القضايا التي كان ينظر فيها صاحب المواريث تركات الذين لا وارث لهم، فتعود أموالهم إلى الخليفة. ففي عهد عبيد الله المهدي توفي أحد علماء السنة بمدينة سوسة ولم يترك وارثا، فكلف الخليفة الناظر في المواريث بأخذ أمواله، وكانت عبارة عن مسجد ودار وفندق، فقام الناظر في المواريث بغلق باب المسجد وأوصله بالدار والفندق(162).

وتذهب الرواية السنية إلى أن الخليفة الفاطمي عبيد الله المهدي كان يأخذ أموال علماء السنة بعد وفاقم على الرغم من تركهم وارثا(163)، وهو شكل من أشكال الحرب المذهبية التي شنها الخليفة المهدي على غير اتباع مذهبه.

وبالإضافة إلى نظر القاضي في أمور المواريث، كان ينظر كذلك في أموال المحجور عليهم، مثل اليتامى الذين لم يبلغوا سن الرشد، والمجانين، والمفلسين. كما ينظر كذلك في وصايا المسلمين وأوقافهم وتزويج اليتامى عند فقد الأولياء(164).

أما أموال الأحباس فلقد نصب لهم الفاطميون موظفا عرف باسم متولي الأحباس، وكان يختار من أهل العلم والدين والفضل(165). وتولى النظر والحفاظ على الأموال التي تحبس لأعمال الخير، كطلبة العلم والفقراء والمساكين والمساجد.

أما الشرط الذي يشترك فيه كل موظفي الجهاز الإداري هو المذهب الشيعي، مذهب الدولة، لأنهم يعملون برأي الإمام وقاضي القضاة. ويمتثلون لأوامره ولا يخالفونها. كما يجب أن يكون معروفا عليهم الورع والعفة والعدل والفقه، ومع ذلك يجب على قاضي القضاة أن يتفقد رجال هذا الجهاز حتى يقف على حقيقة أمر كل منهم، ومدى العمل بأوامره(166).

والذي يتولى خطة من خطط القضاء يجب أن يمر على جهاز الدعوة، فلم يكن يسمح بتوظيف أي شخص في القضاء إلا إذا بلغ مرتبة معينة من مراتب الدعوة. فالقاضي النعمان إستعان ببعض الأشخاص لم يبلغوا المرتبة المطلوبة في الدعوة، ثم استشار المعز في ذلك، فأشار عليه بالإبقاء عليهم في خدمته(167). وهذا يبين مدى المرونة التي أصبح يتعامل بها الخليفة في إدارة شؤون دولته بعد اصطدامه بالمعارضة الشديدة لمذهبه من طرف المالكية والخوارج

النكار. بل أصبحت خطة القضاء في القيروان تسند إلى المالكية الذين كان منهم من يشهد في مجالس القضاة الشيعة، لأنهم أقروا بالشهادة عند الحاكم الجائر(168).

ولم يكن الفاطميون يشترطون سنا معينة لتولي منصب القضاء، فلقد كان القاضي النعمان قاضي القضاة لا يرى مانعا من استقضاء الشاب إذا كان فقيها(169). مما يبين أن المعرفة بأحكام المذهب وعلومه هو الشرط الأساسي للاستقضاء.

وكان القضاة الذي لا يحكمون بالمذهب الإسماعيلي يعزلون ويعاقبون، كما جرى لقاضي مدينة برقة في خلافة المنصور لله(170)، لأن أهل الخلاف لا يستقضون ولا يتخاصم إليهم(171). بل ومنعت الخلافة الفاطمية في بداية عهدها في بلاد المغرب الإفتاء على غير مذهبها(172). ولقد كان القاضي النعمان هو فقيه الدولة ومشرعها يضع الكتب في الفقه الإسماعيلي استنادا إلى أقوال آل البيت وما أخذه من فقه عن الأئمة ليحفظها أصحاب الخطط القضائية ويستندون عليها في أحكامهم(173).

ويستمد القاضي هيبته من شدته في أحكامه وعدله وفقهه. ولكي يحافظ على هذه الهيبة كان يمنع على القاضي الشيعي أن يختلط بالعامة، ومباشرة قضاء حاجاته بنفسه من الأسواق، فكان يوكل هذه المهمة إلى من يثق به(174). كما مُنع أن يقاضي في بيته(175) حتى يكون العدل هو السيد.

وكان الإمام يجيز للقاضي أن يتراجع عن حكمه إذا تبين له أنه على غير حق، ويصدر حكما آخر عادلا(176).

وعدل القاضي بين المتخاصمين يبدأ من تلحظه واستماعه ولا يقضي وهو غضبان، ولا جائع ولا ناعس (177)، بحيث لا تؤثر حالته النفسية على حكمه.

ولقد كان القاضي المرتشي يُغرّم ويُعزل ولا يعمل بأحكامه(178). غير أن المصادر التي حفظت لنا أخبار القضاة في العصر الفاطمي لا تذكر عزل المرتشي من القضاة، بل منهم من تمكّن من الوصول إلى خطة قاضي القضاة بالرشاوى وأموال الغصب التي يتقرب بها من الخليفة، لكي يسند له هذه الخطة، وهذا ما حصل في عهد الخليفة عبيد الله المهدي مع القاضي محمد بن عمران النفطي قاضي طرابلس(179).

أن القاضي الذي كان يعزل هو القاضي اللين في أحكامه وفي معاملاته مع المتخاصمين(180)، وربما اللين مع المخالفين له في المذهب مثل المالكية كم سلف الحديث.

أن فقيه الخلافة الفاطمية القاضي النعمان وتأسيسا على العلم الذي أخذه عن الأئمة، يرى أن القضاء لا يكون من إمام جائر، وإذا عرضت هذه الخطة على المرء لا بد من رفضها. بينما إذا دعا الإمام إليها فلا يسع المرء إلا قبولها أن كان عالما بالقضاء، وأن كان جاهلا يأخذ هذا العلم من الإمام لأنه مصدر كل علم(181).

لقد كان قاضي قضاة الإمام هو الـذي يوصـي قضـاة الأقـاليم والحكام قبـل خروجـهم إلى الأقـاليم الـتي عينـوا ها، يوصيـهم بالإخلاص، بالعدل والأمانـة.

أما عن الوسائل التي كان يسـتعملها القـاضي في عملـه فلقـد كان لهم ديوان(182)، يدوّن فيه كـل وقـائع جلسـاته، وكـأن هـذا الديوان يسلم إلى الذي يتولى من بعده القضاء، أما ما يـدوّن فيـه فـهو القضية والشهادة والحكم وتنفيـذه(183).

ومـن الذيـن كـانوا ينفـذون حكـم القـاضي صـاحب السجن(184) يساعده حراس وسجانون. أمـا الذيـن كـانوا يكلفـون بحمل من صدر فيه الحكم بالسجن فهم الشـرطة أو الشـرط(185).

ولقد كان للقـاضي سـجنا يسـجن فيـه المخـالفين لـه في المذهـب، فالقـاضي المـروزي كـان يسـجن المالكيـة ويـأدهم في سجنه(186)، كما كان اسحق بن أبي المنهال يسـجن العلمـاء المالكيـة ويمتحنهم بسجن في القـيروان(187). وتذهـب الروايـة المالكيـة إلى أن سجن المهدية بلغ عدد من قُتل به في أيام الفاطميين مـن علمـاء وعبّـاد حوالي أربعـة آلاف(188).

والجدير بالملاحظة أنه كان يفرق بين المسـاجين مثـل مرتكـبي الجرائم الذين كانوا يوضعون في جناح يسـمى ببيـت الـدم، ويسـجن الباقون من مرتكبي الجنح في جناح آخـر(189).

وفي الأخير تجدر الإشارة إلى أن القـاضي في العصـر الفـاطمي سمح له بالنظر في خصومات أهـل الكتـاب أن لجئـوا إليـه علـى أن

يكون الحكم بينهم بكتاب الله(190). مما يبين أن لأهل الذمة قاض يلجئون إليه.

أما راتب القاضي وكما سبقت الإشارة إلى ذلك فلقد كان من بيت المال دون تحديد المصادر له، وإذا كفّ عنه القاضي أن كان ذا سعة فلا يأخذه، وهو ما يستحسنه القاضي النعمان فقيه الخلافة الفاطمية ومشرعها(191).

المظالم:

لقد كانت سلطة صاحب المظالم أعلى من سلطة القاضي، فهو الذي يتولى النظر في القضايا التي يعجز القضاة عن النظر فيها. والمتولي لها يكون صاحب سطوة، بحيث يستطيع أن ينظر في القضايا التي يقيمها الأفراد ضد أصحاب السلطة ذاتهم، مثل الولاة، والعمال وكتاب الدواوين. لهذا كانت ترد –خطة المظالم– لذوي الأمانة والعدل، ومن يستطيع استعمال القوة للتغلب على كل من يلجأ إلى العنف.

أن معظم ما كان ينظر فيه متولي المظالم ما يتعلق بالأمور المالية، كالأرزاق، إذا نقصت أو تأخرت أو الغصوب(192). فهو بذلك ينظر في التجاوزات الإدارية بمراقبته لكتاب الدواوين والعاملين على استيفاء الجبايات. وكأن لصاحب المظالم يوم يجلس فيه للنظر في تظلمات الناس، ويكون في هذا المجلس الحماة والأعوان أو الشرطة، لحفظ الأمن والنظام في الجلسة واستعمال القوة إلى كل من يلجأ إلى العنف. كما يكون معه القضاة والحكام ليطلع على ما

جرى في مجالسهم؛ هذا إلى جانب الفقهاء الذين يلجأ إليهم صاحب المظالم في أحكامه، وكلما كان بحاجة إلى حكم شرعي في مسألة من المسائل. وكان يدون أحداث الجلسة وكل ما يجري بين الخصوم في كتاب. ويحضر مجلسه هذا الشهود الذين يشهدون على الأحكام التي يمضيها، بالإضافة إلى الشهادة على ما يعرضه الخصوم(193).

ولقد كان الخليفة هو الذي يباشر هذه الخطة بنفسه، فعبيد الله المهدي بعد انتصابه للحكم في رقادة، كان يسمع المظالم بنفسه << ويأخذ رقاع أهلها إذا ركب، وإذا جلس ويسمع منهم شكواهم، وينصفهم من ظلماهم بوجه الحق وسبيل العدل>>(194).

أن فترة تأسيس الدولة كانت تتطلب من الخليفة أن يجمع كل السلطات في يده،

بالإضافة إلى محاولة ظهوره أمام الرعية بمظهر الحاكم العادل المنصف، والحريص على مصالح العامة. فهو المهدي الذي بشر به الدعاة، والمخلص، والملغي للظلم بعدله وقسطه. وظل الخلفاء الفاطميون في بلاد المغرب يسمعون تظلمات الناس من رجال الدولة ويأخذون رقاعها عند خروجهم في مواكبهم(195).

وفي عهد الخليفة المنصور بالله كانت تصله تظلمات من بعض عماله، فيردها إلى قاضي قضاته -القاضي النعمان- لينظر فيها(196)، لأنه عندما ولاه قضاء القضاء ردّ إليه النظر في المظالم(197). كما كان يتظلم عند النعمان من الحكام الذي أقامهم

على الأقاليم وهم من جهاز القضاء، فيرفع هذه التظلمات إلى الخليفة المعز لدين الله، غير أن المعز رفضها لأنها ضد القضاة والحكام، معللا ذلك بأنه ليس كل ما ترفعه الرعية من تظلمات صحيح، لأن الإجماع على قاض أو حاكم معدوم، فالمحكوم له راض والمحكوم عليه ساخط(198).

وفي عهد الخليفة المعز يذكر المقريزي أنه ولى كاتبه جوهر الصقلي المظالم، فكان يجلس إليها كل يوم سبت، ويحضر معه في هذا المجلس كبار فقهاء المذهب(199). ومن الراجح أن يكون ردّ المظالم إلى جوهر قبل أن يثبت المعز القاضي النعمان في منصبه كقاضي للقضاة في سنة 343هـ/954 م ، لأنه كما جاء في عهد توليته أن أمره وحكمه يكون نافذا في كل من تظلم عنده وفي كافة الأقاليم التي تتبع حكم الخليفة(200).

إن تولية قاضي وداعية المظالم ليس بالأمر الغريب، فالخليفة في نص عهد التولية الذي ولى به القاضي النعمان قضاء القضاء يذكر أسباب اختياره لهذه الخطة، وهي ما عرف به من ورع وأمانة ونزاهة وتديّن(201).

بينما ردّ المظالم إلى رجل عسكري وإداري بالدرجة الأولى دون أن سبق له تولي خطة من الخطط الدينية أمر يثير التساؤل. فهل تعود أسباب تولية جوهر إلى ما عرف به من نفوذ وسطوة في الدولة؟ وبالتالي يمكن أن ينصف المتظلم وتكون أحكامه التي يستعين فيها بفقهاء المذهب نافذة؟ بالإضافة إلى ذلك من الراجح أن تكون

التولية لفترة قصيرة وقبل أن ترد إلى القاضي النعمان في سنة 343هـ/954م.

أما عن الإجراءات التي كانت تتم بين المتخاصمين، فلقد كانوا يحضرون عند صاحب المظالم ليتبين الدعوى، ففي عهد الخليفة المنصور عندما رفعت ظلامة ضد عامل جار واشتط في جمع الأموال أحضره وطلب من القاضي النعمان أن يغلظ له حتى لا يتعدى على حقوق الرعية(202).

لقد استعملت كلمة "مظالم" كذلك للدلالة على الذي يتولى المحكمة العليا في الدولة التي يلجأ إليها من لحقه ظلم رجال السلطة، سواء كانوا أصحاب خطط دينية أو ديوانية. أما صاحب المظالم فهو الذي ينظر في أمور الرعية التي لحقها ظلم من الرعية ذاتها من فئة التجار والصناع . فصاحب المظالم بالتالي هو صاحب أحكام السوق أو المحتسب، الذي ينظر في تنظيم الأسواق ويراقب المعاملات وسوف يأتي الكلام عن هذه الخطة فيما تستقبله من صفحات.

الحسبة:

لخطة الحسبة عدة تسميات أو مصطلحات ورثتها الخلافة الفاطمية عن الدولة الأغلبية. فهناك صاحب السوق أو أحكام السوق، وصاحب المظالم والحاكم والأمناء. فالمالكي عندما يتحدث عن صاحب المظالم في عهد الدولة الأغلبية يقول أنه المحتسب(203). والدباغ المظالم عنده المراد بها أحكام السوق(204). وابن عذاري يسميه صاحب السوق(205) والحاكم(206). وهذا يظهر أن المصطلح

المتداول في المجتمع المغربي في القرن الثالث والرابع الهجريين هو صاحب السوق، وأحكام السوق ،وصاحب المظالم ولم يكن مصطلح المحتسب متداولا(207).

ولقد أولت الخلافة الفاطمية أهمية كبيرة لهذه الخطة إقتداء بما كان يقوم به الإمام علي –رضي الله عنه– الذي كأن محتسبا، فكان يمشي في الأسواق وبيده درة يضرب بها من وجد من طفف أو غش في تجارة المسلمين(208). ولهذا كانت عند الفاطميين تدخل في عموم ولاية القضاء(209). ومن واجب القاضي في هذه الفترة تفقد أسواق المسلمين، وكان يوكل هذه المهمة إلى من يثق به ليراقب المكاييل والموازين(210). فمهمة صاحب السوق في هذا العهد لم تختلف عنها في العهد السابق –الأغلبي– وظل متوليها ينظر في الأسواق كمراقبة الأسعار والمكاييل والموازين وكذلك أمور المصلحة العامة لسكان المدن، كمنع ردم الأزقة بفضلات البناء واخراج المياه الطاهرة والنجسة من البيوت إلى الأزقة وطهارة قنوات المياه(211). ولم يدخل في مهام صاحب هذه الخطة شؤون العبادات مثل: الطهارة وتأخير الصلاة عن وقتها، كما هو الحال بالنسبة لمتوليها في المشرق والمسمى بالمحتسب(212). كما كان ينظر كذلك في القضايا المدنية لحدود مبلغ معين وبعض القضايا الجناحية مثل الشتم والضرب(213).

أما عن تعيين صاحب السوق أو المظالم، فكان من مهام القاضي فهو الذي يتولى تعيينه أو قاضي القضاة. فاسحق بن أبي المنهال عندما كان قاضيا للقضاة هو الذي عين صاحب المظالم احمد بن بحر في سنة 313هـ/925م، ثم رفعه إلى مرتبة قاضي وعينه على طرابلس، وولى المظالم بالقيروان عراقي أو حنفي وهو احمد بن وهب(214).

وكانت خطة المحتسب أو صاحب السوق تعود في سلطتها المذهبية إلى مذهب السلطة الحاكمة، فعندما تولى الفاطميون الحكم ببلاد المغرب لم يكونون يسندوها إلا لشيعي. وفي ثورة صاحب الحمار وبعد أن استولى على القيروان طلب من أهلها أن يختاروا من يتولى الأحكام الشرعية، فنصبوا أحمد بن محمد بن أبي الوليد قاضيا كما مر في محور القضاء وتولى في نفس الوقت المظالم والصلاة والخطبة بجامعها الأعظم (215). وفي عهد الخليفة المعز كانت خطة صاحب السوق تتولاها أسرة شيعية توارثتها أبا عن جد وهي أسرة عبد الله بن محمد بن أبي ثوبان الذي أنتقل مع المعز إلى القاهرة وولاه مظالمها كذلك. وظل شخص من هذه الأسرة يتولى مظالم القيروان وهو أبو سعيد بن أبي ثوبان(216).

لقد وجه الفاطميون خطة أحكام السوق منذ توليهم السلطة اتجاها خاصا يخدم مذهبهم الذي قامت عليه دولتهم، فلقد احتسبوا على الناس أعمالهم بقصد كسب مزيد من الأنصار(217)، فأبو عبد الله الداعي كان محتسبا، ومن الألقاب التي اشتهر بها "المحتسب" لاحتسابه على الناس أعمالهم في البصرة عندما كان مقيما بها قبل أن يعين على رأس التنظيم الدعوي ببلاد المغرب. وعندما قدم إلى المغرب يدعو إلى المذهب الإسماعيلي كان يحتسب، يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر(218). وأن استولى على مدينة طبنة سنة 293هـ/906 رد الأموال التي كان قد جمعها الجباة وأتوا بها إليه إلى أصحابها لأنها مخالفة لأحكام الشرع(219). واستمر الداعي في الاحتساب على الناس بعد انتصاره على الأغالبة في سنة 296هـ/909م أمر من نصبهم من الولاة أن يقتلوا كل من شرب مسكرا أو حمله أو خرج ليلا(220).

وعندما قام بإجراءاته الإدارية الأولية في رقادة ولى أحكام السوق بمدينة القيروان كتاميا من مدينة ميلة يدعى محمد بن سعيد الميلي(221)، وكان من بين الأشخاص الذين قتلهم الخليفة عبيد الله المهدي فيما بعد

في سنة 299هـ/911م واقمه بالميل والتآمر عليه مع أبي عبد الله الداعي(222).

إن الذي يفتقد إليه الدارس في الفترة الفاطمية هي المصادر الخاصة بهذه الخطة، ويرى د/موسى لقبال أنه من المحتمل أن يكون الشيعة قد خلفوا كتبا في الموضوع ثم أحرقت أثناء الفتنة والاضطراب، أو نقلوها مع ذخائرهم إلى مصر(223). كما أن الفترة الزمنية القصيرة التي قضاها الخلفاء في المغرب وطبيعة الفترة العسكرية التي كان التركيز فيها على العمليات العسكرية اكثر من كل الجوانب، صرف اهتمام الدولة عن هذه الأمور. ومع ذلك حفظت لنا بعض المصادر الشيعية إشارات بسيطة لكنها في غاية الأهمية تتعلق بأمور الحسبة.

لقد كان القاضي يراقب الناس في تصرفاقم وسلوكاقم، كالنياحة على الموتى التي كانت محظورة. ففي عهد الخليفة المعز بعث إلى قاضي قضاته النعمان يأمره بالنهي عن النياحة عملا بما كان يُؤثر عن رسول الله ﷺ وعن آبائه، فقام القاضي النعمان بنفسه بمعاقبة النائحات وحبسهن حبسا طويلا حتى أظهرن التوبة، وتعهدن بعدم الرجوع إلى مثل هذا السلوك. وكلف من يقوم بمراقبتهن والقبض وإحضار من تقوم بذلك إليه. غير أن من كُلفوا بهذه المهمة أخذ عليهن رشوة وأطلقهن مما دفع بالخليفة إلى إرسال عشرة أعوان من الشرطة للقبض عليهن(224). وتبين هذه الحادثة أن تغيير المنكر كان يتم تحت سلطة القاضي ومساعديه.

أما مصطلح الأمناء الذي ورد في عهد تولية القاضي النعمان قاضيا للقضاة(225)، فأول من استعمله في بلاد المغرب الأغالبة. فعندما تولى أبو سعيد سحنون ابن سعيد التنوخي القضاء تولى في ذات الوقت النظر في الأسواق، وكان ذلك لأول مرة في تاريخ القضاء ببلاد المغرب، وقبل ذلك كان ينظر فيه الأمراء. ولم يهمل سحنون البوادي فجعل عليها هي

الأخرى أمناء أرسلهم من القيروان لينظروا فيما يصلح من السلع وما يُغش منها. وقبل ذلك كان الصلحاء من أهل البوادي هم الذين يكلفون بذلك(226). ولقد سلك مسلك سحنون هذا كل القضاة الذين جاءوا من بعده حتى الشيعة منهم أيام حكم الفاطميين.

إن الأمناء الذين تحدث عنهم القاضي النعمان هم نفسهم الأمناء الذين كان يبعث بهم الإمام سحنون إلى البوادي للنظر في قضايا الناس المتعلقة بالمعاملات اليومية، كالغش والتدليس في المكاييل والموازين. مما يبين أن الخلافة الفاطمية لم تستحدث تنظيمات جديدة خاصة بها، بل أبقت على ما كان موجودا، وأعطته صبغة مذهبية إسماعيلية، أي المتولي للوظائف يجب أن يكون إسماعيليا ويحكم بالمذهب الإسماعيلي.

لقد ربط الخليفة المعز وجود أمناء وحكام في البوادي بوجود قاضي في المنطقة التي يوجدون بها(227)، مما يظهر أن وظيفة المحتسب مرتبطة بالقاضي، فان لم يكن بالقرية أو البادية قاضيا يُمنع على القضاة تعيين أمناء أو حكام بها. هذا وكان الحكام إما يعينون من قاعدة الحكم أو من المناطق ذاتها التي يولون عليها. وتُصرف لهم رواتب من بيت المال، وقبل ذلك لم يكن الراتب يُمنح إلا للذي يرسل من الحضرة. و لم تكن تُدفع إلا للذي يرغب فيها كذلك، أما الذي يتطوع لأداء هذه المهمة فلا راتب له بطبيعة الحال. والملاحظ أن الراتب لم تحدده المصادر، بل تذكر أن المعز زاد فيها(228).

إن ربط الأمناء بالبادية سواء في عصر الإمارة الأغلبية أو في عصر الخلافة الفاطمية يدل على أن حاكم السوق أو الحاكم الذي يعمل بالبادية يسمى أمينا، أما في الحواضر والمدن فيسمى صاحب السوق أو حاكم السوق.

والجدير بالملاحظة في الأخير أن الخلافة الفاطمية رغم المدة القصيرة التي حكمت فيها بلاد المغرب ورغم طبيعة هذه المرحلة العسكرية إلا أنها لم تهمل مصالح الرعية، راقبت الأسواق وسير الحياة التجارية ومنعت التجار من استغلال الناس. غير أن المصادر انصبت اهتماماتها على الأحداث السياسية والعسكرية؛ فالسنية تبرز مدى ظلم وتعسف الشيعة، والشيعية تظهر بطولات وانتصارات جيوش الخلافة التي ألغت الظلم والجور على هذه الرعية.

الشرطة:

كان لهذه الخطة هي الأخرى عدة تسميات؛ كالشرط(229)، وعامل المعونة(230)، والأعوان(231)، ويعني الذي يساعد على ممارسة السلطة العامة(232). وهناك مصطلح آخر هو الحاكم(233)، كما نجد في المصادر كذلك تسمية عسس(234)، والدوّارة(235).

لقد استعمل مصطلح عامل المعونة للدلالة على صاحب الشرطة في بلاد المغرب أيام حكمه من طرف الفاطميين، فصاحب الشرطة في الأقاليم الإدارية كان يدعى "عامل المعونة"(236)، وكان أصحاب المعونة يوجدون في المدن التي تتبع الإقليم الإداري الواحد(237)، ومهمة صاحب الشرطة أو المعونة هي حفظ الأمن وتنفيذ أحكام وأوامر القضاة والولاة(238).

أما العسس فكانوا يتولون حفظ الأمن بالليل، يطوفون بالمدينة لمراقبة كل دروها وحاراها وأزقتها لمنع أهل الشر والفساد واللصوص من الخروج ليلا، وكانوا يستعينون بالكلاب في طوافهم، ويخرج العسس بعد أن يضرب البوق بعد صلاة العشاء الأخيرة، وكل من يخرج بعد ضربه يعرض نفسه للعقاب(239). والعسس هم الذين يعرفون بالمشرق باسم صاحب الأحداث وصاحب الربع، وفي الأندلس باسم الدرابين(240)، وعليه بمهمة

العسس مشابهة لمهمة صاحب الشرطة، إلا أنهم يعملون بالليل(241).

لقد استعمل الخليفة المنصور العسس لأغراض عسكرية إلى جانب الحراسة بالليل، فعندما كان يحارب صاحب الحمار الذي لجأ إلى قلعة كيانة وأثناء حصار المنصور له في هذه القلعة وضع العسس على كل الطرق المؤدية إلى القلعة حتى يمنع عنه دخول الميرة ليزيد من شدة الحصار(242).

أما الدوّارة فهم نوع من العسس لكن يبدو أنهم كانوا يكلفون بالبحث عن الأشخاص المطالبين من الخليفة أو الوالي، بسبب معارضتهم للسلطة ومذهبها، وذمهم لها، فكانوا يحملونه لها. وفي عهد الخليفة المعز لدين الله أمرهم بالبحث عن شاعر هجاه(243).

أما الحاكم فهم اسم يطلق في بعض الأحيان على صاحب الشرطة، وإذا رجعنا إلى المصادر التي أرخت للخلافة الفاطمية نجد أن هذا الاسم أطلق على الذي يتولى الحسبة أو أحكام السوق كما مر في المحور السابق. ففي نص عهد تولية القاضي النعمان يذكر القضاة والحكام على المدن في الأقاليم دون تحديد لوظيفة الحاكم ودوره، فيكتفي بالتذكير عندما يتظلم شخص من حاكم أو قاضي يكون هذا التظلم عند قاضي القضاة ألا وهو القاضي النعمان(هـ). كما يذكر كذلك أن الحكام كانوا يعينون من المنصورية ويرسلون إلى الأقاليم أو يعينون من الأقاليم التي يقيمون بها(244). وهناك من كان يتطوع لأداء هذه المهمة دون أن يأخذ راتبا(245).

لقد كان صاحب الشرطة ينظر في الجرائم واقامة الحدود، وبالتالي هذه الخطة ظهرت بعد ازدياد مهام القضاة، فكأن المتولي لها يقوم بالتعزير والتأديب في حق من يتهم عن الجريمة. كما يقوم كذلك بفرض العقوبات الزاجرة قبل ثبوت الجريمة(246)، وفي عهد الخلافة الفاطمية كان يكلف باقتياد المخالفين من اتباع المذهب السني للتحقيق معهم أو لتنفيذ عقوبة السجن عليهم(247).

ولقد كان صاحب المحرس أو صاحب الخبر يستعين بالشرطة لتنفيذ أوامره بسجن أو تأديب المخالفين من السنة. وإلى جانب تنفيذ أحكام القاضي وأوامر صاحب المحرس وصاحب الخبر كانت الشرط تقوم بتنفيذ أوامر الوالي كذلك باقتياد المخالفين لسجنه أو تأديبهم(248).

بناء على هذا الدور الذي كانت تقوم به الشرطة مع صاحب المحرس وصاحب الخبر جعل أحد الدارسين يذهب إلى أن الشرطة في بلاد المغرب كانت تقوم بالتجسس على العلماء المالكية، وبالتالي صاحب المحرس عنده هو صاحب الشرطة(249). غير أن النصوص المتيسرة والتي وردت في كتب طبقات المالكية تبين أن صاحب الشرطة ليس هو صاحب المحرس، فصاحب المحرس يقوم بتقصي أخبار علماء المالكية ومراقبة نشاطهم، أما صاحب الشرطة فكان يقوم بتنفيذ أوامر صاحب المحرس باقتياد من صدر فيه الأمر أو الحكم بالسجن أو التعذيب، سواء من طرف صاحب المحرس أو القاضي أو الوالي، وهذا يظهر جليا الفرق بين مهمة صاحب الشرطة التنفيذية ومهمة صاحب المحرس التجسسية.

عن مهمة صاحب الشرطة أو المعونة هي مساعدة أهل الأحكام في تنفيذ أحكامهم، كالقضاة وأصحاب المظالم والخراج والخبر بحبس من يأمرون بحبسه أو إخلاء سبيل من يروا فيه ذلك(250).

أما المهمة الثانية لصاحب الشرطة أو المعونة فهي النظر في أمور الجنايات، واقامة الحدود والعقوبات وتفحص أهل الريب والفساد، وقمع اللصوص والفساق، وتعزير من وجب تعزيره منهم، لهذا يشترط في صاحب الشرطة أن يكون عارفا بالأحكام الشرعية التي يتطلبها عمله، حتى تكون الأحكام التي تصدر عنه مناسبة لمرتكبيها، وتقتصر هذه المعرفة على أحكام الجنايات والحدود والجراح والديّات(251).

ومن مهام صاحب الشرطة كذلك حضور المواكب الرسمية للخلفاء إظهارا للهيبة، إلى جانب كونها قوة أمن تسهر على حفظ أمن الدولة والرعية.

ولقد كان لصاحب الشرطة كاتبا يتولى تدوين محاضر الجلسات ووقائعها، وكذلك الأحكام، كما يتولى الكتب التي يضمنها أوامره ويستقبل كذلك ما يرد عليه من كتب من مختلف أجهزة الدولة(252).

وكما كان للوالي سجنا وكذلك القاضي كان لصاحب الشرطة كذلك سجنا يسجن فيه من صدر فيه الحكم بذلك، ويشرف عليه موظف يسمى بصاحب السجن(253) يساعده حراسا وسجانون منعا لهروب المسلحين.

أن المصادر المتيسرة لم تحفظ لنا أسماء الذين تولوا الشرطة للفاطميين أيام حكمهم لبلاد المغرب، ماعدا رواية صاحب الاستبصار التي تذكر أن صاحب شرطة الخليفة الأول عبيد الله المهدي هو غزوية بن يوسف الملوسي(254)، وينقل عنه هذا الخبر صاحب الروض المعطار(255).

وفي خلافة المنصور بالله كان الأستاذ جوذر هو الذي يتولى معاقبة المجرمين بضربهم وتقييدهم بأمر من الخليفة، الذي كلفه بحفظ الأمن في المهدية وما يتبعها من أعمال(256). كما تولى هذه المهمة كذلك والي المدينة الذي كأن يعمل تحت سلطة الأستاذ جوذر(257). غير أن هذه النصوص لا تذكر صراحة أن كان جوذر هو صاحب شرطة المنصور. هذا إلى جانب أن المصادر حفظت لنا أخبارا تتعلق بما كانت تقوم به الشرطة دون ذكر لمتولي هذه الخطة.

الخاتمة :

بعد هذا العرض للنظم القضائية في بلاد المغرب خلال العصر الفاطمي ، يتبين لنا جليا أن الآليات التي تحكمت في هذه الخطة و ما يتبعها من وظائف ، يصعب على الدارس الكشف عن مجمل جوانبها ، بسبب المسلك الذي اختاره الذين حفظوا لنا أخبار هذه الدولة بانصباب اهتمامهم على الأخبار العسكرية دون غيرها ، سواء أكانوا من أصحاب المذهب و الدولة ، الشيعة الإسماعيلية ، أم الذين ذاقوا بهذا المذهب و ناصبوا دولتهم العداء ، السنة المالكية ، و الخوارج الإباضية . بل حتى الأخبار العسكرية التي وصلتنا جاءت خالية من الإشارة إلى وجود قضاء الجند ، على الرغم من أن المدة التي قضاها الفاطميون في المغرب كانت عسكرية الطابع . لهذا يظل هذا الموضوع يكتنفه الغموض في جانبه الإجرائي التطبيقي ، و ربما تكشف لنا الأيام عن مصادر شيعية دفينة تستطيع أن تزيل هذا الغموض .

الهـوامـــــــــش

(1) **افتتاح الدعوة**، تحقيق وداد القاضي، دار الثقافة، بيروت، 1970/124.

(2) نفسه/124.

(3) أنظر نص الحوار كاملا عند القاضي النعمان: **افتتاح الدعوة**/64-65.

(4) نفسه.

(5) القاضي النعمان :كتاب الاقتصاد في الفقه ، تحقيق محمد وحيد ميرزا ، المعـــهد الفرنسي للدراسات العربية دمشق 1367 هـــ / 1975 م / 167

(6) نفسه

(7) القاضي النعمان : اختلاف أصول المذاهب ، تحقيق مصطفى غالب ، ط 3 ، دار الأندلس بيروت 1983 /31 ـــ 32

(8) القاضي النعمان : المجالس و المسايرات ، تحقيق لحبيب الفقي ، إبراهيم شـــبوح ، محمد اليعلاوي ، الجامعة التونسية كلية الآداب و العلوم الإنسانية ، تونس 1978 /357 ، 396

(9) ابن العذاري المراكشي : البيان المغرب في أخبار الأندلس و المغرب ، تحقيـــق و مراجعة ج س كولان أ . ليفي بروفنسال ، ط 3 ، دار الثقافة بيروت 1983 /223 .

(10) القاضي النعمان : كتاب الاقتصاد / 166

(11) راجع مادة قضي عند ابن منظور : لسان العرب المحيط ، إعداد يوسف خياط ، دار لسان العرب ، بيروت مج 3 / 111

(12) القاضي النعمان : المجالس / 161 ـــ 163 . بين في كلام العـــرب جـــاء علـــى وجهين يكون البين الفرقة ، و يكون الوصل ... و البيان : ما بين به الشـــيء مـــن الدلالة و غيرها . و بأن الشيء بيانا اتضح فهو بين . أنظر ابن منظـــور : المصـــدر السابق مج 1 / 300 ـــ 302

(13) محمد عابد الجابري : بنية العقل العربي ، دراسة تحليلية نقدية لنظم المعرفـــة في

الثقافة العربية ، ط 2 مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت 1987 / 15 — 16 .

(14) أبو حاتم الرازي : كتاب الزينة ، تحقيق حسين بن فضل الله الهمداني ، القاهرة 1958 / ج138/2 — 139 .

(15) الإمام أبو المظفر الإسفرايني : التبصير في الدين و تمييز الفرقة الناجية من الفرق الهالكين ، تحقيق كمال يوسف الحوت ، ط 1 عالم الكتب بيروت 1983 / 141 .

(16) الداعي إدريس عماد الدين القرشي : عيون الأخبار و فنون الآثار ، نشر و تحقيق محمد اليعلاوي تحت عنوان تاريخ الدولة الفاطمية بالمغرب ، دار الغرب الإسلامي بيروت 1979 / 260 — 261 . أنظر ترجمته كذلك عند مصطفى غالب : أعلام الإسماعيلية ، دار اليقضة العربية ط 1 ، دار الثقافة بيروت 1989 / 97 — 98 . أبو حاتم الرازي :كتاب الزينة القسم الثالث المتعلق بأصحاب الأهواء و المذاهب ، تحقيق عبد الله سلوم السامرائي ، وزارة الأعلام العراقية بغداد 1972 / 231 — 232 .

(17) القاضي النعمان : الافتتاح / 215 ، الداعي إدريس : عيون الأخبار / 140 ، ابن عذاري البيان151/1 . ينسبه كل من القاضي النعمان و الداعي إدريس مروزي بينما الخشني : طبقات علماء إفريقيا، نشر مع كتاب طبقات علماء إفريقيا لأبي العرب تميم التميمي تحقيق محمد بن شنب دار الكتاب اللبناني بيروت / 239 المروذي . و النسبة الأولى مروزي إلى مرو الشهجان من أشهر مدن خراسان و قصبتها بينها و بين نيسابور سبعون فرسخا . و لفض مرو يعني الحجارة البيض تقدح به النار ، و لا يكون أسود و لا أحمر و لا تقتدح بالحجر الأحمر و لا يسمى مروا . أما الشهجان فهي كلمة فارسية معناها نفس السلطان ، لأن الجان هي النفس و الروح و الشاه السلطان . أما مرو الروذ، فالروذ تعني النهر و هي فارسية و هي قرية من مرو الشهجان بينهما خمسة أيام ، و النسبة إليها مرورذي و مروذي . ياقوت الحموي : معجم البلدان 5 /112 — 113 .

(18) ابن عذاري : المصدر السابق 1 / 151

(19) الخشني : المصدر السابق /139

(20) نفسه ، القاضي النعمان الافتتاح / 215 ، المالكي : رياض النفوس 2 / 55

(21) ابن عذاري : المصدر السابق 1 / 151 ، الداعي إدريس القرشي : المصدر السابق 140

(22) محمد بن محمد اليماني : سيرة الحاجب جعفر ، نشر افانوف مجلة كلية الآداب جامعة فؤاد الأول، القاهرة 1936/131

(23) مجهول : العيون و الحدائق في أخبار الحقائق ، نشر محمد سعيدي ، القسم الخاص بالمغرب ، كراسات تونس عدد 97 ـــ 80 ـــ 81 ـــ 82 ، 1972 / 89 ، الخشني : المصدر السابق / 239 ، المالكي المصدر السابق 2 / 55

(24) القاضي النعمان : الافتتاح /215

(25) نفسه

(26) كانت الألفاظ التي تعقد بها ولاية القضاء ضربان صريح و كناية ، و الصريح منها أربعة ألفاظ:قد قلدتك ، و وليتك ، و استخلفتك ، و استنبتك . فإذا أتى بأحد هذه الألفاظ انعقدت ولاية القضاء و غيرها من الولايات و ليس يحتاج إلى قرينة أخرى إلا أن تكون تأكيدا لا شرطا .

أما الكناية فهي سبعة ألفاظ : قد اعتمدت عليك ، و عولت عليك ، و رددت إليك ، و جعلت إليك ، و فوضت إليك ، و وكلت إليك ، و أسندت إليك أنظر أبو الحسن الماوردي : الأحكام السلطانية و الولايات الدينية ، ط 1 دار ابن كتيبة الكويت 1989 / 69

(27) القاضي النعمان : الافتتاح / 215 ـــ 217

(28) المالكي : المصدر السابق 2/ 41

(29) أبو العرب محمد بن أحمد بن تميم التميمي : كتاب المحن تحقيق يحي الجبوري ، ط 1 دار الغرب الإسلامي بيروت 1983 / 447 ، الخشني : المصدر السابق / 239 ، أبو زيد عبد الرحمن الدباغ : معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان ، أكمله و علق عليه أبو الفضل أبو القاسم ابن عيسى ابن ناجي التموخي ، تحقيق محمد الأحمدي أبو

النور و محمد ماضور المكتبة العتيقة تونس 3 /10 — 11 . و يذكر في ص 11 أن المهدي عندما قدم لسجلماسة وجد علماء من المالكية في سجنه . المالكي : المصدر السابق 2 / 48 — 49 ، 53 — 53 .

(30) الدباغ : المصدر السابق 2 /298

(31) المالكي : المصدر السابق 2/ 48 ، الدباغ : المصدر السابق 2/ 262

(32) المالكي : المصدر السابق 2/56 ، الدباغ : المصدر السابق 2/292

(33) المالكي : المصدر السابق 2/60 — 61 ، الدباغ : المصدر السابق 2/ 300 — 301

(34) المالكي : المصدر السابق 2/56 ، الدباغ : المصدر السابق 2/ 292 .و يذكر أنه أمر بإزالة أسماء الذين بنوا الحصون أو أمروا ببنائها من هذه الحصون و يكتب عليها اسم الخليفة عبيد الله المهدي .

(35) المالكي : المصدر السابق 2/ 155 ، الدباغ : المصدر السابق 2/348

(36) المالكي : المصدر السابق 2/ 54 ، الدباغ : المصدر السابق 2/298

(37) الخشني : المصدر السابق 239

(38) المالكي : المصدر السابق 2/265 ، القاضي عياض السبتي اليحصبي ترتيب المدارك و تقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ، تحقيق أحمد بكير محمود ، دار مكتبة الحياة بيروت ، دار الفكر طرابلس الغرب 2 / 308 — 309 ، 345 .الدباغ المصدر السابق 2/8 ، محمد الجودي : تاريخ قضاة القيروان مخطوط المكتبة الوطنية العطارين تونس ورقة 18 ظ .

(39) طبقات علماء إفريقية / 239 ، البيان 1 / 182

(40) مصادرهم على التوالي : نهاية الأرب نشر مصطفى أبو ضيف القسم الخاص بالفاطميين تحت عنوان الدولة الفاطمية ط 1 مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء 1988 / 52 ، أخبار الدول المنقطعة نشر القسم الخاص بالفاطميين أندري فيريه المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية القاهرة 1972/131 ، كتاب المقفى الكبير نشر محمد اليعلاوي ط 1 دار الغرب الإسلامي بيروت 1987 / 84

(41) الخشني : المصدر السابق / 191

(42) نفسه / 255

(43) ابن عداري : المصدر السابق 1 /188

(44) نفسه 1/ 189

(45) الداعي إدريس : المصدر السابق / 192 ، 211

(46) طبقات علماء إفريقية / 240 ــ 241

(47) البيان : 1 /159

(48) الداعي إدريس : المصدر السابق / 211

(49) طبقات علماء إفريقية / 240

(50) البيان 1 / 182

(51) نهاية الأرب / 52

(52) أخبار الدول المنقطعة / 13 ، و جعل المقريزي سنة وفاته 309 و هو تصحيف النساخ

(53) حتى علماء السنة المالكية منهم الذين ترجم لهم لم يتجاوز عددهم الستة أشخاص كتب عنهم تحت عنوان : باب ذكر من تشرق ممن كان ينسب إلى علم أهل القيروان . أنظر : طبقات علماء إفريقية / 223 ــ 224 .

(54) القاضي النعمان : المجالس و المسايرات / 359 ــ 360

(55) عيون الأخبار / 211

(56) ابن عذراي : المصدر السابق 1 /188

(57) نفسه ، المقريزي : المقفى / 98 ، محمد الجودي : تاريخ قضاة القيروان ، مخطوط / ورقة 18 ظ

(58) المالكي : المصدر السابق 184/2

(59) الخشني : المصدر السابق / 240

(60) نفسه / 225

(61) القاضي عياض : المدارك 4/ 490

(62) الخشني : المصدر السابق / 240

(63) ابن عذاري : المصدر السابق 1/ 190

(64) الخشني : المصدر السابق / 225 ، ابن عذاري : المصدر السابق 1/ 205

(65) النويري : نهاية الأرب / 55 ، الداعي إدريس : عيون الأخبار / 290 ـــ 291

(66) النويري : المصدر السابق / 55 ، أبو عبد الله محمد الصنهاجي أخبار ملوك بني عبيد و سيرهم ، تحقيق جلول أحمد بدوي ، المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر 1984 / 32 . و أحمد ابن أبي الوليد هو أبو إبراهيم أحمد بن محمد بن أبي الوليد من رجال المالكية القيروانيين والده كان خطيبا بجامع القيروان أيام الأغالبة أنظر : الدباغ : المصدر السابق 3 / 61

(67) نفسه 3 / 61

(68) المالكي : المصدر السابق 2 / 306 ، الدباغ: المصدر السابق 61/3

(69) المالكي : المصدر السابق 2/ 342 ـــ 344 ، الدباغ : المصدر السابق 61/3

(70) توفي ابن أبي الوليد في خلافة المعز لدين الله سنة 345 هـــ ، الدباغ : المصدر السابق 61/3

(71) نفسه 61/3

(72) الداعي إدريس : عيون الأخبار / 490

(73) القاضي النعمان : المجالس / 79 ، الداعي إدريس : المصدر السابق / 509

(74) القاضي النعمان : المصدر السابق / 80

(75)البيان 189/1

(76) المقفى / 98

(77) أنظر النص الكامل عند القاضي النعمان : اختلاف أصول المذاهب ، تحقيق و تقديم مصطفى غالب ط 3 ، دار الأندلس بيروت 1983 / 46 ـــ 51

(78) نفسه / 48

(79) لا تعني المظالم هنا كما سيأتي الكلام عنها أحكام السوق و إنما هي النظـــر في القضايا التي تتعدى سلطة القاضي .

(80) القاضي النعمان : المصدر السابق / 48

(81) نفسه

(82) نفسه

(83) القاضي النعمان : المجالس و المسايرات / 348 ، الداعي إدريس : عيون الأخبـار / 493

(84) المجالس و المسايرات / 348

(85) نفسه / 348 ــ 349

(86) نفسه / 307 ــ 308

(87) الداعي إدريس : المصدر السابق / 556

(88) القاضي النعمان : المجالس / 135

(89) نفسه / 80 ، الداعي إدريس : المصدر السابق /509

(90) القاضي النعمان: المصدر السابق / 348 ، الداعي إدريس : المصدر السابق / 492 ــ 493

(91) الداعي إدريس : المصدر السابق / 212

(92) القاضي النعمان : المصدر السابق / 397

(93) القاضي النعمان : اختلاف أصول المذاهب / 48

(94) ابن عذاري : المصدر السابق 151/1

(95) الداعي إدريس : المصدر السابق / 491 ــ 492

(96) نفسه / 491 ــ 492

(97) المالكي : المصدر السابق 282/2

(98) نفسه ، المقريزي : المقفى / 282 ، الداعي إدريس : المصدر السابق 718

(99) الداعي إدريس : المصدر السابق 212

(100) نفسه /556

(101) أنظر مقدمة كتاب الهمة في آداب اتباع الأئمة للقاضي النعمان / 9 تحقيق مصطفى غالب ، دار مكتبة الهلال ، بيروت 1985

(102) عيون الأخبار / 560 ، الشيخ إسماعيل بن عبد الرسول الأجيني المجدوع : فهرسة الكتب و الرسائل ، تحقيق علينقي منزوي ، طهران 1966 / 18

(103) ابن عذاري : البيان 1 /188

(104) الداعي إدريس : المصدر السابق /509

(105) القاضي النعمان : المجالس / 396 ، الداعي إدريس : المصدر السابق / 558 ، المجدوع : المصدر السابق / 78

(106) القاضي النعمان : كتاب الاقتصار / 9 — 10 ، القاضي النعمان : المجالس / 357 ، 396

(107) ابن حجر العسقلاني : رفع الأصر عن قضاة مصر ، ليدن 1912 / 586

(108) أيمن فؤاد سيد : الدولة الفاطمية في مصر ، تفسير جديد ، الدار المصرية اللبنانية ط.1 القاهرة 1992 /268

(109) أبو داود سليمان بن جلجل : طبقات الأطباء و الحكماء ، تحقيق فؤاد سيد مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية ، القاهرة 1955 / 89 ، موفق الدين بن أبي أصيبعة : عيون الأنباء في طبقات الأطباء ، تحقيق نزار حسيني ، دار مكتبة الحياة بيروت 481/1965

(110) ابن حجر العسقلاني : رفع الأصر / 589

(111) الداعي إدريس : المصدر السابق / 311

(112) أبو منصور العزيزي الجودري : سيرة الأستاذ جوذر ، تحقيق محمد كامل حسين و محمد عبد الهادي شعيرة ، مكتبة الاعتماد مصر 1984 / 53 — 54 ، الداعي إدريس : المصدر السابق / 310 — 311 .

(113) Canard; la vie de l'austadh, Marge 105 p. : 77M محمد اليعـــــلاوي: شعراء إفريقيون معمم معاصرون للدولة الفاطمية ، حوليات الجامعة التونسية ، عــدد 10 سنة 1973 / 175 ، علي بن ظافر الأزدي: أخبار الدول المنقطة / 19 ، أبو عبـد الله محمد الصنهاجي: أخبار ملوك بني عبيد 36—37، النويري: نهايـــة الأرب / 56 ، المقريزي: اتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء ، تحقيق جمال الدين الشـيال ، لجنة إحياء التراث الإسلامي ، القاهرة 1967

(114) الخشني : طبقات علماء إفريقية / 191

(115) المالكي : رياض النفوس 2 / 282

(116) نفسه ، الداعي إدريس : عيون الأخبار / 718 ، المقريزي : المقفـــى / 282 ظل أحمد بن أبي منهال في منصبه إلى أن اشتد الخلاف بينه و بين أحد رجال الأمـــير الزيري و هو عبد الله بن محمد الكاتب ، فكتب إلى الخليفة العزيز بالقاهرة يســأله في القدوم إليه فخرج بأهله و ماله و ظل بالقاهرة إلى أن توفي . أنظر المالكي : المصــدر السابق 282/2 .و أثناء إقامته بالقاهرة رد إليه الوزير يعقوب بن كلس مظالم مصر . أنظر ابن حجر : رفع الأصر / 591

(117) القاضي النعمان : الافتتاح / 215

(118) الخشني : المصدر السابق / 217 ، ابن عذاري : البيان 1 /189

(119) نفسه

(120) الخشني : المصدر السابق / 224

(121) ابن عذاري : المصدر السابق 1/ 152 ، 153

(122) الخشني : المصدر السابق / 225

(123) ابن عذاري : المصدر السابق 1/ 152 — 153

(124) و كان ابن خيرون من الغرباء الوافدين على القيروان الخشــــني : المصــدر السابق / 175

(125) نفسه / 217

(126) ابن عذاري : المصدر السابق 305/1

(127) المالكي : المصدر السابق 361/2 ــ 362 ، القاضي عياض : المدارك 349/3 ، الدباغ : المعالم 3/ 43

(128) القاضي عياض : المصدر السابق 3/ 349 ــ 350

(129) نفسه 3/ 363

(130) نفسه 3/ 365

(131) يقال مولى للأنصار و أصله من الأندلس من جزيرة طريف ، رحل في طلب العلم إلى المشرق فدخل كل من العراق و اليمن ثم عاد إلى المغرب و استقر بالقيروان و بها توفي سنة 337 هـ . المالكي : المصدر السابق 2/ 357 ــ 358 ، القاضي عياض : المصدر السابق 3/ 339 ، الدباغ : المعالم 3/ 44

(132) المالكي : المصدر السابق 2/ 352 ، القاضي عياض : المصدر السابق 399/3 ، الدباغ : المصدر السابق 3/ 45

(133) المالكي : المصدر السابق 358/2 ، القاضي عياض : المصدر السابق 399/3

(134) الداعي إدريس : عيون الأخبار / 378

(135) المقريزي : المقفى / 282 ، من فقهاء المالكية الأثرياء و كأن أبوه أبو عمرو هاشم بن مسرور صاحب أموال كثيرة يتصدق بأغلبها على الفقراء ، و تصدق بماله كله بما يزيد على الألف دينار و توفي أبو محمد عبد الله بن هاشم القاضي في سنة 363 هـ . أنظر المالكي : المصدر السابق 464/1 ، الدباغ : المعالم 80/3 ــ 81

(136) هادي روجي إدريس : الدولة الصنهاجية ، تاريخ إفريقية في عهد بني زيري من القرن 10 إلى القرن 12 م ، ترجمة حمادي الساحلي ، ط.1 دار الغرب الإسلامي بيروت 1992 ، 2 /197

(137) المالكي : المصدر السابق 360/2

(138) القاضي النعمان : المجالس / 498

(139) القاضي النعمان : اختلاف أصول المذاهب / 48

(140) أبو القاسم النصيبي ابن حوقل : صورة الأرض ، دار مكتبة الحياة بـــيروت / 118 ـــ 119 ، أحسان عباس : العرب في صقلية ، دراسة في التـاريخ و الأدب ط.1 دار الثقافة بيروت 1975 /54

(141) القاضي النعمان : اختلاف أصول المذاهب / 48

(142) القاضي النعمان : المجالس / 395

(143) نفسه

(144) نفسه

(145) نفسه

(146) القاضي النعمان : دعائم الإسلام 538/2

(147) المالكي : المصدر السابق 360/2 ، القاضي عياض : المصدر السـابق 3 /339 ، الدباغ : المصدر السابق 3/ 45 ، محمد الجودي : تاريخ قضاة القيروان ، مخطـــوط ورقة 20 و

(148) المالكي : المصدر السابق 2/ 359

(149) القاضي النعمان : اختلاف أصول المذاهب / 49

(150) المالكي : المصدر السابق 359/2 ، الدباغ : المصدر السابق 3/ 45

(151) الخشني : طبقات علماء إفريقية / 226

(152) نفسه

(153) نفسه / 197

(154) القاضي عياض : المصدر السابق 529/4

(155) علي بن خلف : مواد البيان ، مجلة المورد مج 7 بغداد 1988 /170

(156) عبد الرحمن بن خلدون : المقدمة ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت 1981 / 397

(157) القاضي النعمان : اختلاف أصول المذاهب / 50

(158) الخشني : المصدر السابق / 226

(159) القاضي عيـــاض : المصـــدر السابق 490/4

(160) الخشني : المصدر السابق / 218

(161) ابن عذاري : البيان 1/ 205

(162) نفسه

(163) نفسه 190/1

(164) القاضي النعمان : اختلاف أصول المذاهب / 50 — 51

(165) ابن عذاري : المصدر السابق 1/ 190

(166) الخشني : المصدر السابق / 174 — 175

(167) ابن خلدون : المقدمة / 391 — 392

(168) المالكي : المصدر السابق 2/ 325 ، من المدن التي عرفت بكثرة أحباسها في هذه الفترة مدينة سوسة ، و كانت هذه الأموال تأتيها من كل الأنحاء لما بها من كثرة العباد و المرابطين . أنظر ابن حوقل : صورة الأرض / 175

(169) القاضي النعمان : اختلاف أصول المذاهب / 50

(170) القاضي النعمان : المجالس / 394 — 395

(171) أحمد ابن يحي الونشريسي : المعيار المعرب و الجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية و الأندلس و المغرب ، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي ، دار الغرب الإسلامي بيروت 1981 جـ 10 / 213

(172) القاضي النعمان : كتاب الاقتصار / 166

(173) المقريزي : المقفى / 187

(174) القاضي النعمان : المصدر السابق /166

(175) القاضي النعمان : المجالس / 359 — 360 ، 390

(176) القاضي النعمان : كتاب الاقتصار / 167

(177) القاضي النعمان : دعائم الإسلام 2/ 534

(178) نفسه 2/ 537 — 538

(179) القاضي النعمان : كتاب الاقتصار / 166 — 167

(180) نفسه / 166

(181) ابن عذاري : المصدر السابق 1/ 188

(182) نفسه

(183) القاضي النعمان : كتاب الاقتصار /166

(184) نفسه /168 ـــ 169 ، المقريزي : المقفى / 282

(185) القاضي النعمان : المصدر السابق /168 ، المقريزي : المصدر السابق / 282

(186) أبو العباس أحمد الشماخي : السير ، الطبعة الحجرية قسنطينة الجزائر / 35

(187) المالكي : المصدر السابق 2/ 363

(188) أبو العرب : كتاب المحن / 474

(189) الدباغ : المعالم 3/ 8

(190) المالكي : المصدر السابق 345/2 ، شمس الدين محمد الذهبي : سير أعلام النبلاء ، أشرف على تحقيقه شعيب الأرناؤوط ، و حققه إبراهيم الزيبق ط.1 مؤسسة الرسالة بيروت 1983 جـ 15 /145

(191)المالكي : المصدر السابق 184/2

(192) القاضي النعمان : كتاب الاقتصار / 169

(193) نفسه / 168

(194) الماوردي : الأحكام السلطانية / 83 ، و حول قضاء المظالم أنظر دراسة د . رضوان السيد : قضاء المظالم وجه من وجوه علاقة الدين بالدولة في التاريخ الإسلامي ، مجلة دراسات ، الجامعة الأردنية مج 14 عدد 10 ، 1987

(195) الماوردي : المصدر السابق /79

(196) القاضي النعمان : الافتتاح / 258 ، الداعي إدريس : عيون الأخبار / 177 ، 178

(197) القاضي النعمان : الافتتاح / 258 ، و المجالس / 372

(198) نفسه / 77 ـــ 78

(199) الداعي إدريس : المصدر السابق /556

(200) القاضي النعمان : المجالس / 396

(201) اتعاظ العنف / 76

(202) القاضي النعمان : اختلاف أصول المذاهب / 47 ، 48

(203) نفسه / 47

(204) القاضي النعمان : المجالس / 77 ، 78

(205) رياض النفوس 2/ 55

(206) المعالم 3/ 9

(207) البيان 167/1

(208) نفسه 1/ 195

(209) حسن حسني عبد الوهاب : أصل الحسبة بإفريقية ، تحليل كتاب أحكام السوق ليحي بن عمر، حوليات الجامعة التونسية عدد 2 سنة 1965 / 5 ، الهادي روجي إدريس : الدولة الصنهاجية 159/2 ـــ 160

(210) القاضي النعمان : دعائم الإسلام 2 / 538

(211) ابن خلدون المقدمة / 398

(212) القاضي النعمان : كتاب الاقتصار / 168

(213) حسن حسني عبد الوهاب : المرجع السابع / 6 ، و أنظر كذلك مقدمة كتاب أحكام السوق ليحي بن عمر الأندلسي ، راجعه فرحات الدشراوي ، الشركة التونسية للتوزيع ، تونس / 9 ـــ 10

(215) نفسه / 10 . مما ينظر فيه المحتسب كذلك مراقبة حمولة السفن من تجاوز الحد و كذلك الحمالين ، و الحكم على أصحاب المباني القديمة المتداعية للسقوط إلى هدمها ليجنب الناس ضررها ، كما يمنع المعلمين من المبالغة في ضرب الصبيان . و من مهمته التعزير و التأديب . ابن خلدون : المقدمة / 398

(216) الخشني : المصدر السابق / 225 محمد الجودي : تاريخ قضاة القيروان مخطوط / ورقة 19 و .

(217) الدباغ : المصدر السابق 3/ 61

(218) المالكي : المصدر السابق 2/ 499 ــ 500

(219) موسى لقبال : الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي ، نشأها و تطورها ، ط 1 الشركة الوطنية للنشر و التوزيع ، الجزائر 1971 / 46

(220) نفسه

(221) ابن عذاري : البيان 1 /141 ــ 142

(222) القاضي النعمان : الافتتاح / 215

(223) ابن عذاري : المصدر السابق 1/ 167

(224) نفسه

(225) الحسبة المذهبية / 46

(226) القاضي النعمان : المجالس / 534 ــ 535 ، 537

(227) القاضي النعمان : اختلاف أصول المذاهب / 48

(228) المالكي : المصدر السابق 1/ 276 ، القاضي عياض : المدارك 600/2 ، الدباغ : المعالم 87/2 ، موسى لقبال : المرجع السابق / 44 ، عبد الرحمن الفاسي : خطة الحسبة /15

(229) القاضي النعمان : اختلاف أصول المذاهب / 48

(230) القاضي النعمان : المجالس / 395 ــ 396

(231) الخشني : المصدر السابق / 231 ، المالكي : المصدر السابق / 138 ، الداعي إدريس : عيون الأخبار / 684

(232) ابن حوقل : صورة الأرض / 75 ، 84

(233) المالكي : المصدر السابق 329/2

(234) Emile Tayan ; opcit , p . 575

(235) الحكم : العلم و الفقه و القضاء بالعدل ، و هو مصدر حكم يحكـــم ... و منه الحديث : الخلافة في قريش و الحكم في الأنصار خصهم بالحكم لأن أكثر فقـهاء الصحابة فيهم . و العرب تقول: حكمت و أحكمت ، بمعنى منعـــت و رددت . و من هذا قيل للحاكم بين الناس حاكم ، لأنه يمنع الظالم من الظلـــم ... و الحكـــم القضاء و جمعه أحكام . أنظر ابن منظور : مادة حكم ، لسان العرب ، مج 1 / 688

(236) المالكي: المصدر السابق 2/ 487 ، quatrimère , la vie du khalife fatimide . J. A. Nov 1836, p. 409

(237) المالكي : المصدر السابق 498/2

(238) ابن حوقل : المصدر السابق / 75 ، 76 ، 84

(239) نفسه / 76

(240) المالكي : المصدر السابق 2/ 328 ــ329

(241) نفسه 2/ 487 ، الدباغ : المعالم 70/3

(242) Emile tayan ; opcit , p . 575 wolter Benbrane; mémoire sur les institutions de polices j, A. Jan 1860, p. 476

(243) تقي الدين المقريزي : كتاب المواعظ و الاعتبار بذكر الخطـــط و الآثـــار ، مؤسسة البابي الحلبي و شركاه للنشر و التوزيع القاهرة 2 / 277

(244) الداعي إدريس : عيون الأخبار / 423

(245) المالكي : المصدر السابق 2/ 298

(246) القاضي النعمان : اختلاف أصول المذاهب / 47

(247) القاضي النعمان : المجالس / 395 ــ 396

(248) نفسه

(249) ابن خلدون : المقدمة / 393

(250) المالكي : المصدر السابق 2/ 137 ــ 138

(251) الخشني : المصدر السابق / 231

(252) نظام الشرطة في الإسلام إلى أواخر القرن الرابع الهجري ، الـــدار العربيـــة للكتاب بيروت 1983 /90 ــ 91

(253) مصطفى الجياري : الدواوين من كتاب الخراج و صناعة الكتابة لقدامة بـــن جعفر ، الجامعة الأردنية عمان 1986 /18

(254) نفسه

(255) محمد الشريف الرحموني : نظام الشرطة في الإسلام / 114 ــ 116

(256) نفسه /165

(257) الشماخي : السير / 351

(258) مجهول ، تحقيق سعد زغلول عبد الحميد ، دار النشر المغربية ، الدار البيضـــاء 1985 / 204 ــ 205

(259) محمد بن عبد المنعم الحميري ، تحقيق إحسان عباس ، مكتبة لبنان بـــــيروت 1957 / 307

(260) الجودري : السيرة / 69

(261) F . Dechraoui; le khalifat Fatimide p.308

المدرسة الفكرية الإسماعيلية في المرحلة المغربية

(296—362 هـ /909—973 م)

ظروف تأسيس المدرسة الفكرية الإسماعيلية ببلاد المغرب :

إن الحديث عن المدرسة الفكرية الإسماعيلية في مرحلتها المغربية يتطلب من الدارس العودة إلى فترة الدعوة المبكرة في هذه المنطقة، والأفكار التي روج لها الدعاة الأوائل الذين استطاعوا أن يتحصلوا على موطئ قدم منذ سنة 145 هـ /762 م حسب الرواية الشيعية[1]،أي عندما كان الفكر الإسماعيلي يؤسس في المدينة أيام الإمام جعفر الصادق.كما أن هذه الدراسة تسعى إلى كشف أسباب اختيار بلاد المغرب مجالا لنشر المذهب الشيعي.

غير أن الغموض الذي اكتنف بدايات الدعوة والأفكار التي روج لها الدعاة كانت بسبب قلة الكتابات التاريخية من جهة وضياع ما دون مبكرا من جهة أخرى مثل كتابات المؤرخ والداعية أحمد بن الأسود بن الهيثم [2] المعاصر لنداعي أبي عبد الله الشيعي والإمام عبيد الله المهدي .وكذلك كتابات كبير الدعاة الكتاميين والمعاصر هو الآخر للإمام الأول المهدي، أفلح بن هارون الملوسي[3] . كما أن بعض كتابات فقيه الدولة القاضي النعمان بن محمد بن حيون التميمي المبكرة والعائدة إلى فترة الإمام الأول مفقودة هي الأخرى.أضف إلى ذلك سرية الدعوة وطبيعة المذهب ذاته القائم على تأويل الخبر وليس روايته [4] . كل هذه الأسباب زادت من استعجام الموضوع وعسرت مهمة المتصدي له للكشف عن ملامح هذه المدرسة في الفترة المغربية.ولاستجلاء ملامح هذا الدور وقضاياه تبقى غير واضحة إذ أن اهتمام المصادر اقتصر على الجوانب السياسية والعسكرية دون غيرها..لهذا تبقى الأخبار المتعلقة بالفكر الذي احتوى هذه الحركة شحيحة لا تسعف الدارس على سبر أغواره، بل تكتفي الأخبار بالإشارة إلى أن

الدعاة روجوا لفكرة الإمام المستور المهدى المنتظر. وتنطوي هذه الفكرة في حد ذاتها على منظومة فكرية كاملة تسعى إلى إصلاح المجتمع فكريا وعقائديا واقتصاديا واجتماعيا.

والسؤال الذي يطرح بإلحاح : إلى أي مدى ساهمت كتامة القبيلة في صياغة الفكر الإسماعيلي في دوره المغربي ؟

وللإجابة على هذا السؤال يجب على الباحث أن يضع يده على مؤلفات كتامية بالدرجة الأولى مثل كتابات قاضي القضاة وداعي الدعاة أفلح بن هارون الملوسي السالف الذكر، وحيدرة بن محمد بن إبراهيم صاحب " السيرة الكتامية " والذي نقل عنه إدريس القرشي قائمة مؤلفات القاضي النعمان [5] .وغيرهما من علماء هذه القبيلة [6].أو بالاعتماد على المؤلفات المبكرة التي أرخت للدعوة أو حملت أفكار هذه الدعوة، لأن كتابات القاضي النعمان وحدها لا تكفي لرسم صورة كاملة وواضحة لهذه المدرسة في دورها المغربي.

لامراء في أن منطقة كتامة قد اختارها التنظيم الدعوي لتكون قاعدته لنشر المذهب في بلاد المغرب وكذلك قاعدته العسكرية لإقامة الدولة، لأنها تتميز بطبيعة جبلية وعرة ويبعدها عن مركز السلطة بمدينة القيروان، وهذه الطبيعة الجغرافية والبعد فرضا عليها عزلة فكرية وعلمية فما كان يدور من صراع فكري ومذهبي ومناقشات كلامية في القيروان وبعض الأمصار المغربية مثل فاس وتيهرت وغيرهما لم تعرفه هذه المنطقة . لهذا كانت معرفة الكتاميين بالإسلام بسيطة لا تتعدى مستوى المعاملات اليومية التي يعودون فيها إلى من عرف منهم ببعض العلم ليحتكموا إليهم في أمور

دينهم .

لقد عمل التنظيم الدعوي على نشر أفكاره في كـــــل الأوســـاط، وعندما تطلب الأمر إنشاء دولة توجه إلى البيئات الأقل تحضرا والبعيدة عــن المراكز الحيوية مثل منطقة كتامة ليتخذ من الوضــــــع الاجتمــاعي ســـببا للاحتجاج على السلطة العباسية [7] .قدم التنظيم الدعوي البرنامج البديـــــل المتمثل في فكرة المهدي المنتظر. وكانت كتامة الأرض والقبيلة هـــــي الـــتي حقق بها التنظيم الدعوي برنامجه الإصلاحي .

ولقد استفاد التنظيم من طبيعة المجتمع القبلية المعتمدة على العصبيـــة وما تملكه القبائل من سلاح وخيل [8] لأن الهدف لم يكن إلا الحصول علـــى النصرة السياسية.ولأن نشر الفكر المذهبي التأويلي الفلســــفي يحتـــاج إلى استعداد ذهني وموروث فكري، بالإضافة إلى ما يتطلبه من وقت لنشـــره.أي أن التنظيم كان يريد منطقة صالحة للعمل العسكري بعد الحصــــول علـــى النصرة السياسية أكثر مما يسعى إلى الحصول على مرتكز فكـــري لتطويـــر المذهب،لأن الفكر قد تمت صياغته وحددت أبعاده وأهدافه ووضعت أسسه وبرامجه في المشرق أيام الأئمة الأوائل منذ نهاية القرن الأول الهجري/ السابع الميلادي.

وعليه كانت الدعوى تريد عصبية قبلية قادرة على العمل المســـلح، ومنطقة صالحة إستراتجيا لهذا العمل، وهذا التطبيق ما تم الترويج لـــــه مـــن أفكار لا تتعدى التذكير بفضائل آل البيت وحقهم في الإمامة وهـــــو مـــا وجدته في كتامة القبيلة والأرض. وكان يكفيها من الناحيـــة الفكريـــة أو المذهبية ما يكنه الكتاميون من حب لآل البيت وكره للسلطة الأغلبية.يؤكد

ذلك أن السلطة الفاطمية لم تفكر في فرض ضرائب على الكتاميين، وهذا مقابل خدماتهم للدعوة إلا بعد أن بدأت استعدادات العودة إلى المشرق في خلافة المعز لدين الله[9] .

إن الذي حدد مسار الحركة الفكرية الإسماعيلية في مرحلتها المغربية يتمثل في نشأة الخلافة في وسط مشبع بالعداء للمذهب الإسماعيلي في القيروان قاعدة وحصن المالكية،فلم يكن بإمكان الإمام الفاطمي أن يتوقع حكم بلاد المغرب بسهولة من هذه المدينة أو من مدينة أخرى من مدن المغرب التي انتشر فيها المذهب المالكي وسيط كلية بحيث لم يترك مجالا لمذهب آخر. والخلاف مع المالكية انصب كلية حول قضية الإمامة التي شيد عليها الفكر الشيعي. كما أن معاداة المالكية للإسماعيلية لم يكن سببها الاختلاف في نظرية الإمامة فقط، بل يمكن ردها كذلك إلى السياسة الاقتصادية التي سلكتها الخلافة الفاطمية تجاه المعارضين لها في المذهب[10] .

لقد أسندت مهمة الرد على طعونات السنة واعتراضاهم إلى الفقيه القاضي النعمان بالتأليف في الموضوع منذ عهد الخليفة الثالث المنصور الذي أمر النعمان بالرد على السنة فيما رفضوه من إمامة آل البيت [11] لأن القاضي النعمان يعد من أكثر علماء الإسماعيلية إطلاعا على مذاهب أهل السنة وفقههم مما مكنه من الرد عليهم من داخل مرجعيتهم [12]ويتجلى ذلك في كتابه اختلاف أصول المذاهب.

أما قبل هذه الفترة فلقد كانت الردود على السنة في شكل مناظرات جمعت الخليفة الأول عبيد الله المهدي مع كبار فقهاء السنة مثل سعيد بن الحداد[13] .كما جمعت كذلك كبير دعاته أبا عبد الله الداعي وأخاه أبا

العباس المخطوم مع علماء السنة [14]. ودارت المناظرات كلها حول قضية الإمامة، لتنقطع بعد ذلك أخبار هذه المناظرات والمواجهات الفكرية في عهد الخليفة الثاني القائم بأمر الله بسبب انشغاله بالمعارضة المسلحة التي قام بها الخوارج النكار بزعامة أبي يزيد مخلد بن كيداد صاحب الحمار. وتعود المناظرات في عهد الخليفة المعز لدين الله الذي ناظر في ذات الموضوع فقيها سنيا [15]

أما باقي مناطق المغرب فقد ظاهرت المذهب ودولته العداء وحاربته بكل قوتها. ففي تيهرت عاصمة الدولة الرستمية الاباضية، وفي فاس دولة الأدارسة العلويين الذين أقصاهم الشيعة الإسماعيلية والإمامية من الحكم بحصرهم الإمامة في أبناء الحسين فقط. وفي سجلماسة كانت تحكم أسرة بربرية تدين بالمذهب الخارجي الصفري. فكلهم إذن يخالفون المذهب الإسماعيلي فكرا وسياسة. إلى جانب عدو الإسماعيلية التقليدي الأمويين في الأندلس والعباسيين في بغداد.

إن القضية الأساسية التي استغرقت زمن التنظيم الدعوي الإسماعيلي هي قضية الإمامة. هذا الاستغراق لم تتسبب فيه المعارضة المذهبية فقط، بل كذلك الإنشقاقات داخل المذهب ذاته بسبب الاختلاف حول سوق الإمامة، فكانت هي الموضوع الفكري المتداول بين أتباع المذهب. وعلى الرغم من المجهودات التي بذلها الخليفة المعز من أجل لم شتات الفكر وتوحيده حول قضية الإمامة وصياغته رسمية، إلا أن موضوع الإمامة ظل يطرح بإلحاح مع دعاته في المشرق ويتجلى في المراسلات التي كانت تدور بينه وبين دعاته مثل الرسالة التي بعث بها داعيته حليم بن شيبان داعي السند

الذي يعلمه فيها بالتزامه بخط الخلافة في الإمامة [16] .

ويبدو أن الذي زاد من حدة الصراع والاختلاف بقاء الكتب التي تتناول الموضوع وفلسفته سرية لا تتداول إلا في نطاق ضيق، وحتى أبناء البيت الحاكم كانوا يخنونها عن بعضهم البعض.

فالخليفة عبيد الله المهدي يطلع المنصور ولي عهد القائم على كتب في الباطن خفية عن ولي عهده القائم بأمر الله ذاته[17] .

هذا الانقسام والانشقاق بسبب الاختلاف حول بيت الإمامة.وهو ما تمثله الحركة القرمطية التي رفضت إمامة عبيد الله المهدي، والتي بسبب سيطرتها على بلاد الشام ترك المهدي" سلمية " إلى بلاد المغرب [18] .

هذ الرفض لإمامة المهدي لم يكن من طرف دعاة المشرق فقط، بل حتى داعيه المقيم لسلطانه في المغرب " أبي عبيد الله الداعي" وأخيه " أبي العباس لمخطوم" رفضا مهدويته. غير أن رفض المشرق صحبه إنتاج فكري متنوع وعميق [19].بينما رفض المغرب لم يتعد الحركة العسكرية لأن نشر المذهب في صيغته التأويلية والفلسفية في بيئة المغرب أمر مستحيل لأن هذه البيئة ليست هي بيئة المشرق التي كانت تغص بالأفكار الفلسفية.

هكذا كان الجو الذي ظهرت فيه الخلافة الفاطمية فكان لزاما عليها أن تواجه هذا العداء المذهبي والسياسي والفكري. لهذا عندما أسس المهدي الخليفة الأول عاصمة الدولة باشر في تطبيق الفكر على أرض الواقع فسمى هذه العاصمة " المهدية " وهو اسم ذو مدلول عقائدي. واهتم فيها بالتحصينات العسكرية دون الاهتمام بالمنشآت الدعوية. أي أنه لم يؤسس بها دار دعوة لأن حاجة الدولة إلى البقاء في هذا الوسط العدائي يحتاج إلى

القوة العسكرية قبل كل شيء. أما الدعوة فيكفيها أن تعقد مجالسها في القصر والمسجد. كما أن المشروع السياسي الفاطمي يهدف بالأساس إلى العمل من أجل العودة إلى المشرق، وجعل المغرب مرحلة وقاعدة انطلاق فقط لهذا العمل العسكري لكن دون التخلي عن العمل الدعوي. الانشقاق تطلب من السلطة لم شتات المذهب الفكري الذي انتج في المشرق والذي أخذ لبوس هذا الانشقاق وتوحيده وصياغته صياغة رسمية تخدم أهداف الإمامة في المغرب.

واستغرقت عملية التوحيد هذه فترة زمنية طويلة لانشغال الإمامة بالفتن والثورات التي ظهرت منذ عهد الخليفة الأول، فبالإضافة إلى فتنة الداعي التي تطلبت من المهدي تصفيته جسديا مع أخيه ومن تبعهما من رجالات كتامة، هناك ثورة صاحب الحمار أبي يزيد مخلد بن كيداد الخارجي .

وعلى الرغم من أن هذه الثورة لم تكن ذات أبعاد فكرية بل كانت ثورة على السياسة المالية المجحفة. هذا ما يفهم من قول أبي يزيد عند خروجه للحج مع رفقاء له من نفس المذهب حيث قال لهم عندما ودعهم بالقرب من جبل نفوسة :" ليس لله علينا أن نشتري حجة" [20] مما يعبر صراحة عن رفضه للضرائب الكثيرة التي فرضتها الخلافة على التجار والفلاحين بل حتى الحجاج أجبروا على المرور بالمهدية لدفع ضريبة قبل الخروج إلى المشرق [21]. وكادت هذه الثورة أن تقوض أركان الدولة خصوصا بعد أن تحالف المالكية مع النكار مما أخذ من الدولة وقتا طويلا ومجهودا كبيرا من أجل إعادة الاستقرار في البلاد. أي أن الدولة اهتمت

وركزت على الجانب العسكري كما في مرحلة الدعوة.وهذا من أجل البقاء في وسط هذا الجو العدائي، ولم يظهر الاهتمام بالناحية الفكرية إلا في عهد الخليفة الرابع " المعز لدين الله ".

في خضم هذه الأجواء العسكرية تكونت المدرسة الفكرية الإسماعيلية في بلاد المغرب وهذه الأجواء هي التي طبعت مسارها، كما أن الأهداف التي رسمتها لنفسها منذ ظهور المذهب في المشرق حدد كذلك هذا المسار.

خصائص المدرسة الفكرية الإسماعيلية :

ينطلق هذا الفكر من نظرته إلى السلطة التي يقيمها على تصوره للإمامة التي تكون بالنص والوصية والتوقيف وليس الاختيار أو الشورى. لأن الإمامة مكملة للنبوة التي مهمتها تبليغ الرسالة أو التتريل، أما الإمامة فمهمتها تأويل هذا التتريل وحفظه من أجل استمراره.أي أن المؤول والحافظ للشريعة يجب أن يكونا عالمين بأسرارها، لهذا زاوجوا بينهما بل جعلوا الفصل بينهما مبطلا للإمامة.

فالتأويل والحفظ يتطلبان العلم الوهبي الفطري الذي حبا الله به وفضل به آل البيت دون غيرهم من البشر واستحفظهم سره هذا الاصطفاء يعطي للإمام حق المفاضلة بين الناس فيصطفى بدوره من يراه أهلا لعلمه وحكمته [22] وعلم الإمام يورثه للإمام الذي يأتي من بعده. أي لا يكون عن طريق التلقين والاكتساب. فصادر الإسماعيلية بذلك من باقي المسلمين اختيار الإمام كما صادروا منهم العلم كذلك، العلم الذي يعني القدرة على الغوص في أعماق النص القرآني أو السني عن طريق التعلم.

وبناء عليه يعتبر الإسماعيلية سبب الاختلاف بين الأحزاب والمذاهب والفرق هو عدم رجوع المخالفين لمذهبهم إلى علم الأئمة وعدم أخذهم عنهم ويقول في ذلك القاضي "النعمان" (23) استنادا على حديث مأثور عن الإمام علي عند اختلاف الناس بعد موت الرسول (لو ثنيت لي وسادة وجلست للناس لقضيت بين أهل القرآن بالقرآن، وبين أهل التوراة بالتوراة وبين أهل الإنجيل بالإنجيل ولما اختلف اثنان في حكم من أحكام الدين).

هذا النص يبين للناظر فيه أن علم الإمام على اللامحدود لم يقتصر على القرآن بل شمل كل الكتب السماوية. وطبيعي أن يرفض الإسماعيلية العقل في التمييز بين الخير والشر والعدل والجور دون الرجوع إلى كتاب الله و سنة رسوله الذي لا يعلم مكنونهما ومعانيهما الباطنية إلا الأئمة، فبذلك لا علم إلا علم الأئمة(24) يتجلى لنا ذلك من خلال رد المعز على أحد الكتاميين في مجلس من مجالسه، قائلا له : كل الناس يدعون العقل، حتى المجانين وهم مختلفون في المذاهب، وحجة كل واحد عقله، ومع ذلك لا يعدم مخالفا له، والعاقل في نظره هو المطيع لله والآخذ عن أوليائه، والجاهل هو العادل عن ذلك(25) .

إن الأئمة وحدهم هم القادرون على التأويل الذي هو البحث في أسرار الدين، فهما يقرب من جوهر العالم الروحاني.أي استخدام أو الاستعانة بالفلسفة في فهم القرآن فهما تأويليا أو فلسفيا (26) .

وتأسيسا على ما سبق فإن التأويل يتحدد بالمنظومة الفكرية للمؤول. فالإسماعيلية مثلا تأولوا القرآن من أجل إيجاد مسوغ شرعي لمطالبتهم بالإمامة، والإمامة هي الركن الأساسي الذي بني عليه فكرهم .

كما أن التأويل يتحدد بمدى عمق فكر المؤول وطبيعة فكره. فرجل الدين يختلف تأويله عن الفيلسوف.فإذا كان المؤول رجل دين فتأويله يكون من أجل استخراج الأحكام الشرعية وتطبيقها. أما إذا كان فيلسوفا فإن تأويله ينصب على الكشف عن أسرار الكون وعالم الغيب. غير أن المؤول الإسماعيلي سواء كان رجل دين أم فيلسوفا فإن هدفه هو تثبيت حقهم في الإمامة.لهذا ربطوا بين الأئمة والأنبياء وجعلوا الحركة التاريخية أدوارا يكون آخرها دور القائم، الذي يرقى إلى مرتبة النبوة. ولهذا شرعية الإمامة عندهم مرتبطة بشرعية التأويل أي التأويل لا يستطيع أن يقوم به إلا الإمام من هنا تأتي نظرة الإسماعيلية للتاريخ الذي قسموه إلى أدوار كما سبق الحديث وكل دور يشابه الآخر وهو تكرار له من آدم إلى القائم [27] .كما أ، الحدث التاريخي ذاته ذو وجهين ، هناك الحادثة أو الواقعة وهناك تأويلها [28] .وصحة الأحداث التاريخية العائدة لهذه الأدوار مصدرها الأئمة [29] لأنهم وحدهم مصدر كل علم.وهذا تسخيرا لإثبات شرعية الإمامة بامتدادها في أعماق التاريخ ومنذ بدايته أي من دور آدم.

لقد دون الدعاة الفكر الإسماعيلي باعتمادهم وحسب الرواية الرسمية الإسماعيلية على الأئمة.وعلى الرغم من أن المصدر واحد إلا أن الاختلاف كان كثيرا حول القضية الواحدة .هذا الاختلاف هو الذي يؤكد لنا أن رد العلم إلى الأئمة وحدهم دون غيرهم هو للدعاية المذهبية فقط التي تطالب بشرعية آل البيت في الإمامة استنادا على العلم الموروث عن الرسول عليه الصلاة والسلام.ويذهب بعض الدارسين[30] إلى أن هذا الادعاء تبطله حقيقة أن الأئمة لم يكونوا ذوي علم ما عدا " جعفر الصادق" و" المعز لدين الله".

غير أن الواقع من خلال ما وصلنا من أخبار يثبت أن الأئمة كانوا من ذوي العلم فالإمام "محمد الباقر" له أجوبة رد فيها على أسئلة الأتباع وجمعت هذه الأسئلة في كتاب الإسماعيلية آسيا الوسطى هو " أم الكتاب " [31].

كما يروي" جعفر بن منصور اليمن" عمن عن الباقر [32] وكل ذلك يؤكد أن الباقر كان من علماء آل البيت العلماء وإكتاب" المجالس والمسايرات" للقاضي النعمان[33] حافل بالأخبار عن علم الأئمة وحكمتهم مثل " المنصور" الذي كان يشرف على مجالس الحكمة في المهدية والمنصورية، بل له تآليف منها كتاب في الإمامة [34] .

وإذا نظرنا إلى الموضوع من داخل المذهب الإسماعيلي ذاته فإن المعز لا يمكن أن يكون عالما إذا لم يكن الإمام " المنصور" هو الذي أودعه هذا العلم.فكما ورث عنه الحكم ورث عنه العلم كذلك.

وتعود أسباب كثرة الأخبار عن المعز إلى طبيعة الفترة التي حكم فيها.فالمعز جاء حكمه بعد فترة اضطرابات وحروب شغلت حياة الأئمة الثلاثة من قبله. كما أن المسلك الذي اتبعه في نشر الدعوة كان مغايرا لمسلك سابقيه ،المهدي والقائم وهذا بسبب رد فعل المغاربة على هذا الأسلوب، واحسن مثال على رد الفعل هو ثورة صاحب الحمار.

ومن خلال الأخبار التي وردت عند القاضي النعمان عن علم المعز نرى أنه كان عالما بالنحو ويناظر في ذلك علماءه البارعين [35] فطلب من أحد أئمته أن يؤلف كتابا فيه وحدد له في نفس الوقت موضوع هذا الكتاب. وتعود براعة المعز النحوية إلى ارتباط هذا العلم بعلم البيان.والبيان

إحدى معجزات القرآن الكريم. ونظرا لكون الأئمة هم وحدهم القادرين على الغوص في أسرار الكتاب فهم بذلك الأعلم بالنحو[36].

إلى جانب علم النحو يذكر النعمان كذلك أن المعز كان مؤرخا مؤولا للأحداث التاريخية وليس راويا لها فقط [37]. وكان عالما بكل أصناف العلوم الدينية والدنيوية [38]، من علم الكلام والفقه والطب والهندسة وعلم النجوم والفلسفة واللغة[39].

هكذا كان المعز العالم يمثل المدرسة الفكرية بكل معارفها بل كان الموجه لمنهجها ومفاهيمها[40]

فبعد أن اجتازت الدولة مرحلة التأسيس وتوطيد دعائمها التفتت إلى البناء الحضاري والفكري استعدادا لتشييد إمامة تحكم كل العالم الإسلامي من بغداد بعد إسقاط الخلافة العباسية. لهذا قام المعز بتوحيد الفكر الإسماعيلي فعمل على كسب إسماعيلية المشرق إلى صفه بعزله الدعاة الثائرين عليه أو المبالغين في موالاته، بتحليلهم المحارم أو الخلط بين الدين والفلسفة ونسب ذلك إلى الأئمة[41] هذا التقول والتحريف في المذهب ونسبه إلى الأئمة يرجع إلى المرجعية العلمية عند الأتباع التي حصرت في الأئمة فأصبح كل تقول أو تحريف ينسب إليهم فكثرت الكتابات وتنوعت واختلفت مما دفع بالمعز إلى الجمع والتوحيد وسيظل بيت الإمامة هو الذي يشرف ويوجه ما ينشر من علم سواء أكان فقها أم علم حقائق حتى بعد العودة إلى المشرق [42].

وبناءا على ما سبق فإن الحركة الفكرية المتمثلة في جمع شتات الفكر وإلغاء اختلافاته هو تأكيد للفكرة القائلة أن لا علم إلا علم الإمام. أي أن

الإمام المعز كما جمع كل السلطات في يده هو الذي يتولى تحديـــد طبيعـــة الفكر ووجهته التي تخدم دولته. لهذا عندما كان يسأل إن كان هو المـــهدي يرد على سائليه قائلا: فضل الله تعالى كثير وواسع ولنا منه قسم جزيل ولمن يأتي من بعدنا فضله، ولو كان الفضل لواحد لما وصل إليها منه شيء.فقـــد كان المهدي مفتاح قفل الفضل والرحمة والبركات والنعمة فيه فتح الله تعالى ذلك للعباد وذلك يتصل عنه في ذريته حتى يتم وعد الله الذي وعدهم إيـــاه بفضله وقوته وحوله [43] ولكي يتغير المجتمع سياسيا واقتصاديا واجتماعيـــا يجب أن يتغير علميا وثقافيا على أساس من الفكر الفلســـفي.لأن التغيـــير بالثورة أو العنف دون مسموح فكري لا يحقق الأهداف المرجوة.

والناظر في هذا النص يتبين له أن فكرة المهدي عبارة عن مشـــروع إصلاحي اجتماعي واقتصادي وسياسي، وهذا الإصلاح مرتبط بإصلاح أمر الناس الفكري.أي عندما يأخذون العلم عن الأئمة [44] وعليه المهدي ليـــس آخر الفضل بل هو بدايته، وهو الأساس الذي بنى عليه المذهب الإسمـــاعيلي وهو الإمام وعلمه سواء أكان هذا الإمام ظاهرا أم مستترا لأنه هو الهـــادي للبشرية [45] .

ووقف العلم على الأئمة دون غيرهم من البشـــر جعـــل الدعـــاة يروجون لفكرة علم الأئمة للغيب.وساهم في بث هذا الاعتقاد في نفـــوس الأتباع تحقيق بعض التوقعات المستقبلية مثل ظهور المهدي هذه التوقعـــات هي التي تعرف بعلم الحدثان الذي كان منتشرا في إفريقية أيـــام الأغالبـــة. حيث كان الناس يأملون في الخلاص من جور أمرائهم على يد إمام مـــن آل البيت وهو المهدي .وهو ما تحقق في السنة التي حددوها [46] .

وبالعودة إلى المصادر التي أرخت للدعـــوة الإسماعيليـــة نـــرى أن التنبؤات المستقبلية بدأت أيام مؤسس المذهب الإمام جعفر الصادق الـــذي تنبأ بفشل كل الثورات التي يقوم بها آل البيت بل وحتى العباسيين وهـــذا الفشل حسب النص سببه التشبه بالمهدي أو إدعاء المهدوية.والثورة حسـب هذا التنبؤ التي ستحرز النجاح هي التي يقودها أبناء الحسين بن علي [47].

وتتردد مقولة علم الغيب كثيرا في كتابات القاضي النعمان مثل علم المهدي المسبق بثورة صاحب الحمار وحصاره للمهدية.وهو الأمـــر الـــذي جعله عند تأسيسها يقيم حولها أشد التحصينات انطلاقا من اختيار الموقـــع [48].كما أن المهدي تنبأ كذلك بعدم فتح مصر على يديه ومع ذلـــك قـــام بمحاولة الفتح [49].

والسؤال الذي يطرح : هل كان ذلك علما بالغيب أم هو حســـن التقدير والقدرة على الاستشراف؟ أم هو تأويل للأحداث لصالح الدعـوة؟أم هو في الأخير غلو الدعاة؟

لقد نفى الإمام القائم بأمر الله أن يكون الأئمة يعلمـــون الغيـب، والدعاة الذين روجوا لذلك هم صادون عن الأئمة وليسوا دعـــاة لهـــم [50] ويذهب المعز في نفس السياق لتوضيح اللبس فيرى أن علم الغيـــب الـــذي يعلمه الأئمة ليس الغيب الذي قال فيه الله سبحانه وتعالى " قل لا يعلم مـــن في السماوات والأرض الغيب إلا الله ".

والغيب الذي يعلمه الأئمة هو العلم الذي غاب عن الناس ووهبـــه الله إلى الأئمة واستحفظهم سره [51] .فهو بذلك يؤكد على الأساس الـــذي بنى عليه الإسماعيليون مشروعيتهم في السلطة وهو العلم الوهبي المـــوروث

والمنقول من إمام إلى آخر بفضل العناية الإلهية وعليه هذا العلم هو الذي يمنح الإمام القدرة على الاستشراف.

وتحقيق التنبؤات المستقبلية هو الذي أدى ببعض الدعاة إلى الغلو فرفضوا علم الظاهر أي ترك المعنى الظاهري للنص الشرعي، وعملوا فقط بالمعنى الباطني. وهو ما سمح لهم بتأول الأحكام حسب أهوائهم، فشاع هذا الغلو واستشرى بين الدعاة مما دفع بالمهدي وحفاظا على مصالح الدولة إلى معاقبتهم بالنفي أو السجن.ثم أقدم بعد ذلك على الامتناع عن عقد مجالس لعدة سنوات، وكان قبل ذلك يجلس إليها بنفسه[52].

ويرجع المعز أسباب عدم أخذ أغلب الدعاة بعلم الظاهر جهلهم بالأحكام، فعندما كانوا يسألون عن الصلاة مثلا أو الصوم يمتنعون عن الإجابة بحجة أن السائل لم يبلغ الحد الذي يسأل عنه [53] .

ولهذا حرص المعز حرصا شديدا على أن لا ينشر الدعاة إلا ما يأمر به أو يصدر عنه وليس ما يضيفه الدعاة على هذا العلم أو تأويلهم له [54].

وهكذا التأويل حتى وإن تعدد فيكون من الإمام ذاته وليس من الدعاة وهذا ما يؤكده قول الإمام جعفر الصادق " إنا لنجيب في المسألة الواحدة بسبعة أوجه لكل وجه حد فاستكثر ذلك من سمعه وقال بسبعة أوجه يابن رسول الله ـ سلع ـ ؟ فتبسم وقال: نعم وسبعون ولو زادوا لزدنا " [55]

هكذا يتبين لنا أن العلم مستويات كما أن الدعاة رتب ومستويات ولهذا لا يستطيع الداعية أن يتجاوز حده في الدعوة [56].

لقد كان الدعاة في هذه الفترة في بلاد المغرب أغلبهم من كتامة، ولقد صرح الأئمة في أكثر من مناسبة بعدم قدرة كتامة على استيعاب أفكار المذهب الشيعي لهذا كان إقبالهم على مجالس الدعوة والحكمة بسيطا[57] .

إن الفراغ الفكري الذي عاشته كتامة هو الذي يسر مهمة الداعي بها.فعندما نزل بها عند قدومه مع حجاجها سنة 280 هـ/ 883م ، وجد الأرض الخصبة المهيأة التي يبذر فيها بذور مذهبه، لهذا باشر بعقد مجالس دعوته في إيكجان [58] مظهرا في هذا المرحلة فضائل الإمام علي والأئمة من ذريته، ومن يلمس فيه الاستعداد لتقبل علمه يأخذ عليه العهد وينتقل به إلى علم الباطن [59] ،أي يطلعه على بعض أسرار المذهب.

والتشيع العام عرفته قبيلة كتامة قبل دخول الداعي إليها، على يدي الداعيتين أبي سفيان الحسن بن القاسم، وعبد الله بن علي بن أحمد الحلواني [60] .وبذلك يكون الداعي قد نقل الكتاميين من التشيع العام إلى الخاص دون أن يبلغ بهم أعلى المراتب أي ظل يعمل من أجل نشر الفكر السياسي دون الفلسفي.

ولقد ترجم هذا الفكر السياسي على أرض الواقع عندما أحرزت دعوته على بعض الانتصارات العسكرية فقام بتقسيم القبيلة والأرض إلى سبعة أسباع جاعلا على كل سبع داعية وقائد[61].

ويواصل الداعي الارتقاء بكتامة في مراتب التشيع عندما يشتد الصراع مع الأغالبة الذين حاصروه في تازروت، فيظهر الحكمة لأتباعه [62] بهدف شحن النفوس.

هكذا استطاع الداعي أن يكون جيلا من الدعاة الكتاميين الذين يتولون مهمة نشر الدعوة في بلاد المغرب.ومن أشهر هؤلاء الدعاة أفلح بن هارون الملوسي الذي تولى قضاء القضاء ورئاسة الدعوة أيام الخليفة عبيد الله المهدي. وكانت مجالس دعوته شاملة لكل فئات المجتمع.فالنساء كان لهم مجلس،وكذلك الصناع والحرفيون، والفلاحون والرعاة[63] .

وعلى الرغم من هذه المكانة التي بلغها هذا الداعية الكتامي إلا أن المصادر الشيعية عندما تتحدث عن إنتاجه الفكري الذي أسهم به في بناء المدرسة الشيعية في بلاد المغرب تذكر أنه كان نساخا للكتب فقط سواء كانت فقهية أم في الآثار وفضائل آل البيت [64] وبذلك يكون قد ساهم في عملية جمع التراث الإسماعيلي دون الإبداع والتأليف.

وإذا قارنا ذلك بما كان يجري في المشرق فإن المشرق كان يعج بالأفكار الفلسفية والعقائدية فغلى دعاته كذلك في علم الأئمة وتخلوا عن ظاهر الذين وأخذوا بباطنه لكن ذلك كان بسبب استخدامهم الفلسفة في الدين والخلط بين الدين والفلسفة. فلم تكن آراؤهم فلسفية محظة ولا دينية صرفة [65] فالمشرق عالي فاستطاع أن يتأول النصوص كما استطاع أن يمزج الموروث بالدين مما أعطى للدعاة حرية استقراء النص واستخراج الأحكام منه حسب هوى كل مؤول فكثرت بذلك الخلافات وكثر معها التأليف مما دفع بالإمام المعز إلى جمع هذا التأليف وتوحيده وتوجيهه الوجهة الرسمية وأوكلت هذه المهمة إلى القاضي النعمان .

أما في المغرب فإن نكران المهدوية توقف عند حد العمل العسكري واكتفت كتامة بتنصيب مهدي من إحدى قبائلها على صورة المهدي

الفاطمي .

والكتابات الفاطمية الرسمية فرضت التعتيم على هذه الحركة واكتفت بتكفير مهدي كتامة واتهامه بإدعاء النبوة والوحي وتنصيب دعاة على نفس التنظيم الدعوي الذي كان الداعي ينشر من خلاله ويروج لفكره المهدي الفاطمي [66] .

هكذا يتضح لنا أن كتامة المحدودة الفكر عندما انشقت لم تستطع أن تنتج فكرا يضاد الفكر الرسمي بل كل ما عملته أنها استنسخت صورة المهدي الفاطمي دون إعطاء فكرى أو مذهبي، بل يمكن القول أنها استنسخت فكر المهدي.

ولا غرو أن تأسيس المدرسة الفكرية في المرحلة المغربية هو نتاج الجهود التي بذلك أيام الخلفاء الأوائل كالمهدي والقائم من أجل توطيد أركان الدولة بسيادة الفكر الذي قامت عليه وهذا استعداد للعودة إلى المشرق بعد أن تشمله سيادة فكرها بعد توحيده.

فعندما جاء المعز إلى السلطة وحرصا منه على تحقيق هدف العودة اتخذ موقفا مخالفا للأئمة السابقين من المعارضة سواء كانت مالكية أم إباضية [67] .

والسياسة التي اتبعها المعز تجاه الخصم هي التي وفرت له جو توحيد المذهب الإسماعيلي وأسند هذه المهمة وكما سلف القول إلى القاضي النعمان قاضي القضاة وداعي الدعاة، وأحد أبناء كبار الدعاة في اليمن وهو جعفر بن منصور اليمن، لأن المعز لم يجد من أهل المغرب من يستطيع القيام بهذه المسؤولية. فلقد كان كثير الشكوى بجهل أهل إفريقية [68] وتمكن من

توحيد هذا الفكر بعد أن كسب ولاء بعض المنشقين عنه في المشرق،فأصبح الدعاة يبعثون إليه بأسئلتهم المتعلقة بالمذهب فيجيب عنها .(69)

واستمرت هذه الاتصالات مع الدعاة فكانوا يخبرونه بكل ما يجري في جزرهم،وهو بدوره يخبرهم بما يجري في دولته .

حركة التأليف وتأسيس المكتبات :

إن الأسس التي قام عليها المذهب الإسماعيلي وهي العلم الإلهي الرباني الذي يعطي للإمام شرعية تأويل النصوص الدينية ـــ وهي نفس الأسس التي بنيت عليها الإمامة ـــ أعطت ثراء في التدوين .

لهذا يتساءل الدارس إذا كان الفكر الإسماعيلي منطلقة العلم الرباني الذي يعتمد على التأويل الباطني للنصوص، فهل اعتمد دعاته عند نشرهم للدعوة على الرواية الشفهية أم على كتب مدونة؟ خصوصا وأن الدعوة سرية والخلافة العباسية تبث عيونها في كل مكان لمنع هذه الدعوة من الانتشار .

- ففي بلاد اليمن مركز الدعوة ومدرسة إعداد الدعاة كان الداعية ابن حوشب وابن الفضل الجيشاني عندما دخلاها وجدا بها من يمتلك كتبا تنبئ وتبشر بظهور المهدي وتتحدث عن أخباره وكذلك أخبار الدعاة الذين يأتون إلى بلاد اليمن يدعو له بها قبل ظهوره وهما ابن حوشب ورفيقه.(70)

أما بلاد المغرب فيذكر المؤرخون أن أبا عبد الله الداعي عندما كلف بنشر المذهب وأثناء وجوده في سجلماسة لإخراج المهدي من سجنه كانت معه كتب ينظر فيها(71).

ويفترض أن تكون هذه الكتب قد حملها معه إلى بلاد كتامة عند دخوله إليها كما أن كبير دعاة كتامة أفلح بن هارون الملوسي استنسخ كتبا كثيرة في الفقه وفضائل أهل البيت .

وخطب الإمام علي وأبنائه أيام الخليفة المهدي [72] يرجح كذلك أن يكون النسخ قد تم أيام الدعوة السرية وعند تأسيس الدولة وأثناء قدوم الإمام عبيد الله المهدي من الشرق كانت معه كتب ملاحم أخذت منه في برقة[73]

ومن الدعاة الذين كانت لهم تأليف في بداية الدولة في عهد خليفتها الأول المهدي الداعي الطالي أبو علي باب الأبواب (ت 321) ومن مؤلفاته كتابه الموسوم " أمهات الإسلام" رد فيه على الفلاسفة والأمم المخالفين للإسلام كما عرض فيه كذلك إلى التأويل وحقيقة وجوده وظل الداعي الطالي يؤلف إلى أن توفى[74] .

ومن الدعاة الذين كانت لهم مؤلفات وعاصروا الخليفة المهدي، أحمد بن الأسود بن الهيثم الذي نقل عنه أخبار الدعوة والدولة الداعي إدريس القرشي الذي توفى في القرن التاسع الهجري الخامس عشر الميلادي[75] .

وظلت حركة التأليف في عهد المهدي نشطة فالداعي أبو اليسر الرياضي الذي تولى خطة الكتابة بعد تأسيس الدولة صنف كتبا في علوم شتى منها علوم الحديث والقرآن والأدب .[76]

والقاضي النعمان الذي نال شهرة واسعة في عهد الخليفة الرابع المعز لدين الله بدأ هو الآخر تصنيف الكتب أيام الخليفة المهدي فكتابه" مختصر

الإيضاح" وهو عبارة عن أحاديث وأخبار تروي عن الأئمة من آل البيت [77] ألفه في هذه الفترة كما أن كتابه الذي وضعه في آداب التعامل مع الأئمة وهو " كتاب الهمة في آداب إتباع الأئمة" يرجح أنه صنفه في آخر عهد المهدي أو بداية عهد القائم.[78]

هذه الكتب إلى جانب ما حمله معهم الدعاة الذين قاموا بنشر مذهب في بلاد المغرب هي التي كونت النواة الأولى للمكتبة الإمامية بإفريقية فبعد تأسيس الدولة اهتم الخليفة المهدي باقتناء الكتب وجمعها بل صادر من المخالفين لمذهبه كتبهم فالفقيه المالكي سعدون بن أحمد الخولاني(ت 327) كان يمتلك كتب الحدثان فصادرها منه المهدي [79] .

ومن علماء المالكية الذين صودرت كتبهم ووضعت في خزانة القصر كتب الفقيه أبي محمد عبد الله بن أبي هاشم(ت 346) وكانت هذه الكتب في علوم شتى.[80]

وعندما كان الداعي يقوم بإسقاط الدولة الحاكمة في بلاد المغرب وهو في طريقه إلى سجلماسة استولى على تيهرت عاصمة الرستميين سنة 296 هـ /909م، وجد بها مكتبة عامرة بالكتب فأخرجها كلها واقتنى منها ما يصلح للملك والحساب وأحرق الباقي[81] .

أما المصدر الآخر الذي مد المكتبة الإمامية بالكتب هو ما كان يؤلف في بلاد المشرق في بغداد حتى ولو كان في أخبار بني العباسي.[82] .

وظلت الكتب التي تؤلف في المشرق من طرف الدعاة ترسل إلى بلاد المغرب فكتاب "الزينة" الذي ألفه أبو حاتم الرازي في فضل اللغة العربية ومنافع الشعر واشتقاقات أسماء الله الحسنى أرسل إلى الخليفة القائم بأمر الله

لم يسمح لولي عهده المنصور بالإطلاع على بعض أجزائه [83]، وهذا لكــون الكتاب في علم الباطن على الرغم من أن مادته تبدو في علم الظاهر. واهتمام الأئمة بالعلم واقتناء الكتب واستنساخها وحفظها. وأسندت هذه الوظيفة في عهد كل من المهدي والقائم إلى القاضي النعمان وكان المسؤول عن المكتبـة أحد أبناء البيت الحاكم وهو المنصور ولي عهد القائم.[84]

وفي عهد الخليفة المنصور تولى هذه الخطة الأستاذ " جوذر الصقلي " الذي كان يدخر عنده نفيس ما تحتوي عليه هذه المكتبة .[85]

ويمدنا صاحب سيرة جوذر[86] ببعض عناوين هذه الكتــب عندمــا يتحدث عن أمر المنصور جوذر باستنساخ كتب منها كتــــاب الإيضــاح للقاضي النعمان وخطبة للقائم وأخرى للمنصور ذاته.[87]

وفي خزانة الكتب تلك كان الخليفة المعز يقضي ليلة يطلــع علــى محتوياتها خصوصا ما كان منها في علم الباطن الذي لا يطلع عليه إلا الأئمة. وفي نفس الوقت كان يؤلف في لياليه تلك.[88]

ويمكن القول بعد هذا العرض السريع لمواضيع الكتب نرى أن معظم المؤلفات كانت دينية وعقائدية وفلسفية وهو ما يرجح أن يكون قد شــكل الرصيد الأكبر في مقتنيات هذه المكتبة .

ومن القرائن على ذلك أن الأئمة عندما كانوا يصــادرون كتــب المخالفين لهم في المذهب كانت إما في علم الحدثان أو الحساب والرياضيات ولعلم الرياضيات علاقة وطيدة بعلم الفلسفة الذي أستخدم في التأويل.

ومن العلوم كذلك علم النجامة الذي اهتم به الأئمة اهتماما كبـيرا. فالخليفة المنصور برع فيه وكان غرضه من ذلك هو التوحيد وليس معرفــة

الغيب[89] وكان الخليفة المعز يرى أن النظر في النجامة هو لمعرفة حساب السنين ومواقيت الليل والنهار وهي دلائل على التوحيد [90] لذلك طلب من النعمان أن يضع له أسطرلاب،فاختار النعمان ذلك ابنه محمد ليشرف على الصانع الذي كلف بوضعه [91]وتبدو استفادة الإسماعيلية من هذا العلم جلية،فعلى نظام الكون نظموا دعوتهم، كما جعلوا العلم والحكمة تنتقل من إمام إلى آخر تدريجيا وليس دفعة واحدة كنمو الخلق وتحول الفصول[92] .

ومن خلال ما سبق نرى أن العلوم التي حازت على اهتمام الأئمة هي العلوم التي تستخدم في عملية استشراف المستقبل كعلم الحدثان والرياضيات والنجامة وكلها ترتبط بالفلسفة التي عالج بها الأئمة قضية الإمامة ما عدا علم الحدثان.

وإذا نظرنا إلى الكتب التي كانت تدرس في مجالس الدعوة نرى أن القاضي النعمان داعي الدعاة كان يجلس للفقه في المسجد وفي القصر يجلس لعلم الباطن تتلى فيه الكتب بعد صلاة العصر في كل يوم جمعة، وكان أغلبية المتلقنين في هذا المجلس الذي يعقد بالقصر من كتامة [93] .

وكان الإمام المعز هو الذي يحدد الكتب التي تتلى في مجلس القصر ومن بينها كتابي القاضي النعمان" دعائم الإسلام " [94] و" اختلاف أصول المذاهب "[95] المتمم والمكمل للدعائم فالدعائم يؤسس ويؤصل الفقه الإسماعيلي كما يروي عن الأئمة والثاني في المنهج الذي أصل به هذا الفقه.

لقد كان القاضي النعمان ــ كما سلف القول ــ هو الذي يجلس للعلم سواء في المسجد أو القصر [96] كما كان هو المؤلف للكتب التي تتلى في هذه المجالس والتي مازال بعضها يتداول بين الأتباع لحد الآن مثل كتاب

الدعائم الذي ضمنه القواعد الفقهية للمذهب وهي الأسس السبعة التي يقوم عليها الإسلام حسب رأي الإسماعيلية.

هكذا تولى النعمان مهمة تأليف الكتب أو جمعها واستنساخها وتولى معه هذه المهمة ابن كبير الدعاة جعفر بن منصور اليمن[97]، الذي لعب دورا كبيرا في صياغة الفكر الإسماعيلي صياغة تأويلية باطنية. أما القاضي النعمان فلقد جمعت كتاباته ما بين الظاهر والباطن وكان باطن علمه باطن فقيه وليس باطن فيلسوف غاص في أعماق الفكر الفلسفي مثل جعفر بن منصور اليمن وهذا التبحر في فكر جعفر جعله يتقدم على النعمان ويحظى بالمركز الأسمى في التنظيم الدعوي.

إن أخذ المذهب الإسماعيلي بالفلسفة جعله يتمتع بالقدرة على التلاؤم مع كل تراث وهو ما أعطى في نفس الوقت حرية للدعاة في تأويل النصوص فكثرت الخلافات والاختلافات في هذا الفكر. وهذه الكثرة في التنوع وفي الإنتاج هي التي دفعت بالمعز إلى جمع التراث وصياغته بما يتلاءم وأهداف الخلافة خصوصا إذا كان بعض هذا الإنتاج يشكل خطرا على الخلافة ويهددها بالانقسام.

والسؤال الذي يطرح : هل هؤلاء الدعاة كانوا مبدعين أم ناسخين فقط وجامعين لهذا الفكر؟ إن الناظر في المصادر الشيعية يرى أن كل الأخبار التي وردت عن التدوين في المرحلة الإفريقية تبين أن واضعي هذا الفكر هم الأئمة من آل البيت فالقاضي النعمان ينسب كل ما ألفه إلى الخليفة المعز[98].

وإذا سلمنا بذلك وفي غياب رواية أخرى مخالفة فإن مكانة المرحلة المغربية بين المراحل التي مر بها هذا الفكر هو الجمع والصياغة الرسمية.وهو ما تحتاجه الخلافة في هذه الفترة لكي يسهل عليها العودة إلى المشرق وحكمه مع المغرب بالمذهب الإسماعيلي.

أما الدور الآخر فهو نشر المعارف العقلية التي لم تكن منتشرة من قبل في بلاد المغرب منها الفلسفة التي انتشرت كتبها فكانت مؤلفات أرسطو طاليس في الفكر السياسي معروفة في بلاد المغرب بل حتى في أقصى أطرافه مثل سجلماسة[99] .والفلسفة إن تكن قد دخلت المغرب قبل الفاطميين فإن الفضل يرجع لهم في نشرها وإعطائها مكانة خاصة.

والميزة الأخرى للمرحلة المغربية أنها أدخلت منهجا علميا ومعرفيا جديدا إلى بلاد المغرب لم يكن معمولا به من قبل. وهذا المنهج مرتبط بالمذهب وملازم له فالعلم الألو هي الذي مصدره الإمام يلقن للأتباع حسب قدراتهم العقلية وينتقل من إمام إلى آخر انتقالا وراثيا أي تواصل المدد الإلهي. وبذلك رفضوا العمل بالرأي والقياس اللذين عملا بهما السنة لهذا عاب جعفر بن منصور اليمن على بعض الشيعة إتباعهم منهج القياس كالسنة[100] وعليه الصراع هو صراع فكر ومنهج في ذات الوقت.

ويمكن القول أنه إذا كان الفضل يرجع للخليفة المعز في جمع الفكر الإسماعيلي وتوحيده فإن للخلفاء الذين سبقوه دورا في ذلك، فهم الذين وطدوا له الحكم ووفروا له الاستقرار حتى يستطيع أن يقوم بهذا الدور الفكري لكي يعود إلى المشرق.

ويبدو أن المعز أدرك جيدا أن السياسة التي انتهجها الأئمة الذين سبقوه في الحكم المهدي، القائم ،هي التي زادت من عداوة المخالفين لهم في المذهب من سنة وخوارج،لذلك تفطن المنصور إلى هذا السلوك السياسي فتعامل مع الخوارج الذين ثاروا عليه بزعامة أبي يزيد صاحب الحمار بالقوة وداهن السنة المالكية حتى يكسر الحلف الخارجي السني فأرضاهم بقتل بعض الدعاة ونفى البعض الآخر إلى الأندلس وغيرها من المناطق،كما سمح للفقهاء أن يفتوا ويعملوا بالمذهب المالكي.(101)

فعندما جاء المعز إلى الخلافة عول على أسلوب التعايش الفكري مظهرا تقديره للعلماء بما فيهم علماء الخوارج(102) .

والذي ساعد كذلك على ازدهار الحياة الفكرية أيام المعز، إباحته مجالس الدعوة لكل الراغبين في علم الأئمة هذه المجالس التي ظلت سرية إلى غاية عهد الخليفة المنصور وربما يعود السبب في ذلك أن عهد هذا الخليفة عرف اضطرابات كثيرة بسبب ثورة صاحب الحمار،والتي تسببت فيها سياسة الخليفة المهدي الدعوية فلقد كان يحمل الناس بالقوة على التشيع ويمنعهم من الإفتاء بغير المذهب الإسماعيلي (103).

ولأن المغرب كان الفكر المالكي والإباضي فيه لا يشكلان خطرا على الفكر الإسماعيلي بل الذي كان يهم الأئمة هو توفير الاستقرار السياسي في المنطقة لتسهل العودة إلى المشرق وهذا يفرض على المعز وقبل الرحيل أن يوحد المذهب حتى لا يواجه بخصم من داخل المذهب ذاته ليتفرغ للعدو العباسي، فيسقط دولته ببغداد ويحكم هو منها العالم الإسلامي لأن المهدية لم تكن هي المستقر فعندما أسسها المهدي إتخذها دار

هجرة فقط للإمام القائم بأمر الله [104] وعلى الأئمة الذين يأتون من بعده تقع فريضة الجهاد الفكري والعسكري حتى تتحقق العودة إلى المستقر وهو بغداد.

وأخيرا للكشف عن طبيعة الفكر ذاته ومدى صلته بالفكر القرمطي يتطلب دراسة قائمة بذاتها بمقارنة المؤلفات القرمطية المتوفرة مع ما ألف في مرحلة جمع وتوحيد الفكر الإسماعيلي ،أي المرحلة المغربية، مثل كتابات الداعي منصور اليمن[105] المعروف بابن حوشب، وابنه جعفر والقاضي النعمان وغيرهم من الدعاة الذين وصلتنا مؤلفاتهم.

الهوامـــــــــــش

1 ـــ القاضي النعمان: رسالة افتتـــاح الدعـــوة، تحقيـــق وداد القـــاضي، دار الثقافة بـــيروت 1970، ص 54.

2 ـــ الداعي إدريس عماد الدين القرشي: عيون الأخبار وفنون الآثار، نشـر محمد البعلاوي القسم الخاص بالمغرب بعنوان تاريخ الخلفـــــاء الفـــاطميين بالمغرب، دار الغرب الإسلامي بيروت 1980، ص 156،211،212.ونقل عنــــه إدريس عماد الدين في كتابه السالف الذكر من أخبار الدعـــوة والدولـــة ورجالاهما.

3 ـــ نفسه / 211—212.

4 ـــ يعد كتاب القاضي النعمان المجالس والمسايرات الذي ألفـــه في عـــهد الخليفة الرابع المعز لدين الله أحسن مثال على ذلك نشره محمد البعـــــلاوي والحبيب الفقي وإبراهيم شبوح منشورات الجامعات التونسية تونس 1978.

5 ـــ عيون الأخبـــــار / 568 PANAWALA ISMAIL(K)Bibliography of ismaili literature California 1977,pp.48,68Lvanow,Aguide to ismaili litérature,London,1933,pp.32-37.

6 ـــ هناك شاعر كتامي دون أحداث فتح مصر والشام نظما مشيدا بـــدور القـــائد الكتامي جعفر بن فلاح أنظر: إدريس القرشي: المصدر السابق/696 .

7 ـــ فرهارد دفتري: الإسماعليون تاريخهم وعقائدهم، " الإسماعيلية حـــــتى العـــهد الفاطمي" دار الينابيع للنشر والتوزيع،دمشق، 1994 /179.

8 ـــ القاضي النعمان : افتتاح الدعوة/ 65 — 66.

9 ـــ تقي الدين المقريزي: اتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء، تحقيق جمال الدين الشيال، لجنة إحيـــاء الـــتراث الإسلامي، القاهرة 1967ـــ98.

10 ــ أنظر تفاصيل ذلك في دراسة د.محمود إسماعيل: محنـــة المالكيـــة في إفريقيـــة المغربية، دراسة اجتماعية، مغربيات دراسات جديدة، فـــاس 1977، ص 68 ومـــا بعدها.

11 ــ القاضي النعمان : المجالس، ص 131 —132 .

12 ــ نفسه ، ص .43 .

13 ــ أبو بكر عبد الله المالكي : رياض النفوس، تحقيق بشير البكوش، دار الغـــرب الإسلامي، بيروت ص 59/2.

14 ــ نفسه 84/2 —86.

15 ــ القاضي النعمان : المجالس 365.

16 ــ إدريس القرشي : عيون الأخبار /249.

17 ــ القاضي النعمان : المجالس / 502.

18 ــ أحمد بن إبراهيم النيسابوري : استتار الإمام عليه السلام وتفرق الدعـــاة في الجزائر لطلبه، نشر سهيل زكار ضمن الجامع في أخبار القرامطة، دار حسان، دمشق، 1987، ج 1 ، ص 273–282، محمد بن محمد اليماني : سيرة الحاجب جعفر، نشـــر إيفانوف، مجلة كلية الآداب، الجامعة المصرية، مـــج 4، ج 2 ، القـــاهرة 1936، ص 110–190.

19 ــ من المؤلفات القرمطية التي وصلتنا كتاب " عبدان " : شجرة اليقين، تحقيـــق عارف تامر، ط1، دار الآفاق الجديدة ، بيروت 1982. ويتفق كثير من الدارســـين على أن الإسماعيلية سطوا على التراث الفكري القرمطي.أنظر فرهـــارد دفـــتري : الإسماعيليون تاريخهم وعقائدهم، ترجمة سيف الدين القصير، دار اليـــنابيع، دمشـــق 1994، ج1 ، ص 187، محي الدين اللاذقاني : ثلاثية الحلم القرمطي، ط1، مكتبـــة مدبولي ، القاهرة 1993 ، ص 250.

20 ــ يحي بن أبي بكر أبو زكريا : سير الأئمة وأخبارهم تحقيق إسمـــاعيل العـــربي، المكتبة الوطنية، الجزائـــــر 1976، ص 116 حول هذه الثورة راجـــع إحســـان

عباس: مصادر ثورة أبي يزيد مخلد بن كيداد، أشغال المؤتمر الأول لتاريخ المغرب العربي وحضارته، الجامعة التونسية، تونس 1979 ، ص 111 وما بعدها، محمود إسماعيل: الخوارج في المغرب الإسلامي، دار العودة بيروت، مكتبة مدبولي القاهرة، 1976 ، ص 177 وما بعدها .

21 ـــ ابن عذاري المراكشي : البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب ، ط3، دار الثقافة، بيروت، 1983، ج1، ص 186.

22 ـــ القاضي النعمان : المجالس /104،إدريس القرشي : عيون الأخبار ص 258.

23 ـــ اختلاف أصول المذاهب، تحقيق مصطفى غالب، ط 3، دار الأندلس، بيروت، 1983،ص 31.

24 ـــ القاضي النعمان : المجالس ، ص 424.

25 ـــ نفسه / ص 423-424.

26 ـــ الحبيب الفقي : التأويل أسسه ومعانيه في المذهب الإسماعيلي (القاضي النعمان)، مركز الدراسات والأبحاث الاقتصادية والاجتماعية،تونس /أ.

27 ـــ الحبيب الفقي : المرجع السابق /أ.

28 ـــ عادل عوا : معنى التاريخ في الفكر الإسماعيلي ، المؤتمر الأول لتاريخ بلاد الشام، ط1،الدار المتحدة للنشر،بيروت 1974،ص 192.

29 ـــ نفسه ، ص 201.

30 ـــ الحبيب الفقي : المرجع السابق / 3.

31 ـــ جاء في هذا الكتاب أن الباقر هو الذي أعطى هذا العنوان للكتاب الذي شملت أجوبته موضوعات في العقائد والتفسير وقصص الأنبياء وغيرها من الموضوعات مثل الروح والجسد والعرش والملائكة Lvanow, kitab der islam,1936,tome 23,p.16.

32 ـــ جعفر بن منصور اليمن : كتاب الكشف، نشر مصطفى غالب ، ط1،دار الأندلس، بيروت،1984،ص 28.

33 ــ أنظر على سبيل المثال المجالس /265-267 والداعي إدريس القرشي: عيـــون الأخبار ص 258.

34 ــ القاضي النعمان : المصدر السابق ص 315.

35 ــ نفسه ص 309.

36 ــ نفسه ص 134.

37 ــ أنظر تفاصيل ذلك في المصدر نفسه ص 138-139.

38 ــ القاضي النعمان : المجالس ، ص 142.

39 ــ نفسه ص 149.

40 ــ نفسه ص 142.

41 ــ نفسه ص 198،237،408،419، ويذكر هذه الأخبار مجملة دون تفصيـــل أو تحديد لهذا التبديل والتقول.

42 ــ القاضي النعمان : اختلاف أصول المذاهب، ص 38.

43 ــ القاضي النعمان : شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار، مؤسسة النشـــر الإسلامي، قم، ايران،1409 ، ج15 ، ص 390.

44 ــ إدريس القرشي : عيون الأخبار ، ص 250.

45 ــ القاضي النعمان : المجالس ص 118.

46 ــ القاضي النعمان : كتاب افتتاح الدعوة ص 84-87-88-89-99.

47 ــ القاضي النعمان : شرح الأخبار 208/14.

48 ــ القاضي النعمان : كتاب افتتاح الدعوة ص 275، وحول حقيقة علم الغيـــب الذي يعلمه الأئمة،أنظر لنفس المؤلف:الرسالة المذهبة، تحقيق عارف تـــامر(خمـــس رسائل إسماعيلية)، دار الإنصاف للتأليف والطباعة والنشر، سلمية 1956، ص 82.

49 ــ إدريس القرشي : عيون الأخبار ص 208.

50 ــ القاضي النعمان : المجالس ص 84.

51 ــ نفسه ص 84-85.

52 ــ القاضي النعمان : افتتاح الدعوة ص 267.

53 ــ القاضي النعمان : المجالس ص 514.

54 ــ نفسه ص 452.

55 ــ نفسه ص 414.

56 ــ نفسه.

57 ــ القاضي النعمان : افتتاح الدعوة ، ص 79.

58 ــ القاضي النعمان : افتتاح الدعوة ، ص 67.

59 ــ إدريس القرشي : عيون الأخبار ص 88.

60 ــ نفسه ص 54.

61 ــ القاضي النعمان : المصدر السابق ص 127.

62 ــ القاضي النعمان : المصدر السابق ص 111.

63 ــ إدريس القرشي : عيون الأخبار ص 212. ظل هذا النظام في نشر الدعوة متبعا حتى بعد العودة إلى المشرق ففي العهد الخليفة الحاكم بأمر الله كان مكلف بالدعوة الحسين بن علي بن نعمان (ت 395 هـ/1003 م بفرد للأولياء مجلسا وللقضاة وشيوخ الدولة مجلسا آخر في القصر، وعوام الناس والطارئين على البلد مجلسا أما نساء القصر كان لهن مجلسا خاصا بهن في القصر ولعامة النساء مجلسا في الجامع الأزهر، تقي الدين المقريزي : المقفى الكبير، نشر محمد البعلاوي، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1987،ص 396.

64 ــ نفسه ص 211.

65 ــ القاضي النعمان : المجالس ص 408.

66 ــ ابن عذاري : البيان 1/166-167 . عبد الرحمن ابن خلدون : العبر وديوان المبتدأ والخبر، دار الكتاب اللبناني، بيروت 1981، مج 78/7/4. المقريزي : المقفى ص 90.إدريس القرشي : عيون الأخبار ص 190.

67 ــ أبو زكريا: السير ص 138 - 140.

68 ـــ القاضي النعمان : المجالس ص 396.

69 ـــ القاضي النعمان : المجالس ص 236. فرهارد دفتري: الإسماعيليون تاريخهم وعقائدهم 52/2.

70 ـــ القاضي النعمان : شرح الأخبار 407/15.

71 ـــ أبو زكريا : السير / 110.

72 ـــ إدريس القرشي : عيون الأخبار ص 211 .

73 ـــ القاضي النعمان : افتتاح الدعوة/ 151، ابن عذاري : البيان 110/1.المقريزي : اتعاظ الحنفا/61.والمقفى/84.ابن خلدون : العبر /7/71.

74 ـــ إدريس القرشي : المصدر السابق 236/.

75 ـــ نفسه 211.

76 ـــ ابن عذاري : البيان 163/1.

77 ـــ إدريس القرشي : المصدر السابق/560.

78 ـــ فرحات الدشراوي : كيف صار القاضي النعمان فقيه الدولة الفاطمية في المغرب، أعمال الملتقى القاضي النعمان الثاني، المهدية،من 4 —7 أوت 1977، وزارة الشؤون الثقافية، تونس 1981، /213.

79 ـــ المالكي : رياض النفوس 259/2.

80 ـــ نفسه 422/2.القاضي عياض اليحصبي: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق أحمد بكير محمود، دار مكتبة الحياة، بيروت، دار الفكر طرابلس الغرب، 340/3.

81 ـــ أبو زكريا : السير/ 113، أبو العباس الدرجيني: طبقات المشايخ بالمغرب، تحقيق إبراهيم الطلاي، مطبعة البعث،قسنطينة 1974، 94/1 —95.

82 ـــ القاضي النعمان : المجالس / 330.

83 ـــ إدريس القرشي : عيون الأخبار/ 606، حول شخصية هذا العالم ومؤلفاته، أنظر : . LVANOW OP.CIT.PP.24-26 نشر كتاب الزينة في

القاهرة سنة 1956 من طرف بن فيض الله الهمداني.

84 ـــ القاضي النعمان : المجالس 80/.

85 ـــ العزيزي الجوذري : سيرة الأستاذ جوذر/ تحقيق محمد كامل حسين، ومحمد عبد الهادي شعيرة، القاهرة،/53.

86 ـــ نفسه /53.

87 ـــ نفسه.

88 ـــ القاضي النعمان: المصدر السابق /50.

89 ـــ القاضي النعمان : المجالس / 131- 132.

90 ـــ نفسه /349.

91 ـــ المقريزي : المقفى /361.

92 ـــ القاضي النعمان : المجالس/267.

93 ـــ إدريس القرشي : عيون الأخبار /618.

94 ـــ نفسه / 306.

95 ـــ فرحات الدشراوي : المرجع السابق /213.

96 ـــ القاضي النعمان : المصدر السابق /386.

97 ـــ توفي بالمغرب سنة 347 هـ /958 م. ما تزال بعض مؤلفاته مخطوطة مثل كتاب الشواهد والبيان، دار الكتب المصرية،القاهرة، ميكروفيلم رقم 30444 عقائد تيمور.

98 ـــ نفسه / 401، إدريس القرشي : عيون الأخبار / 560، 562، 563.

99 ـــ جعفر بن منصور اليمن : سرائر وأسرار النطقاء، تحقيق وتقديم مصطفى غالب، ط1 دار الأندلس بيروت 244/1984، 250.

100 ـــ القاضي عبد الجبار الهمداني : إثبات دلائل النبوة، نشر د/سهيل زكار في الجامع في أخبار القرامطة، ج1، ص 310.

101 ـــ أنظر تفاصيل ذلك عند أبي زكريا : السير / 148.

102 ــ المالكي : رياض النفوس ج 2، ص 265.

103 ــ إدريس القرشي : زهر المعاني / 220.

104 ــ من مؤلفاته المنشورة البيان في مباحث الإخوان، تحقيق مصطفى غالب، ط1،سلمية 1956، وينسب إليه كما ينسب إلى ولده جعفر كذلك كتاب " العالم والغلام"، نشر مصطفى غالب ضمن أربعة كتب حقانية، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت،1983.

أثر الضرائب في ثوابت ومتغيرات سياسة الخلافة الفاطمية في مرحلتها المغربية

102 ـ المالكي: رياض النفوس ج2، ص 265.

103 ـ إدريس القرشي: زهر المعاني / 220.

104 ـ من مؤلفاته المنشورة الباقية في مباحث الإخوان، تحقيق مصطفى غالب، ط1، سنة 1958، وينسب إليه كما ينسب إلى ولده جعفر كذلك كتاب "العالم والغلام"، نشر مصطفى غالب ضمن أربعة كتب حقانية، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 1983.

قسم القاضي النعمان المجتمع الذي كان يحكمه المذهب الإسماعيلي إلى خمس طبقات: الطبقة الأولى هي طبقة الجند، والثانية الخراج، والثالثة الكتاب والعمال والقضاة،والرابعة التجار ذوو الصناعات، والطبقة الأخيرة كان يسميها الطبقة السفلى وهي طبقة أهل الحاجة والمسكنة المبتلون بالحاجة إلى جميع الناس[1].ولم تكن هذه الطبقات الخمس حسب رأي القاضي النعمان يصلح بعضها إلا ببعض.كما بين نوعية العلاقة التي كانت تربطها ببعضها بعضا،وكان الجند عنده في الدرجة الأولى من ناحية الأهمية، فهم عز السلطان، وهم سبب المن والاستقرار وانضباط الأمور غير أن أمرهم لا يستقيم إلا بتوفير المال لتلبية متطلباهم. فبالمال يقوون على جهاد عدوهم ويوفرن الأمن والاستقرار لمجتمعهم وسلطاهم، فهم زين الملك، على حد تعبيره[2].

أما أهل الخراج فقد أوصى القائمين على الأمور بصلاحهم ،فهم الذين كانوا يمدون السلطة والمجتمع بالأموال اللازمة، وبذلك توجب على السلطة أن تسهر وتعمل على تعمير أراضيهم،لأن عمران الخزائن لا يكون إلا بعمران الأرض[3] .وأمر الدولة لا يستقيم إلا بالجند، وهؤلاء لا يستقيم أمرهم إلا بالأموال التي تأتي من مصدرين، كما حددهما النعمان،الأول : هو الفيء، أي ما يوفره الجند لأنفسهم عن طريق جهادهم، المصدر الثاني هو الخراج[4].

وينبغي لأمور الطبقتين المتقدمتين الجند، وأهل الخراج أن تنظم علاقتهما طبقة الكتاب والعمال والقضاة، فهم المنفذون لسياسة الدولة، والمتولون لأمورها الإدارية كجبي الضرائب، وهذا الدور الذي يقوم به

العمال بمساعدة الكتاب، أما القضاة فهم الذين يسهرون على حفظ مصالح السلطة وكذلك المجتمع بإعطاء كل ذي حق حقه، كما ينظرون في الخصومات بين الناس [5] .

أما طبقة التجار فإن أهميتها في هذا المجتمع لا تتعدى الانتفاع بما يصنعون وما يكفون به الطبقات الثلاث الأخرى ليتفرغ هؤلاء لمهامهم التي أنيطت بهم، والطبقة الأخيرة وهي فئة المحرومين وأهل الحاجة ،فإنها كانت تحتاج إلى الطبقات الأربع [6] لأنها طبقة غير منتجة ولا ذات منفعة.

وينطوي هذا التقسيم، أو النظرة للمجتمع على بعد اقتصادي في المشروع السياسي الفاطمي، الذي لا يتحقق إلا بالعمل العسكري وهذا يحتاج إلى الأموال الطائلة لتجهيز الجيوش وإعدادها، وهذه الأموال تأتي مما يغنمه الجيش نفسه في حروبه أو جهاده ضد الآخر وهم المصدر الأول للتمويل، أما المصدر الثاني فهو الضريبة.كما أن العمل العسكري جهاد في سبيل الله " عند الشيعة"، فرضه الله على عباده ودعاهم الأئمة إليه لهذا جعلهم ـ أي الأئمة ـ أسباب رحمته ونعمته عليهم[7] وهم مكمل للعمل السياسي أو عمل الدعاة الذين ظلوا يعملون لسنوات طويلة يروجون للمذهب الشيعي الإسماعيلي،ويجمعون حقوق الإمام المالية من الأتباع.

ومما يلفت الانتباه في هذا التقسيم هو نظرة مشرع الدولة لطبقة التجار التي جعلها موفرة فقط لحاجات المجتمع.وبذلك تكفي كل الطبقات مؤونة ما يحتاجونه في حياتهم اليومية،ولم يتحدث عن الضرائب التي تفرض عليهم، على الرغم من أن هذه الضرائب كانت من الركائز الأساسية في السياسة المالية الفاطمية علة مستوى الواقع التاريخي.

وكانت طبيعة السلطة العبسكرية في المرحلة المغربية من حياة الخلافة الفاطمية،هي خطوة على طريق المشروع السياسي الفاطمي، فالثابت أو الهدف الأسمى في هذا المشروع هو إسقاط الخلافة العباسية المغتصبة لشرعية آل البيت. وما التنويه بأهمية أصحاب الخراج إلا شعور بمدى أهمية الأرض والزراعة في حياة المجتمعات. وقام هذا التوزيع للأدوار في المجتمع الإسماعيلي،وكما رآه مشرع الدولة وفقيهها على ثلاث ركائز أساسية: الركيزة الثانية في هذا المشروع أو الثابت، أما الركيزة الثالثة فهي الإرادة المترجمة والمطبقة للإيديولوجية الإسماعيلية.

وكانت الطبقات الخمس في المجتمع الإسماعيلي تخضع إلى سلطة الإمام، الذي طاعته واجبة كطاعة الله ورسوله، والمرء لا يكون مسلما إلا بهذه الطاعات الثلاث[8]،لأن رضا الإمام موصول برضا الله، وسخطه مقرون بسخطه، وبذلك على الفرد أن يسعى إلى رضا الله الذي جعل ثوابه الجنة[9] . ووجوب طاعته وفرضيها في المذهب الإسماعيلي جاء في القرآن الكريم بناء على تفسيرهم للآية الكريمة ﴿...أطيعوا الله.أطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم...﴾ [10] .فأولو الأمر هم الأئمة الإسماعليون في تأويل الآية عندهم،وكانت هذه الطاعة واجبة في كل شيء كما كانت طاعة الرسول ﷺ واجبة في زمانه. وإذا كانت مرتبة الإمامة لا تعلو عن مرتبة النبوة فإن الطاعة جاءت واحدة ومقرونة بطاعة الله ورسول، وبذلك لا يكون الفرد مسلما حقيقيا إلا بطاعة الله والرسول والإمام[11].

كما أن هذه الطاعة تكون في كل شيء يخص حياة الفرد، وأمر الإمام لا يرد ولا تجوز معارضته ولا الاعتراض عليه، وكل من حاول فعل

ذلك عد مرتدا ودمه حلال[12].ولقد قدمت الإمامة الإسماعيلية للناس كبرنامج ثوري إصلاحي اقتصادي واجتماعي نتيجة الفساد الذي عرفه المجتمع الإسلامي بعد أن حكمه المغتصبون للشرعية،وبذلك اغتصبوا كل حقوق الأئمة وواجباهم من بينها جباية الأموال (كالصدقة على الإبل والبقر والغنم وما يجب على الأموال وما أخرجت الأرض وصدقة الفطر)[13]،هذه الأموال بعد موت رسول الله ﷺ لم يمتنع المسلمون عن دفعها، وأصبحت تدفع إلى من تولى أمر المسلمين بعده واستأثر بها بنو أمية وصرفوها في غير أوجهها المحددة لها ﴿ إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم ﴾[14] .

وعليه يجب دفعها إلى من أمر الله بدفعها إليهم وهم آل البيت. ومن هنا يتبين أن من واجب الأئمة أخذ الصدقات لأن الله أمرهم بذلك وعدم جبايتها هو إخلال بالواجب.

ومن ناحية أخرى أمر الله الناس أو المسلمين بدفع خمس أموالهم إلى الأئمة،وهو المال الذي عوض الله به عليهم عن أ/وال الصدقات التي جاءت في الآية صريحة في أوجه صرفها. ولقد حرمت الصدقات على أهل البيت، حتى وإن كانوا فقراء أو مساكين أو عاملين عليها أو غارمين أو من المؤلفة قلوبهم،أو أبناء السبيل أو المجاهدين.[15] لهذا جعلهم الله أمناء على قبضها وصرفها في أوجهها المحددة بالنص وعوض عليهم ذلك بالخمس استنادا إلى قول الإمام جعفر الصادق: << الخمس لنا أهل البيت ليس للناس معنا فيه شيء ونحن شركاؤهم في أربعة أخماس الغنائم فيما شهدناه معهم والخمس

لنا دونهم يعطى منه أيتامنا وفقراءنا ومساكيننا وابن سبيلنا وليس لهم ولا لنا في الصدقات شيء >> [16] .وقول الله عز وجل :﴿ واعلموا أن ما غنمتم من شيء فإن الله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ﴾ .[17] يقسم هذا الخمس بدوره إلى خمسة أسهم : سهم للرسول ﷺ ويصرف منه على نفسه وعلى أزواجه ومصالحه ومصالح المسلمين،وسهم لذوي القربى، ثم ثلاثة أسهم لليتامى والمساكين وأبناء السبيل كما جرى في حياة الرسول ﷺ .

ولقد اختلفت الآراء حول الخمس بعد وفاة الرسول ﷺ فحول إلى بيت مال المسلمين. وتذكر بعض الروايات أن سهم الرسول ﷺ وذوي القربى سقط بعد موت الرسولﷺ وأصبح يدفع إلى بيت المال، و لم تبق إلا ثلاثة أسهم الأخرى .وهذا موقف كل من الإمام مالك وأبي حنيفة.أما الشافعي فلقد أسقط سهم الرسولﷺ فقط بعد وفاته، وأبقى على سهم ذوي القربى، أي حق بني هاشم، وأرجع بعضهم هذا الحق إلى الخليفة بعد موت الرسول ﷺ . وفيهم من رأى أن السهمين يصرفان في الكراع والسلاح.[18]

ولقد خالف المذهب الشيعي المذاهب السنية خلافا كليا في مصير هذا المال (خمس الغنيمة)، حيث رأى أنه كان يعود إلى الرسول ﷺ لما كان حيا، ولما انتقل إلى جوار ربه عاد إلى الإمام من أهل بيته، يعطي منه قرابته وأهل بيته الذين يراهم بحاجة إلى ذلك، ويضعه فيما أحب.[19] فالشيعة بذلك يريدون استرجاع حق اغتصبه منهم الخلفاء الذين حكموا بعد وفاة الرسول ﷺ ، وذهب الفقهاء الشيعة إلى أبعد من ذلك،فالخمس عندهم

ليس خمس الغنيمة أي المال الذي يؤخذ من المشركين بالحرب،بل هو خمس كل ما كسبه المرء.[20] وكانوا يستندون في ذلك إلى قول الإمام جعفر الصادق: << أوجب الله تعالى لنا الخمس في أموال عباده المؤمنين وجعله لنا حقا عليهم فمن منعنا حقنا ونصيبنا في ماله لم يكن له عند الله من حق ولا نصيب >>[21].

لقد أمر الله الإمام بجمع الصدقات أو الزكاة وصرفها في أوجهها والزكاة فريضة دينية وركن من أركان الإسلام أوجب على الإمام تطبيقها، أما الخمس فإن الله لم يأمر الإمام بالسعي إلى أخذه كالزكاة، بل أمر المسلمين بأن يسعوا إلى دفعه لإمام الزمان وهو واجبهم، ويقول القاضي النعمان :<< وأ/ا الخمس فلا يكره الأئمة الناس عليه إذ كان حقهم وهم مخيرون بين تركه وأخذه، و لم يتعبدهم الله عز وجل بأخذه من أيدي الناس كما تعبدهم بأخذ الزكاة، ولكنه تبارك اسمه تعبد الناس بدفعه إليهم بقوله :﴿واعلموا أ، ما غنمتم من شيء فإن الله خمسه...﴾ .[22]

ويبين هذا للدارس أن السلطة الفاطمية حاولت أن تجد للضرائب التي فرضتها على الأتباع سندا فقهيا وشرعيا،وجعلتها ثبتا من ثوابت مذهبها،أي فريضة دينية لا يجوز تركها.

و لم يتحدث القاضي النعمان عن كل الضرائب المذهبية التي كان يأخذها الإمام من الأتباع، كضريبة الهجرة والبلغة والألفة[23] . وربما يعود ذلك إلى أن ما جاء في كتاب الهمة هو ما كانت تسمح بمعرفته كتب الباطن أو ما جاء في كتب الظاهر، أما باقي الضرائب فلقد تضمنتها كتب الباطن فقط[24] . كما أن الانشقاق الذي حدث في المذهب وظهور فرقة

القرامطة التي أصبح لها مبادئها وأيديولوجيتها وتشريعاها اختلفت في كثير من القضايا مع المذهب الأساسي، ولهذا يمكن أن تكون هذه التشريعات خاصة بالقرامطة.

لقد كان التباع يبعثون بما فرض عليهم من ضرائب إلى إمام الزمان من كل الجزر[25] .فتجمعت بذلك أموال طائلة جعلت بعض المؤرخين يذهبون إلى أن ما كسب الإمام في مرحلة الدولة يعد جزءا بسيطا مما كان عنده في أيام الدعوة[26]،وكانت أموال الأتباع بالمغرب ترسل إليه عندما كان بسلمية مع رجال كتامة يخرجون مستترين مع الحجاج بها حتى يوصلوها إلى المهدي[27] .

وكانت الأموال التي يجمعها الدعاة في جزرهم يبعثون بها نقدا أو يشترون بها وبأمر من الإمام ما كان يطلبه من مباهج الحياة، فأحد الدعاة بالمشرق كان يكلف بشراء المسك للخليفة المعز لدين الله، وكان هذا الداعي معروفا بإخلاصه وأمانته المفرطة، فكان يدفع للإمام من ماله ثمن رائحة المسك التي تعلق بثوبه عندما يفرغه ليزنه[28].

ولم يكن أصحاب الثروة من الأتباع الذين يدفعون للإمام واجب أموالهم فقط،فلقد كان الدعاة يقبلون من ذوي الإقلال بالرغم من ضيق معايشهم ما يدفعونه للإمام ظنا منهم أن هذا يزيدهم تقربا من الله. وكان الإمام يرى في صدقتهم هذه أفضل من صدقة ذوي السعة[29] . وهذا يبين أن الإمام والسبغة الدينية التي أعطاها للضرائب التي فرضها على الأتباع جعل هؤلاء يعطون من مالهم حتى ولو لم يكونوا من أهل السعة .وبذلك كان يحقق هدفه الأساسي وهو توفير الأموال اللازمة لتجييش الجيوش وتجهيزها

لأنها هي التي سوف تفتح له العالم وترد له الشرعية التي اغتصبتها السلطة الجائرة.

✻ عندما كان الداعي أبو عبد الله يعمل على الترويج للمذهب الإسماعيلي ببلاد كتامة كان يأخذ من الأتباع الزكاة والعشر[30] ،فتجمعت لديه أموال كثيرة، تركها بأيدي الدعاة والمشايخ من كتامة لكي يزيد من تمسكهم بالمذهب ودفاعهم عنه إلى أن أخذها المهدي منهم عندما قدم من سجلماسة إلى رقادة [31] .وفي سجلماسة التي سجن بها وقبل أن يغادرها أمر الدعاة بها أن يحضروا له الأموال التي جمعوها، فأخذها وعاد إلى رقادة[32]،بعد أن قام بمصادرة أغنياء اليهود[33] .

لقد كان الدعاة حريصين على أموال الإمام، فلا ينفقون منها على أنفسهم حتى عندما يكونون في أشد الحاجة إليها.فالداعي أبو عبد الله وعلى الرغم من الأموال الكثيرة التي كانت في يده كان يكتفي بالقليل في نفقاته، بل كان يلجأ إلى بيع ما عنده لينفق منه، ولا يأخذ من أموال الدعوة، أو الإمام، ولا يتصرف إلا بما كان يأمره به الإمام.[34]

✻ كان الداعي أبو عبد الله يريد أن يظهر لكتامة أنه لا يبتغي من عمله هذا إلا وجه الله ورضاه وذلك بإيصال الإمام إلى السلطة ليلغي الظلم والجور عن الناس. ولقد ربى رجال كتامة وعودهم على الاكتفاء بالقليل والعيش عيشة تقشف وزهد تأسيا بأصحاب الرسولﷺ أيام الدعوة[35] .ووفرت هذه السيرة التي سار بها الداعي في كتامة،وكذلك سيرة رجال كتامة المال الكثير له، وجعلته ينشئ جناحا عسكريا قادرا على إسقاط كل القوى السياسية التي كانت تحكم بلاد المغرب في تلك الآونة، بل أصبحت

الدعوة تعمل على تكوين مال حرب واحتياطي يسمح لها بإقامة أو نقل السلطة إلى مصر[36]. إلى جانب القوة المالية، كون الفاطميون من بلاد كتامة قوة بشرية.[37] وبذلك استولت على مصر بسيوف وأموال المغرب.

وكان مال الدعوة هو الذي أنفق على التنظيم العسكري، وعندما أصبح هذا التنظيم يمارس نشاطه أصبح هو الآخر يشكل موردا من أهم موارد الدولة.

* لقد كان سعي الأئمة في جمع الأموال كبيرا، ففي عهد الخليفة الأول عبد الله المهدي،وعندما كانت جيوشه تستولي على بلاد المغرب مدينة ،كان أحد قواده يفتح له مدينة عنوة غير أنه لم يجد فيها المقدار الذي يرضي الإمام، فخاف أن يتهمه بأخذ الأموال فتمنى أنه لو لم يستطع فتحها، فعرض عليه خاصة جيشه بأن يعطوه من المال الذي معهم ليبعث به إلى الإمام على أنه مال غنيمة[38] .يدل هذا على مدى اهتمام السلطة الفاطمية بجمع الأموال، لهذا أرى أن عبد الحي شعبان كان محقا فيما ذهب إليه من أنه لا يمكن فهم تاريخ الفاطميين بدون فهم كامل لجميع مضامين سياستهم الاقتصادية البعيدة المدى التي قيل عنها القليل جدا[39] .ووضعت أسس هذه السياسة في مرحلة الدعوة، والدعاة لم تكن مهمتهم نشر المذهب فقط، بل السهر على خدمة الإمام في كل ما يحتاج إليه، وشغلوا بذلك بأمور الجباية عن مباشرة مهام الدعوة(بل لم يجدوا حرجا في تبديل مبادئها وعقائدها بما يخدم أغراضهم في جمع المال وتحصيله)[40].

هذا فيما يتعلق بالجانب النظري والمذهبي للسياسة الضريبية، أما على مستوى الواقع التاريخي فإن السلطة الفاطمية وضعت نظاما ضريبيا يخدم

مصالحها العليا وتحقيق مشروعها السياسي، وهو توفير المال اللازم للسيطرة على بلاد المشرق، بعد أن استطاعت أن تجد له سندا شرعيا، وهذا لم يكن ليتسنى لها إلا بإعادة تقدير الضريبة على الأرض،وحسب ما كانت تراه موائما، وبالسيطرة كذلك على مسالك تجارة الذهب[41] ومراقبة القوافل التجارية العابرة لأراضيها والنشاط التجاري الذي كان يجري داخل حدودها مراقبة مالية شديدة،بحيث لم تسمح لأحد بالتهرب من دفعها.

وقدرت السلطة الفاطمية الضريبة على الأرض الزراعية حسبما كانت تراه عاكسا لقيمة ما تنتجه الأرض، ولم تكن ترى في هذا تجاوزا، بل كان في نظرها فهم صحيح للنصوص الشرعية، فالخراج تقديره أدناه وأقصاه اجتهاد. كما أنه كان يفرض على الأرض العامرة والأرض الغامرة، وما كان يراعى في تقديره هو ظروف الري والبعد عن الأسواق فقط.

أما الطريقة التي قدرت بها الدولة الفاطمية الخراج فقد عرفت بالتقسيط[42] أو المقسط[43] .فقامت في البداية بمسح الأرض،وعرف هذا الإجراء بالتعديل[44] ،ثم نظرت في أوفر مال جمع في سنة وفي أقله، ثم قامت بعدها بجمع المالين وفرضت نصفه أو شطره على كل ضيعة[45] .وفي سنة 305 هـ ، قام الخليفة عبد الله المهدي بإصلاح هذا النظام بفرض ضريبة سماها التضييع، وقال إنها من بقايا التقسيط[46] ، وبلغ مقدارها على ضيعة زيتون أحد علماء المالكية، وهو أبو جعفر أحمد بن أحمد ابن زياد (ت 318) ستون مثقالا [47]، مما يبين ثقل هذه الضريبة على أصحاب الضياع، فلم يرضوا بها وعجزوا عن دفعها مما حدا ببعضهم طلب التخفيف ،ووسطوا كبار رجال الدولة لذلك. غير أن الخليفة رفض التخفيف[48] فنعته (علماء

المالكية)بذلك في كتب طبقاتهم بالجور ونقموا عليه ووقفوا موقف العداء وأخذت المعارضة منه في البداية شكل مناظرات بينهم وبين الدعاة، ثم تعاونوا مع الخوارج في القيام بالثورة عليه ومن جاء بعده [49] .

عندما كان الداعي يستولي على بلاد المغرب لصالح الإمام المنتظر، وعندما استولى على مدينة طبنة بالزاب في سنة 293 هـ ، رفض أن يأخذ أموال الجباية من عشر وزكاة وجزية مخالفة للشرع وأمر بردها على أصحابها لتعاد جبايتها حسبما حددته النصوص الشرعية. أما الخراج فقد أمر الجباة برده إلى أهله وقال لهم << لا قبالة ولا خراج على المسلمين>>.[50] غير أن الإمام الفاطمي عبد الله المهدي عندما تولى السلطة لم يلغ الخراج بل أبقى عليه. واستحدث طريقة جديدة لتقديره كما ذكرنا من قبل. و لم يف بما وعد به أو أعلن عنه الداعي أبو عبد الله. ربما لأن الداعي لم يكن هو صاحب القرار، أو إن جور السلطة الأغلبية سوف يلغيه عدل الإمام المنتظر.

وعندما تولى الإمام السلطة لم يعد الناس بتأمين أموالهم، أمنهم فقط في أنفسهم وذويهم. وعندما سألوه التأمين في الأموال أعرض عنهم[51] .وينطوي عدم الالتزام هذا على نظرة المذهب الإسماعيلي للأموال،فهي أموال الإمام له الحق فيها، ولذلك هو الذي يشرع سياستها بناء على تأويله للنصوص.

ولقد اتبع الفاطميون في جباية الضرائب نظام القبالة، على الرغم من أن الداعي أعلن للناس أنه لا قبالة ولا خراج. والقبالة أو الضمان هي طريقة لجبي الضرائب كان المتقبل يتعهد بموجبها بدفع مبلغ معين للدولة سنويا،

وكان يتولى هو جباية الضرائب المفروضة على الإقليم. وغالبا ما يكون مبلغ التعهد أقل من المبلغ الذي يجبيه. والفائض يعود لحسابه الشخصي، ويذكر ابن حوقل : أن كل المغرب في العصر الفاطمي كان يعمل بالأمانة، حتى تقبلت برقة وليس جميع المغرب ضمان غيرها[52] غير أن برقة لم تكن الإقليم الوحيد الذي تقبل، فولاية المسيلة كانت تعمل بهذا النظام أيام حكمها من طرف جعفر بن علي بن حمدون الأندلسي[53] ،لكنه كان دون عهد أو دون أن يتفق معه الإمام على مبلغ معين، لهذا أراد المتقبلون أن يزيدوا على المبلغ الذي كان يدفعه وبعقد، إلا أن الخليفة رفض هذا العرض تقديرا لجهود أبيه[54] .كما أن المهدية عاصمة الخلافة تقبلت هي الأخرى ولم يلغ نظام القبالة بها إلا بعد أن شكا أهلها للخليفة المعز لدين الله من ثقل الضرائب، فألغاها لكونهم أهل طاعته وحرم آبائه[55] .

ونظام القبالة هذا لم يستحدثه الفاطميون. فقول الداعي لا قبالة ولا خراج على المسلمين يعني أن هذا النظام كانت تعمل به الدولة الأغلبية.لهذا وصف السياسة المالية الفاطمية بالجائرة، لأنها استحدثت ضرائب وعملها بنظام القبالة فيه نوع من الغلو، ويرجع ذلك إلى ما كتبه المالكية عن الدولة الفاطمية ،وإلى الصورة التي رسموها لسياستها بسبب العداء المذهبي، بالإضافة إلى ثقل هذه الضرائب التي أرادت السلطة أن تجعلها شرعية وبدون أية تجاوزات، لأنها حسب رأيهم أمر الله.

لقد وضعت الدولة الفاطمية ضرائب على كل النشاطات الاقتصادية بالإضافة إلى الضرائب الشرعية المعروفة من خراج وجزية وعشر وزكاة.ففي المناطق التي تعد مناطق عبور للقوافل أو محطات تجارية مهمة،

كان للسلطة الفاطمية موظفون يتولون جباية الضرائب التي تفرض على المتاجر. ومن هذه المراكز والمعابر مدينة اجدابية بولاية برقة التي كانت معبرا مهما من المعابر التجارية إلى بلاد السودان.فكانت قوافلها العابرة إلى بلاد السودان، أو العائدة منها إلى بلاد المغرب، تدفع ضرائب[56]. أما معابر ومراكز تجارة العبور على المشرق فكانت مدينة صبرة، شرقي طرابلس،هي التي تدفع بها الضرائب على المتاجر المتجهة إلى الشرق من الغرب أو العكس.وهذا المرصد لم يكن موجودا في الحقبة المتقدمة على حقبة الخلافة الفاطمية وإنما استحدثه الفاطميون عندما حكموا بلاد المغرب[57] .ولكي لا يتهرب أي تاجر من الضرائب التي فرضت عليه، أنشأت الدولة مراصد للمراقبة، فبمدينة سرت كانت تتم مراقبة القوافل التجارية مراقبة دقيقة، وذلك من خلال السجلات التي تحملها لكي يتعرفوا على دافع الضرائب من الذي هرب منها في أفريقية .[58]

وإذا اتجهنا ناحية الغرب يذكر ابن حوقل أن الدولة الفاطمية أنشأت بمنطقة الأوراس وبمدينة دار ملول مرصدا لدفع الضرائب على حمولة القوافل[59] .وهذا يبين أن الدولة الفاطمية وضعت المرصد تلو الأخر لمراقبة كل الطرق التي ارتادها التجار،حتى تتمكن من استخلاص الضرائب التي فرضتها عليهم، مما يبين دقة النظام الجبائي الذي سخرت له كل الوسائل، حتى تتمكن من تطبيقه على الوجه الذي تريده.

هذا بالنسبة للطرق البرية، أما بالنسبة للمعابر والمراكز البحرية فإن المراسي التي كانت تستقبل السفن القادمة من المشرق، أو المغرب، أو بلاد الأندلس فقد كان التجار يدفعون بها الضرائب الواجبة عليهم كمرسى

المهدية وطبرقة وطرابلس وتنس[60] على كل ما يدخل إليها وما يخرج منها من بضائع .

ولقد كان يراعى في تقدير هذه الضرائب حمولة القافلة، فعندما أهدى والي برقه أفلح الناشب في عهد الخليفة المعز لدين الله عشرين بعير للأستاذ جوذر محملة بالهدايا، بعث هذا الأخير إلى الخليفة يطلب منه أن يكتب له سجلا بالإعفاء من الضرائب يكون بيد المتصرف في هذه الجمال حتى لا يدفع عليها ضريبة عند أبواب المدن والرحاب، لأن حملها كان ثقيلا، فأمر له الخليفة بما أراد[61] .ويمكن أن نستدل على مدى مقدار الأموال التي كانت تدخل بيت مال الدولة من الضرائب التي كانت تفرض على المتاجر،ما بلغه دخل باب واحد من أبواب مدينة المنصورية وفي يوم واحد بلغ 26 ألف درهم[62]،مع أن هذه الرواية قد جاءت في صيغة تشكيكية،فراويها قال والله أعلم بالصواب.إلا أنها على الرغم مما تنطوي عليه من مبالغة تعكس مدى ما كان يدخل بيت المال من أموال، كما أن تقدير ابن حوقل لإراد الدولة، وبناء على قول الذين كانوا يتولون بيت المال بلغ ما بين 700 ألف و 800 ألف دينار، ويقول أنهم لو أرادوا بسط أيديهم لبلغ الضعف، يبين أن الدولة الفاطمية كان بيدها أن تستغل كل الموارد المالية من خراج وعشر وصدقات ومراع وجوال ومراصد بالمقدار الذي نريده.[63]

❖ لقد سمت هذه الضرائب الحجاج كذلك، فالخليفة عبد الله المهدي فرض عليهم أن لا يسلكوا طريقا إلى الحج إلا طريق المهدية، ليدفعوا بها مغرما، وربما يكون هذا الإجراء من الخليفة الفاطمي ليزيد من النشاط

الاقتصادي في عاصمته حتى يستطيع أن يجبي من المال ما استطاع . وكانت هذه الضرائب تلاحق الحجاج أينما توجهوا في بلاد المغرب،فعندما خرج أبو يزيد النكاري حاجا كان يطالب بالضرائب في كل موضع يمر به مما جعله يقول : << ليس لله علينا أن نشتري حجة>>.[64]

و لا بد أن هذه الضرائب التي مست أبا يزيد قد مست أباه كذلك الذي كان تاجرا يختلف إلى بلاد السودان بالتجارة[65] ،على الرغم من عدم إفصاح أبي يزيد عن ذلك، لهذا أعلن ثورته على السلطة الفاطمية التي مسه جورها وشططها الضريبي فقام ليلغي هذه الضرائب عن الرعية.

وكانت ثورة أبي يزيد في مظهرها عامة على الرغم من صيغتها المذهبية جمعت إلى جانبه السنة التي مسها جور السياسة الضريبية الفاطمية كذلك [66]،وجاءت أسبابها اقتصادية ، فالجور الضريبي مس كل أهل المغرب من غير الشيعة،لهذا توحدت أهدافهم واجمعوا على إسقاط الخلافة الفاطمية، وعمل أبو يزيد على تخريب المصدر الذي كان سبب ثراء الفاطميين بإفساده المزروعات في منطقة الأوراس منطلق ثورته[67] ،كما أنه بإعلانه الثورة أشاع عدم الأمن في المنطقة، وبذلك كان يحد من تنقل التجار ونشاطهم، وعليه فلا يمكن للدولة أن تفرض الضرائب عليهم .

ومما يؤكد الدوافع الاقتصادية للثورة نص الحوار الذي دار بين الخليفة المنصور وصاحب الحمار عندما قبض عليه، ومما جاء في هذا الحوار : (فقال الإمام تكلم أمامنا بملء فيك ،ما الذي نقمت فيه على أمير المؤمنين ؟ فسكت ، فقال له الإمام: << عم >> تكلم ! فسكت أيضا، فقال له الإمام : << والله لتقولن، فرفع المارق رأسه ثم قال : نعم كان أبو القاسم

كريما حوله قوم سوء هجنوه، فقال الإمام: بماذا ؟، فسكت ،فقال الإمـــام: لتقولن، قال المارق : هذه القبالات التي فيها الجور على المسلمين فقمـــت منكرا لذلك أريد إصلاح أمور الناس ، قال : فهل علمت أن ذلك عن رأي أمير المؤمنين وأمره؟ قال المارق: لا أعلم ، إلا أنهم قد فعلوا، قال : فـــهلا كنت تشكو ذلك إلى أمير المؤمنين وتطلعه إن غير المنكر، كان الـذي أردت وإن لم يفعل اتخذت بذلك عليه الحجة>>).(68)

إن الناظر في هذا النص يتبين له أن الرواية الفاطمية الرسمية تريـد أن تحمل موظفي الدولة مسؤولية فرض الضرائب الجائزة، وأن الخليفة لم يكـن يعلم ذلك، ومما يؤكد ذلك قول الخليفة القائم للاتباع عندما خرج صاحب الحمار عليه، إن هذا الخروج كان بسببهم لأنهم لم يمتثلوا لأوامره ويقصـد بالاتباع " كتامة".(69)

وقام الخليفة المنصور، وبعد أن انتصر على أبي يزيد في القيروان سـنة 335 هـ وأخرجه من أفريقية بعدة إجراءات مالية مغايرة لما كان يتبعه مـن قبل، فتصدق على الفقراء، وأمر قاضي القيروان المالكي محمد بن أبي منظور بتوزيع هذه الصدقة(70)،وكان الخليفة المنصور قد ولاه قضاء القيروان ليسكن به نفوس أهل السنة، ولكي لا يدفعهم إلى الثورة عليه مرة أخرى(71)

لقد ضمن الخليفة المنصور الإجراءات المالية التي اتخذها للتخفيف عن الرعية، خطبته التي قرأها حاجبه جعفر بن علي، فأعلن عن إعفـاء جميع الناس من الجباية لسنة 335 هـ المسلم والذمي علـى حـد سـواء لكـي يساعدهم على إعادة تعمير أرضهم، وعودة الذين تركوا أراضيهم من أهـل البوادي، كما وعدهم بالرجوع في المستقبل إلى أحكام الشرع في جبايـة

الضرائب، فلا يأخذ إلا العشر والصدقة، الطعام من الطعام، والشاة من الغنم، والثور من البقر، والبعير من الإبل، كما وعدهم بإظهار العدل وإحياء الحق وإماتة الظلم والباطل[72] .

هذه الإجراءات التي اتخذها الخليفة المنصور وفي الخطبة نفسها التي قرأها حاجبه جعفر تبين بأنه اتخذها بعد النصر، حتى لا يفسر الجهال على حد تعبيره بأنها استمالة لقلوب الرعية وخوف من العدو بل هذا الإجراء هو شكر لله على ما من به عليه من نصر على العدو[73].

ومن الثابت بالنسبة للسياسة الفاطمية، أن ثورة صاحب الحمار لم تستطع أن تجعلها متغيرة. فعلى الرغم من شدة الثورة وظهورها بمظهر العنف والقوة، حتى كادت أن تقوض الدولة بهجومها على عاصمتها، وإقدام الخليفة على إلغاء الضريبة لسنة حتى يعود الناس إلى بواديهم، وبذلك يعود للأرض عمارها، هذا الإجراء ينم عن تمسك الدولة بثوابتها، وهو توفير الأموال لتحقيق المشروع السياسي. فعندما لا تنتج الأرض فإن بيت المال لا يعمر،وبذلك تعجز الدولة عن تحقيق أهدافها، كما أن إلغاء الضرائب لسنة واحدة إجراء لا يوحي مطلقا بتغير في ثوابت الدولة، وإنما هو تعامل مع الوضع بذكاء حتى يتمكن الإمام من الوصول إلى أهدافه. ولقد أثبت الخلفاء الفاطميون مع كل المشاكل التي واجهتهم، أن المتغيرات التي تعاملوا بها مع هذه المشاكل جعلتهم يحققون الثابت في مشروعهم السياسي، لهذا نجد الخليفة المنصور ما إن سكنت الأوضاع حتى قام بتشريد أهل الجبال تحسبا لقيام أية ثورة ضده[1] .كما أعاد للدعاة الإسماعيلية حلقاتهم المذهبية التي كانوا يعقدونها في المساجد بعد أن منعهم وأخرجهم

من المغرب وقتل الغلاة منهم[74].وهذا يبين أن الإجـــراءات الـــتي اتخذهـــا المنصور لإخماد الثورة لم تكن إلا إجراءات وقائية مؤقتة، لكي يتمكن مـــن تحقيق أهدافه العليا، بل بهذه المتغيرات تمكن من تثبيـــت الثـــابت في هـــذه السياسة، وهو إقامة الدولة الشيعية وبإمامة أبناء محمد بن إسماعيل بن جعفـــر الصادق .

ومما يدعم ما ذهبنا إليه، الإجراءات التي عالج بها الخليفة عبـــــد الله المهدي الثورة التي قامت ضده بسبب سياسته المالية في مدينـــة طرابلـــس، بالسماح لواليها ماكنون بن ضبارة الأجاني ببسط أيـــدي كتامـــة علـــى الناس[75] .فأخذوا أموالهم وتطاولوا حتى على الحرم ممـــا أدى إلى الثـــورة، فبعث لهم الخليفة بولي العهد القائم بأمر الله سنة 300 هـــ فقضـــى علـــى الثائرين، وغرمهم ما أنفق على الجيش وهو مبلغ أربعمائة ألف دينار[76]،على الرغم من أن الرواية الشيعية تكتفي فقط بذكر أن القائم قتل أكابرهم الذين عقدوا على الخلاف واستصفى أموالهم [77] .

وكان المتغير الذي عولجت به ثورة طرابلس في بداية حياة الدولـــة الفاطمية أعنف من المتغير الذي عولجت به ثورة صاحب الحمار، لأن الثورة لم تكن بالقوة والشمول التي كانت عليه ثورة صاحب الحمار، وقـــد أراد الإمام بهذا المتغير أن يثبت لك من يفكر بالخروج عليه أن المال مال الإمـــام، ومن يرفض ذلك، ويستعمل القوة يتحمل أتعاب هذه القوة الماليـــة الـــتي يستعملها ضد الإمام.

وجعل تفاني رجال الدولة من دعاة كبار موظفين في خدمة الثـــابت والعمل على تحقيقه، يرجون لسياسة صاحب الحمار الجائرة تجـــاه الرعيـــة

ليثبتوا أن الذي خرج لإلغاء جور الأئمة أثبت أنه هو الجائر. وتتفق الرواية الشيعية مع الرواية السنية بأن أبا يزيد كان أكثر جورا في أخذ الأموال من الفاطميين، فتذكر الرواية الشيعية أن رجلا جاء مستغيثا بأبي يزيد ليخبره بأن كتامة خلال الأربعين سنة التي كان يؤدي الضرائب فيها ما أخذوا منه غير ألف دينار، والسجلات التي كانت معه أثبت بها قوله. أما أصحاب أبي يزيد أخذوا منه وفي ساعة واحدة ما يزيد على أربعة آلاف دينار، كما سبوا له نساء حرائر[78]، كما أنه كان يدفع الضرائب للفاطميين وهو في داره مع أسرته وأمواله لم تسلب منه، بينما أصحاب أبي يزيد أخذوا أمواله وخربوا بيته وفرقوا أهله[79] .وتجمل هذه الرواية الشيعية الرواية السنية بالقول بأن أبا يزيد أخذ لشخص بالمسيلة 50 مثقالا وابنتين بكرا[80]،وبذلك تمكنت الدولة الفاطمية من جعل ثابتها أمرا مشروعا، بل واجبا دينيا والذين أشاعوا عنها الجور والظلم هم الظالمون وهم الجائرون ويريدون اغتصاب شرعيتها في السلطة.

ومن الوسائل التي تمكنت الدولة الفاطمية أن تحقق بها الثابت في سياستها، وهو إقامة سلطان للإمامة الإسماعيلية في بلاد المشرق، وإعفاء الأولياء وكبار الدولة من الضرائب التي كانت تفرضها على عامة الناس. فقبيلة كتامة التي أقامت الدولة بسيوفها في المغرب والمشرق لم تكن تدفع الضرائب التي تدفعها بقية فئات المجتمع.ولم يفكر الخليفة الفاطمي في أن يجعل عليها ضريبة في الديوان إلا بعد أن استعد للانتقال إلى مصر.فبعث إلى شيوخهم يخبرهم بأن الخليفة يريد أن يعين عمالا في كتامة يقومون بجباية صدقاتهم ومراعيهم، وتحفظ هذه الأموال في بلاد كتامة ولا يأخذها إلا

عندما يكون بحاجة إليها[81]،غير أن شيوخ كتامة عــدوا هــذه الضرائــب جزية،وجاء ردهم على المعز بأنهم مسلمون على مذهب السلطة التي أقاموها للأئمة في بلاد المغرب، وسيوفهم بطاعتهم في المغرب والمشرق، وهم بذلـك أصحاب فضل عليهم، لهذا رفضوا هذه الضرائب، وجاء رد المعــز عندمــا حضروا إليه، وبطلب منه، كالتالي :" بارك الله فيكم، فـــهكذا أريــد أن تكونوا وإنما أردت أن أجربكم فأنظروا كيف أنتم بعدي إذا سرنا عنكم إلى مصر عل تقبلون هذا أو تفعلونه وتدخلون تحــت ممــن يرومكــم؟ والآن سررتموني بارك الله فيكم"[82] .وكان هذا التأويل لموقف كتامة في الحقيقــة امتحانا لها ، إن كانت ستظل على طاعتها وتبعيتها للسلطة بعد أن خــرج أغلبها في الجيش الذي فتح مصر والشام، وبذلك قل عددها وضعفت قوتهـا في بلادها فيتمكن الخليفة من فرض الضرائب عليها كغيرها مــن القبــائل المغربية قوتها في بلادها فيتمكن الخليفة من فرض الضرائب عليها كغيرها من القبائل المغربية، غير أنه لم يجرؤ عندما أخذ الأموال التي كانت عند المشـايخ والدعاة بإيكجان،مما أدى إلى خروجهم عنه ووقوفهم مــع أبي عبــد الله الداعي.

ولقد نظرت كتامة إلى هذه الضريبة على أنها جزية، بينمــا سماهــا الخليفة صدقة،فهل كانت كتامة ترى في أن الضرائب الفاطمية الإسماعيلية لا تفرض إلا على المخالفين لمذهبها،وبذلك هي مسلمة مؤمنة لأنها بــالمذهب الإسماعيلي ،وعليه لا يجوز فرض ضريبة عليها، مــع العلــم أن المذهــب الإسماعيلي أمر بأخذ الزكاة والخمس من الاتباع.

وكانت كتامة ترى في خدمتها العسكرية للدولة أنها كفيلة بإعفائها من كل الضرائب، فهي التي أقامت سلطانها بسيوفها في المغرب والمشرق، وهذا ما فهم منه رد شيوخها.

وعندما خرج المعز إلى القاهرة ومن خلال ما جاء في نص الوصية لخليفته على المغرب حيث قال له :<< إن نسيت ما وصيناك به فلا تنس ثلاثة أشياء: إياك أن ترفع الجباية عن أهل البادية، ولا ترفع السيف عن البربر، ولا تول أحدا من إخوتك...>>[83]. لم يستثن المعز كتامة في هذه الوصية من الضريبة، إلا لأنها سوف تكون معه في المشرق تحمي بسيوفها سلطانه. وما تبقى من كتامة في بلادها بات لا يشكل أي خطر عليه، لأنها أصبحت تحت سلطة خليفته الصنهاجي، وبذلك كانت كتامة متغيرا من متغيرات سياسة الدولة الفاطمية.

لم تكن كتامة هي فقط التي أعفيت من الضرائب، قد أعفى الخلفاء الذين ناصروا الدعوة وعملوا على الترويج لها وإنجاحها، مثل أبي القاسم المطلبي القيرواني، الذي رافق المهدي إلى سجلماسة ،وكان سفيرا بينه وبين أبي عبد الله الداعي بإفريقية[84] .

ومن الذين أعفوا من الضرائب كذلك من رجال الدولة الأستاذ جوذر، فعندما أهداه والي برقة أفلح الناشب عشرين بعيرا محملا بالهدايا، كتب إلى الخليفة يطلب الإعفاء من الضرائب فأعفاه [85] .غير أن وضع الصقالبة كان يختلف عن وضع كتامة في السياسة الفاطمية، فالصقالبة خدمتهم إجبارية بسبب عبوديتهم، بينما خدمة كتامة تطوعا، وبها ملكوا الصقالبة و لم يملكوها بالصقالبة[86] وكان إعفاء بعض الصقالبة استثنائيا بينما

إعفاء كتامة كان شاملا ، ودام طيلة المرحلة المغربية.

وعلى الرغم من المهارة التي أبداها الفاطميون في شؤون المال، إلا أن من خلفائهم من كان يشكو صعوبة التحكم في هذا الجانب، بسبب صعوبة رصد حقيقة ما كان يجري بين الرعية والعمال ومعرفته.فلقد كانت الرعيـة تبدي رضاها عن العمال عندما يكفون أيديهم عن أخـذ الأمـوال، وإذا أخذوها كانت تكثر فيهم الشكاوي، غير أن كف اليد كان يرى فيه الأئمة ذهابا لحقوقهم وفسادا للأحوال[87] ،لأن هذه الأموال التي كـان يجمعـها الأئمة كانت تدفع منها أجور العاملين على حفظ الأمـن في كـل أنحـاء الدولة،فكان التاجر يسافر بمتاجره وبأمواله حيث يشاء دون خـوف مـن لصوص أو قطاع طرق، لأن عين الدولة كانت ساهرة ليل نهار على الحفاظ على الناس وأموالهم [88]،ولم يكن حرص الأئمة على أخذ واجب الأمـوال على الناس إلا حفاظا على مصالحهم، لأنهم ينظرون بنـور الله ويحكمـون بأحكامه[89] ، فحفظ الأمن كان يوفر الاستقرار الذي يمكن الدولـة مـن تحقيق مشروعها السياسي، أي العودة إلى بلاد المشرق لإقامة إمامة شـيعية على المذهب الإسماعيلي وهو الثابت الدائم في الإيديولوجية الإسماعيلية، لأن الإمامة عندهم أصل من أصول الدين، بل هي عقيدة يجب إقامتها وغـدت بذلك ثابتا يتمثل في إمام معصوم،وعالم عصمة الأنبياء وعلمهم مالك لكـل شيء على الأرض وما تخرجه ،لأن صلاح الدين والدنيا متوقف عليه، لأنـه الحافظ للشريعة التي بلغها الرسول ﷺ وهو حجة فيها، وما السياسة الماليـة التي اتبعها الخلفاء الفاطميون إلا تنفيذ للإيديولوجية الإسماعيلية، ولهـذا لا يمكن دراستها منفصلة عن أصولها المذهبية.

الهوامــــــش

1 ـــ القاضي النعمان: دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام على أهل بيت رسول الله عليه وعليهم أفضل السلام، تحقيق آصف فيضي،دار المعـــارف، القاهرة 1969 ، 1/ 366.

2 ـــ نفسه

3 ـــ نفسه 1/370-371 .

4 ـــ نفسه 1/366.

5 ـــ عندما أقر المعز لدين اله بعد توليه الخلافة القاضي النعمان في منصبـــه قاضيـــا للقضاة، بأن ينظر دون غيره من القضاة في أمر أوليائه وجنده وعبيده.أنظر القـــاضي النعمان: اختلاف أصول المذاهب ، تحقيق مصطفى غالب، دار الأندلـــس للنشـــر والتوزيع بيروت، 48/1983 .

6 ـــ القاضي النعمان : الدعائم 366/1

7 ـــ القاضي النعمان : الهمة في آداب اتباع الأئمة، تحقيق مصطفى غالب،دار مكتبة الهلال، بيروت،1985 /62 وما بعدها .

8 ـــ القاضي النعمان : الهمة في آداب اتباع الأئمة /7.

9 ـــ نفسه / 21.

10 ـــ سورة النساء : آية 59.

11 ـــ القاضي النعمان : الهمة /23.

12 ـــ د.سهيل زكار : الفكر الإسماعيلي في تطوره الأفريقي، ملتقى القاضي النعمان الأول، المهدية، 12-15 أوت 1975، تونس 36/1977.

13 ـــ القاضي النعمان: الهمة /75.

14 ـــ سورة التوبة : آية 60 .

15 ـــ النعمان : المصدر المتقدم نفسه /79 فرض القرامطة على الأتباع هذه الضريبـــة

وجعلوها خمس ما يملك الفرد سواء كان رجلا أو امرأة ،النويري: نهاية الأرب، نشر د.سهيل زكار قسما من الجزء 25 ضمن مجموعة النصوص تحت عنوان " الجـامع في أخبار القرامطة في الاحساء والشام والعراق واليمن،ط1، دار حسان للطباعة والنشر، دمشق، 1987، ج433/2 .

16 ـ نفسه /80.

17 ـ سورة الأنفال : آية 41.

18 ـ أنظر التفاصيل حول ذلك عند د.محمد أمين صالح : النظام المالي والاقتصادي في الإسلام، مكتبة نهضة الشروق،القاهرة ، 112/1984 — 113.

19 ـ القاضي النعمان : الهمة / 80.

20 ـ نفسه . F.DECHRAOUI : Le Califat au Maghreb, 296-362 H-973
Histoire politique et institution, Tunis , 1981, p.329 .

21 ـ القاضي النعمان : نفس المصدر السابق .

22 ـ سورة الأنفال : آية / 41.

23 ـ فرض القرامطة هذه الضرائب على الاتباع وقدروها بدينار واحد على كـل رأس أدرك الحنث وهي ضريبة الهجرة ثم فرضوا فريضة البلغة وهي سبعة دنانير بنـاء على تأويل الآية :<<...قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين >>، سورة البقرة ، آية 111، كما فرضوا ضريبة أخرى بعد أن ضمنوا أن الاتباع يدفعـون لهـم كـل الضرائب السابق ذكرها وسموها(الألفة) وهي أن يجمع الناس أموالهم في موضع واحد وأن يكونوا في ذلك أسرة واحدة لا يفضل أحد منهم صاحبه وأخاه فيما ملك يملكه. أنظر النويري : نهاية الأرب ج 433/25–434 ، وهناك ضريبة أخرى تحدث عنها محمد بن مالك بن أبي الفضائل الحمادي: كتاب كشف أسرار الباطنية وأخبار القرامطـة، دار الطليعة ، بيروت ،1983 وهي ضريبة النجوة يدفعها المعتنق للمذهب ومقدارها 12 دينار أنظر الجامع في أخبار القرامطة 352/2–353 ، op-cit: F-DECHRAOUI p.328.

24 ـــ د.الحبيب الجنحاني : دراسات مغربية في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للمغرب الإسلامي/52-53.

25 ـــ قسم الإسماعيلية العالم إلى اثنتي عشرة منطقة وسموها جزرا جمع(جزيرة) بعدد أشهر السنة وروعي في هذا تقسيم العامل الإثني والهدف السياسي فجعلوا مثلا مصر والشام والمغرب جزيرة واحدة،أنظر أبو منصور اليماني : كتاب البيان لمباحث الإخوان، تحقيق مصطفى غالب، بيروت، 12/1954 عادلة على الحمد : قيام الدولة الفاطمية في بلاد إفريقية والمغرب ، دار مطابع المستقبل، الإسكندرية،198./69 .

26 ـــ محمد بن محمد اليماني : سيرة الحاجب جعفر، نشر ايفانوف، مجلة الجامعة المصرية، القاهرة ن 108/1969 ن ويذكر في ص 1090 أن أحمال الأموال كانت تدخل في سرداب على الجمال حفر هذا السرداب في الأرض في جوف دار الإمام سلمية، وبلغ طوله اثني عشر ميلا.

27 ـــ القاضي النعمان : الافتتاح / 127.

28 ـــ القاضي النعمان : المجالس والمسايرات، تحقيق محمد اليعلاوي، إبراهيم شبوح، الحبيب الفقهي،الجامعة التونسية، تونس، 09/1978.

29 ـــ نفسه / 519.

30 ـــ مجهول : الاستبصار في عجائب الأمصار ، تحقيق سعد زغلول عبد الحميد، الدار البيضاء،203/1985.

31 ـــ القاضي النعمان : الافتتاح / 288، المقريزي : اتعاظ الحنفا/166، الداعي إدريس القرشي: عيون الأخبار وفنون الآثار، نشر القسم الخاص بالمرحلة المغربية د.محمد اليعلاوي تحت عنوان : تاريخ الخلفاء الفاطميين في المغرب، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 167/1985.

32 ـــ تقي الدين المقريزي : كتاب المقفى الكبير، نشر محمد اليعلاوي، ط 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 87/1987.

33 ـــ مجهول : الاستبصار / 202.

34 ــ القاضي النعمان : الافتتاح / 124.

35 ــ نفسه / 139.

36- GEORGES MARCAIS : La Berbèrie Musulmane et l'Orient au Moyen âge , Paris 1946, p/143.
37- IBID .

38 — القاضي النعمان : المجالس / 393.

39 ــ الدولة العباسية، الفاطميون 132 — 448 هــ /750-1055 م/الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت، 1986/224.

40 ــ د.محمود إسماعيل : محنة المالكية في إفريقية، نشر ضمن مجموعة أبحاث تحت عنوان : مغربيات، المكتبة المركزية، فاس، 1977/72.

41 ــ د.الحبيب الجنحاني: دراسات مغربية/70.وحول الضرائب في بلاد المغرب خلال العصر الفاطمي،أنظر جورج مارسيه : بلاد المغرب وعلاقتها بالمشرق الإسلامي في العصور الوسطى،ترجمه عن الفرنسية محمود عبد الصمد هيكل، راجعه مصطفى أبو ضيف أحمد، الإسكندرية 1991/164-170.

42 ــ محمد بن الحارث الخشني : طبقات علماء إفريقية، دار الكتاب اللبناني/172 .

43 ــ ابن عذاري المراكشي : البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تحقيق ومراجعة كولان وليفي بروفنسال، ط 3، دار الثقافة، بيروت، 1983،1/173.

44 ــ الخشني : نفس المصدر السابق 1/172.

45 ــ ابن عذاري : نفس المصدر السابق 1/173.

46 ــ نفسه 1/181.

47 ــ الخشني : نفس المصدر السابق 168-169، د. الحبيب الجنحاني: نفس المرجع السابق 65/67.

48 ــ العزيزي الجوذري : سيرة الأستاذ جوذر، تحقيق ونشر محمد كامل الحسين وعبد الهادي شعيرة، القاهرة 1954 /95.

49 ــ د.محمود إسماعيل : مغربيات / 72.

50 ـــ ابن عذاري : البيان 1/141-142.

51 ـــ نفسه : البيان 1/158.

52 ـــ صورة الأرض ، مكتبة الحياة، بيروت /94.

53 ـــ العزيزي الجوذري : السيرة 129-130، ويذكر أن المبلغ الذي كان ينبغي أن يدفعه جعفر سبعون ألف دينار.

54 ـــ نفسه .

55 ـــ نفسه /114.

56 ـــ ابن حوقل : صورة الأرض / 70.

57 ـــ نفسه / 71.

58 ـــ نفسه/70- 71 .(1) ابن حوقل : صورة الأرض/85 .

59 ـــ نفسه /71،72،78.

60 ـــ العزيزي الجوذري : السيرة/95 وانظر كذلك ص 109-110.

61 ـــ مجهول : الاستبصار /115.

62 ـــ ابن حوقل: صورة الأرض/94.

63 ـــ أبو العباس بن أحمد سعيد الدرجيني: كتاب طبقات المشائخ بالمغرب، تحقيق إبراهيم الطلاي، مطبعة البعث، قسنطينة،1/97.

64 ـــ عبد الرحمن بن خلدون: العبر وديوان المبتدأ والخبر، دار الكتاب اللبناني، بيروت،1981،7/84، الداعي إدريس: عيون الأخبار/265.

65 ـــ راجع حول هذا الموضوع بحث د.محمد إسماعيل: محنة المالكية في إفريقية في مغربيات/57.

66 ـــ الداعي إدريس : نفس المصدر السابق /269.

67 ـــ الداعي إدريس : نفس المصدر السابق /446.

68 ـــ نفسه : 372 هو أبو عبد الله محمد بن أبي المنظور عبد الله بن حسان الأنصاري(ت 337 هـ)،أنظر ترجمته في أبو بكر المالكي : رياض النفوس

في طبقات علماء إفريقية والقيروان، تحقيق لعروسي المطوي، والبشير البكـــوش، دار الغرب الإسلامي،1981 ، 358/2، القاضي عياض اليحصبي السبتي : ترتيب المـــدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، دار مكتبة الحياة، دار مكتبـــة الفكـــر ،بيروت، طرابلس، 339/3.

69 ـــ المالكي نفس المصدر السابق 360/2.

70 ـــ القاضي النعمان: المجالس/429.

71 ـــ الداعي إدريس :نفس المصدر السابق/380 إلى جانب هذه الإجراءات الماليـــة اتخذ المنصور إجراءات أخرى تخص النشاط الدعوي فقتل الدعاة ونفى بعضـــهم إلى الأندلس وغيرها من البلاد،وأذن للفقهاء والمحدثين بالجلوس للفتوى للناس وأعلـــن أن كل الإجراءات المذهبية التي اتخذها الدعاة لم تكن بعلمه .أنظر القاضي عبد الجبـــار الهمداني: تثبيت دلائل نبوة سيدنا محمد ﷺ ،نشره د.سهيل زكار في الجامع لأخبـــار القرامطة 310/1 كما ولى القضاء مالكيا تنفيذا لما قررته العامـــة، القـــاضي عيـــاض :المدارك 339/3 .

72 ـــ الداعي إدريس : نفس المصدر السابق / 379.

73 ـــ القاضي عبد الجبار الهمداني: نفس المصدر السابق 325/1.

74 ـــ نفسه.

75 ـــ ابن عذاري : البيان 1/ 168 .

76 ـــ أبو محمد ابن عبد الله بن محمد التيجاني: الرحلة ،تقديم حسن حســـني عبـــد الوهاب، الدار العربية للكتاب، ليبية، تونس،240/1981.

77 ـــ القاضي النعمان : الافتتاح / 425.

78 ـــ الداعي إدريس : نفس المصدر السابق / 300.

79 ـــ القاضي النعمان : المجالس/ 336-338 .

80 ـــ مجهول : الاستبصار/602.

81 ـــ المقريزي : اتعاظ الحنفـاء 97- 98.

82 ــ المقريزي : اتعاظ الحنفا/98.أورد القاضي النعمان نص حوار دار بينه وبين الخليفة المعز في إحدى مجالسه تناول موضوع معرفة الحاكم أو الإمام بأمور رعيته مهما بعدت المسافة بينهما، ويستدل في ذلك بقصة النبي سليمان والهدهد التي كان يرى الجاحظ بشأنها أن النبي سليمان لم يكن يعرف من أمر ملكة سبأ شيئا إلى أن أتاه الهدهد بأخبارها. فالخليفة المعز يرى إذا كان الحاكم العادل يستطيع أن يعرف أخبار رعيته، فكيف بالنبي.أنظر القاضي النعمان: المجالس/263 – 264.

83 ــ نفسه /101.

84 ــ محمد بن محمد اليمني: سيرة الحاجب جعفر/123، ابن عذاري : البيان 199/1.

85 ــ الجوذري : السيرة /95 .

86 ــ القاضي النعمان : المجالس / 246 .

87 ــ نفسه / 135.

88 ــ القاضي النعمان : المجالس/337–338.

89 ــ القاضي النعمان : الهمة /9.

السياسة العسكرية الفاطمية في المغرب الأوسط

280 — 362 هـ /893—973 م

المقدمة :

إن الجهاد في الفقه الإسماعيلي أصل من أصول الدين ، و ركن من أركان الإسلام السبعة(1)التي يجب على المسلم القيام بها تحت راية الإمام لأن أمر الجهاد لا يقوم إلا بالإمام ، لأنه بحاجة إليه " ليحافظ على المسلمين و أموالهم و أعراضهم و ممتلكاهم و ثغورهم ، و أسلحتهم ويرعى شؤون جنودهم ، و ينقذ الأسرى من أيدي الكفار و يفاديهم " (2)

و لأن السرايا لا يجوز إخراجها إلا و عليها أمير من جهة الإمام أو من جهة من أقامه (3) فإن الدعاة ما فتئوا يعملون من أجل الالتفاف حول الإمام و الهجرة إليه للمجاهدة معه الذين اغتصبوا شرعيته ، بإسقاط دولتهم في بغداد . لهذا ظل أئمة المرحلة المغربية يدعون الأتباع إلى الهجرة إلى دار الهجرة بالمغرب ، مدينة المهدية (4). فهذا الخليفة القائم بأمر الله (322 ـ 334 هـ /934 ـ 946 م) بعث برسالة إلى أهل اليمن يذكرهم فيها بوجوب سلك سبيل الأئمة و إتباع آثارهم و الهجرة إليهم و الجهاد معهم في سبيل الله بأموالهم و أنفسهم ، كما بين في هذه الرسالة الأوضاع التي آل إليها المسلمون تحت حكامهم الجائرين ، و هو ما دفعه إلى دعوتهم إلى الهجرة إليه و الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر و رفع الظلم و الجور و إعادة الأمور إلى نصابها بإقامة مجتمع الوفرة و العدل (5).

إن القائم بأمر الله في رسالته هذه يدعو الأتباع إلى الهجرة إلى دار هجرته بالمهدية التي بناها له الخليفة الأول عبيد الله المهدي سنة 305 هـ/917م. وهي دار الهجرة الثالثة التي اتخذها الفاطميون في بلاد المغرب بعد تازروت و ايكجان و هو ما يبين للدارس جليا طبيعة المرحلة المغربية من حياة الخلافة الفاطمية التي ظلت عسكرية إلى ما بعد الرحيل إلى القاهرة في

سنة 362 هـ/973م ، لأن عاصمة الخلافة العباسية لم يتم إسقاطها .فلقد كانت المرحلة المغربية مرحلة انتقالية من فترة الترويج للمذهب و تعاليمه ومبادئه ، إلى مرحلة العمل العسكري الذي يفضي إلى إقامة خلافة شيعية تحكم العالم الإسلامي من قلبه ، مدينة بغداد .

السياسة العسكرية الفاطمية في بلاد كتامة في فترة الدعوة السرية

عول الداعي في تأسيس الخلافة الإسماعيلية ببلاد المغرب منذ نزوله ببلاد كتامة سنة 280هـ /893م على قبيلة جيملة الكتامية التي تقيم في نواحي مدينة جيجل، لأنها من القبائل ذات البأس والشدة والعدد والأموال. والحجاج الكتاميون الذين رافقوا أبا عبد الله من مكة إلى بلادهم كان من بينهم جمليان هما موسى وحريث.

كما أن الشيخ الذي استقبل الداعي عند وصوله إلى بلاد المغرب وهو أبو عبد الله علي بن حمدون الجذامي الأندلسي، زوجته جيملية. ويعتقد أن رئاسة الدعوة في بلاد المغرب آلت إليه بعد موت الحلواني وأبي سفيان إلى أن قدم أبو عبد الله الداعي(6)

ويبدو أن قبيلة جيملة الكتامية هي التي تحملت العبء الأكبر في القيام بالدعوة، وكان لها السبق في اعتناق المذهب واحتضان دعاته، فكانت بالتالي هي التي سبقت كذلك غيرها من القبائل الكتامية في حمل السلاح لإقامة سلطة شيعية. فأبو عبد الله الداعي استقر عند فرع من فروعها وهم بنو سكتان المقيمون في إيكجان. وبالتالي شكلت جيملة النواة الأولى للمؤسسة العسكرية الفاطمية في بلاد المغرب، وعليها عول التنظيم الدعوي في تحقيق أهدافه،

ومصداق ذلك ما جاء على لسان أحد الشعراء المتشيعين الذين عاصروا فترة الدعوة واصفا قوة الجيش الكتامي الذي ينطلق من مدينة جيجل لاقامة الخلافة الفاطمية:

من جيجل ينقض جيش ذو لجب أمضى من الجمر إذا الجمر التهب(8)

ولقد وقع الاختيار على جيملة للقيام بالعمل الدعوي والعسكري لتوفرها على عوامل النجاح، فأرضها جبلية وعرة تصلح للعمل الدعوي السري كما تصلح للعمل العسكري لأنها تعز على الأعداء. كما أن وقوعها على طرف بلاد إفريقية، المستهدف الأول في العمل العسكري الفاطمي لأنها ولاية عباسية، فهي بعيدة عن قلب الإمارة الأغلبية، رقادة وفي ذات الوقت تقع على طرفها. وبالتالي تصلح كقاعدة لضرب الأهداف في الإمارة الأغلبية. هذا إلى جانب ما تتوفر عليه من ثروات اقتصادية تضمن مؤونة الجيش و تجهيزاته. وهذا ما صرح به للداعي مرافقوه من الحجاج الكتاميين مخبرينه بأن ثروهم هي الخيل والسلاح(9) .

وبعد تزايد عدد المعتنقين للمذهب الإسماعيلي لبلاد كتامة شعر الداعي بضرورة إقامة دار هجرة أو قاعدة مذهبية تجمع الأتباع، وتجمع بها الأموال استعدادا للدخول في مرحلة المواجهة العسكرية ضد القبائل الكتامية التي تظاهره العداء أولا ،أي تصفية جبهته الداخلية، ثم القوة السياسية التي تحكم بلاد المغرب. فأقدم على اتخاذ دار هجرة في تازروت التي بنى فيها قصرا لنفسه وأقطع لأتباعه الدور(10) ، معتمدا على أموال قبيلة غشمان التي دعته إلى

مدينتها تازروت لتحميه من الأعداء . لقد أعطته هذه القبيلة كل ما تملك من مال وسلاح وكراع، ففرقها على القبائل التي هاجرت معه من إيكجان وكذلك القبائل التي انتقلت إليه من مختلف بلاد كتامة. وكان الذي تولى توزيع الأموال والسلاح على القبائل هو أبو عبد الله الأندلسي.

وبهذا الإجراء كان أبو عبد الله الداعي قد دخل مرحلة إعداد الجيش، فمن كان يحسن ركوب الخيل جعله في فرقة الفرسان و من كان غير ذلك ضمه إلى فرقة الرجالة. وبلغ عدد هذا الجيش سبعمائة فارس وألفي راجل ثم شرع في التحصينات التي تمنع وصول العدو إليه فعسكر على وادي تافرت وحفر خندقا(11) .

لم يكن الداعي يعتزم الاستقرار أو البقاء في دار هجرته في تازروت بل هي استراتيجية اتبعها لابعاد شبح الانقسام الذي كان يهدد قبيلة جيملة بسبب اختلاف فروعها وبطونها حول الانضمام إلى صفوف الداعي، ليعود بعد ذلك إلى قاعدته المذهبية الأولى ايكجان، بعد أن زال هذا الخطر وتوحدت جيملة والتفت حوله وهذا حوالي سنة 289 هـ/902 م .

كما أن السبب الآخر الذي جعل الداعي يترك تازروت هو خطر السقوط الذي كان يهدد دار الهجرة هذه لعدم حصانتها وتعرضها لهجمات الأغالبة ومن ناصرهم من الكتاميين.

ولا مراء في أن الداعي لم يعد إلى قاعدته الأولى إيكجان إلا بعد أن كون مجتمعا جديدا، أصبحت العصبية المذهبية هي التي

تحكمه بدلا من العصبية القبلية، لان سلطة المذهب والولاء للإمام الذي يدعو له فوق سلطة القبيلة وشيوخها. فولاء الفرد في القبيلة لم يعد لشيخها بل للدعوة وإمامها. وبعد أن تحقق للداعي ذلك بتوحيد جيملة وتنظيمها دخل في مرحلة العمل العسكري .

لقد عاد أبو عبد الله الداعي إلى إيكجان بعد موت من آزره وآواه ونصره الحسن بن هارون الغشمي، ففقد بالتالي سندا قويا كان يمكن أن يقدم له من العون ما يجعله يحقق هدفه. كما أن دخول بعض كبار رجالات قبيلة بني سكتان الجيملية في المذهب مثل بيان بن صقلان وأحمد بن سليمان ضمن له النصر فعاد إلى إيكجان ليتخذها دار هجرة، وابتنى بها قصرا ليقيم فيه(12). وبارتحاله ارتحل كل مناصريه إلى دار الهجرة الجديدة، فكانت قاعدته العسكرية التي تنطلق منها الجيوش للجهاد وإليها تعود. و لم يقدم الداعي على اتخاذ خطوة إنشاء دار هجرة إلا بعد أن تلقى تدريبا عسكريا و إداريا في دار الدعوة بعدن لاعة باليمن على يد رئيس التنظيم أبو الفرج بن حوشب أو منصور اليمن . لقد أمر الإمام الداعي أن يمكث معه سنة كاملة ملازما له في دار هجرته يخرج معه في غزواته و يقتدي به في كل أعماله و بعد انتهاء الفترة المحددة للتدريب ينتقل إلى بلاد المغرب لمباشرة العمل الدعوي (13).

وفي إيكجان انتقل الداعي بالدعوة إلى مرحلة جديدة، وهي مرحلة التنظيم العسكري والاداري، فلقد بادر باتخاذ ديوان للجند بعد أن قسم كتامة الأرض والجيش إلى سبعة أسباع تطبيقا للأسس

الفلسفية التي قام عليها الفكر الإسماعيلي(14) ، وجعل على كل سبع مقدما أو قائدا وداعية سواء كان منطقة إدارية عسكرية أم فرقة جيش. وسمى هؤلاء المقدمون مشايخ ورد إليهم النظر في الأموال، فالدعاة يجمعون الضرائب المذهبية من الاتباع، وقواد الجيش يتولون الإشراف على أموال الحرب أو الغنيمة. ولقد ظل الداعي يعمل بهذا النظام السبعي إلى أن دخل رقادة منتصرا على الاغالبة في سبعة جيوش بلغ عددها ثلاثمائة ألف بين فارس وراجل(15) .

لقد كان ديوان الجند هو المسؤول عن الجيش وتنظيماته وتجهيزه للمعارك، وعندما اتسع حجم المواجهة مع الأغالبة لم يكتف الداعي بالجيش النظامي فلجأ إلى الحشد بغير ديوان أي دون تسجيل أسماء الذين يحشدون، فكان يبعث إلى رؤساء القبائل ليحشدوا له كل من يرغب في القتال من أجل المذهب. ونص الكتاب الذي كان يبعث به للحشد لا يقول فيه أكثر من "إن الموعد كذا في موضع كذا"(16).

إن ديوان الجند الذي أنشأه الداعي في بلد كتامة هو الذي احتفظ به الخليفة الأول عبيد الله المهدي عندما انتصب للإمامة في رقادة سنة 297 هـ/909م. و كان هو الديوان الوحيد بين الدواوين الذي أنشأها لتسيير شؤون دولته و أسندت رئاسته إلى كتامي ،هو عبدون بن حباسة(17)، لان الجيش كان كتاميا و لم يكن بإمكانه أن يقود عليه شخصا من عصبية أخرى.

لقد كان الداعي هو القائد الأعلى للجيش كما كان الداعي

الأول كذلك في التنظيم الدعوي. فهو الذي ينوب عن الإمام الذي يدعو له وينتظر ظهوره، ينوب عنه في كل ما يتعلق بالعمل العسكري والدعوي مع تأجيل النظر في السلطات الأخرى، السياسية والدينية إلى حين ظهور الإمام.

ومما سبق نرى أن اختيار بلاد كتامة كمجال لنشر الدعوة، واتخاذها قاعدة ارتكاز وانطلاق نحو تكوين جيش لتحقيق المشروع السياسي، يعود إلى طبيعة المجتمع القبلية فلم تكن تخضع للسلطة الأغلبية في شئ إلا اسميا فقط(18)، لم يخضعوا لها إداريا ولا ماليا ولا قضائيا، فأمورهم رد النظر فيها إلى مشايخهم أو أكابر قبائلهم(19). كما أن الصراع والخلاف بين القبائل المشكلة للعصبية الكتامية، كان هو الآخر من بين مرتكزات الداعي في اختياره قبيلة كتامة للعمل الدعوي والعسكري. إلى جانب ذلك تفطن الداعي إلى كثرة ما تملكه هذه القبيلة من خيل وسلاح(20) وهو ما تتطلبه المهمة الذي كلف بها وهي الشروع في العمل العسكري بعد أن أصبحت الظروف ملائمة لذلك.

غير أن ذلك لا يعني أن الداعي لم يكلف بنشر المذهب وتلقين مبادئه والترويج لأفكاره وتعاليمه بل أمر بتوسيع نطاق نشره مع الانتقال بالعمل الدعوي إلى العمل العسكري بعد تنظيم مجتمع الاتباع تنظيما شمل كل الجوانب، المذهبية و القضائية والاقتصادية الإدارية والعسكرية. والذي أعطى للداعي فرصة توسيع النطاق الجغرافي للمذهب، هو سعة النطاق الجغرافي ذاته لبلاد كتامة الذي

قدره حجاجها المرافقين للداعي بخمسة أيام طولا في ثلاثة أيام عرضا(21).

- ولكي يشحن الداعي الكتاميين بحب المذهب والتفاني في خدمته و الإخلاص لمبادئه و لأئمته ودعاته، ربط اسم المكان الذي وقع اختيار التنظيم عليه كقاعدة انطلاق، وهو فج الأخيار بإيكجان أنهم هم الأخيار الذين اختارهم الله ليقوموا بهذه المهمة في سرية وكتمان، لأن اسم كتامة مشتق من الكتمان(22)، وهو مسلك التقية الذي اختاره الأئمة بإظهار ما لا يبطنون اتقاء الأخطار ودرء للمتاعب التي لحقتهم من السلطة الأموية ثم العباسية.

وبالعودة إلى قضية تمويل الدعوة وجيشها في بلاد المغرب، فإن الداعي عندما قدم لم يحمل معه أموالا تكفي ذلك، فما حمله هي نفقته فقط إلى حين أن يستقر أمره فالقبائل الكتامية التي ناصرته هي التي تولت النفقة على كل من كان يأتيه من مختلف المناطق ليأخذ عنه وهو في نظرهم تقرب إلى الله(23) .

السياسة العسكرية الفاطمية اتجاه قبيلة كتامة على عهد الخليفة المهدي 297 ـ 324 هـ /909 م-936 م

تكاد تسكت المصادر سكوتا تاما عن ذكر الدور الذي لعبه رجال كتامة في حياة الخلافة الفاطمية ، إلا ما تعلق منه بطلب مدد عند إحداق خطر ما بالخلافة .
فكتامة لا يؤتى على ذكرها إلا عندما تطلب الخلافة حشدا لدرء خطر قبيلة زناتة

و لقد كانت قبيلة زناتة التي تستوطن بلاد المغرب الأوسط ما بين تاهرت وتلمسان تظاهر العداء للخلافة الفاطمية و تناصبها الكره و الضغينة و الرفض

لمذهبها. و هذه القبيلة ـــ زناتة ـــ دانت بالمذهب الخارجي الإباضي ، كما كانت بعض قبائلها تدين بالولاء للأمويين في الأندلس [24] .

و لقد كانت ثروة هذه القبيلة تتمثل في امتلاك الخيل و السلاح ، و معظم رجالها كانوا يركبون الخيل [25] إلى جانب ذلك تميزت بلاد المغرب الأوسط من الأوراس حتى تلمسان- خصوصا المنطقة ما بين الحضنة و تاهرت -بكثرة القلاع والحصون (26) بعضها يعود إلى العصرين الروماني والبيزنطي. و لقد ساعدت هذه الحصون كثيرا زناتة في حروبها ضد الفاطميين ،فلقد كانت تلجأ إليها و تعتصم بها عند الخطر .

و لقد ظلت المنطقة ما بين المحمدية " المسيلة " حتى المغرب الأقصى لا تتبع الخلافة الفاطمية إلا عندما تخرج الجيوش لإعادتها إلى الطاعة . فلقد غزاها أبو عبد الله الداعي بعد أن نصب المهدي إماما في رقادة سنة 297 هـــ / 909 م [27] ، ثم غزاها القائم في خلافة المهدي سنة 315 هـــ 935-936م وابتنى بها قاعدة عسكرية للحم قبيلة زناتة و مراقبتها و منعها من الوصول إلى إفريقية ، و هي مدينة المحمدية أو " المسيلة " [28] ، ثم دعمها بقاعدة أخرى سنة 324 هـــ/935-936 م في أرض قبيلة صنهاجة وأعطى حكمها لزعيم هذه القبيلة زيري بن مناد الصنهاجي[29].

و لم يسلك الفاطميون سياسة الحرب و العداء فقط اتجاه قبيلة زناتة ، بل حاولوا كسبها إلى صفهم للحد من شدة معارضتهم ، فولوا زناتيا من مكناسة على تاهرت و هو مصالة بن حبوس كلفه بالتوسع غرب تاهرت فاستولى على مدينة نكور ببلاد الريف ، ثم فاس سنة 303 هـــ/915م ، ثم سجلماسة سنة 309 هـــ/921-922م وكان المهدي قبل أن يغادرها و بعد أن أخرجه الداعي من سجنه بها نصب عليها واليا زناتيا و هو إبراهيم بن غالب المزاتي و ترك معه ألفي فارس من كتامة وهذا في سنة 297 هـــ/909-910م ، كما عين داعية زناتيا عليها كذلك و هو منيب بن سليمان و أرسل معه دعاة آخرين وأمرهم بإظهار المذهب الشيعي ، فثار عليهم الناس و قتلوا البعض منهم فكف بذلك المهدي عن طلب زناتة بالمذهب الشيعي

. (30)

إن قيادة الجيش العامة عند تأسيس الخلافة الفاطمية ظلت للداعية أبي عبد الله و معه في القيادة الثانوية رجال من كتامة مثل أبي زاكي تمام بن معارك الأجاني ، وغزوية بن يوسف الملوسي، و ماكنون بن ضبارة الأجاني ، الذين عملوا تحت قيادة الداعي منذ دخوله بلاد كتامة و قبل أن يعتلي المهدي سدة الخلافة .غير أن المهدي و منذ أن نصب خليفة في سجلماسة و أثناء عودته منها إلى رقادة كان قد فكر في البديل لكتامة الذي يشركه معها في الجيش أفرادا و قيادة و هذا البديل هو قبيلة صنهاجة حتى لا تنفرد كتامة بالسلطة و تتحكم في الأمور فيذكر حاجب المهدي جعفر أنه عندما قدم من سجلماسة و هو يعبر بلاد صنهاجة متجها إلى رقادة و عند الموضع الذي بنيت عليه مدينة أشير فيما بعد سأل مرافقيه عن جبل صنهاجة فأشاروا له عليه فقال : " لنا في هذا الجبل كنز"(31) و مما لا شك فيه أن المراد بالكنز هنا هي قبيلة صنهاجة و أرضها التي تشرف على بلاد زناتة من الشمال .و لقد اعتنق كبير القبيلة زيري بن مناد المذهب الشيعي منذ فترة الدعوة السرية ، ليصبح قائدا من كبار قواد الخلافة و سيتخذ كما ذكر سلفا قاعدة يراقب منها قبيلة زناتة و تدعيما للقاعدة المحمدية و هي مدينة أشير التي بنيت في عهد الخليفة القائم بأمر الله .

لقد واجه الخليفة المهدي منذ بداية خلافته خطر الانقسام داخل دولته وتزعم هذا الانقسام داعيته أبو عبد الله مؤسس الدولة و معه أخيه أبي العباس المخطوم إلى جانب قادة كتاميين و هم أبو زاكي تمام بن معارك الأجاني و ماكنون بن ضبارة الأجاني . و كان على الخليفة أن يختار بين كبير دعاته و قواده أو مصلحة دولته ، بالتضحية بقبيلة كتامة أنصار دعوته و عصبيتها .

إن أسباب الانقلاب تعود إلى الخلاف حول قيادة كتامة ، أو الأسلوب الذي يساس به جيش الخلافة و قادتها . فأبو عبد الله الداعي كان يرى أن لا تسند لكتامة الوظائف المدنية حتى لا تخلد إلى حياة الترف و الرفاه ، بينما المهدي بعد انتصابه خليفة في رقادة ولى كتامة الولايات والوظائف المدنية و أعطاهم الأموال

وأمرهم باللباس الفاخر و الحلي (32) .

إن الداعي و حسب رواية القاضي النعمان (33) كان يرغب في أن يظل هو السائس لكتامة و هو قائدها عازما على قصر نشاطها على العمل العسكري فقط . كما أن من بين أسباب الخلاف كذلك السياسة العسكرية التي سلكها المهدي اتجاه الأسرة المدرارية الحاكمة لمدينة سجلماسة التي قد نكل بها و قتل صبيانها و شيوخها ونساءها و سلب أموالها (34) .

و هكذا يبدو أن الداعي لم يكن راض عن سياسة الشدة و القتل التي اتبعها المهدي اتجاه أعدائه . أما السبب الذي تجمع عليه معظم الروايات فهو رفض الداعي لمهدوية المهدي و إمامته(35). و يؤكد هذه الرواية بعض المصادر الشيعية التي أظهرت حقيقة إمامة المهدي الإستيداعية(36) . و الذي حرض الداعي و دفعه إلى هذا التمرد هو أخوه أبو العباس المخطوم الذي كشف حقيقة المهدي و ضغط عليه ليرفض إمامته .(37)

إن إمامة المهدي الإستداعية أي أنه لا يجوز له توريث الإمامة في أبنائه ، كما أن سلطتها محدودة المتولي لها يمارسها إلى حين ظهور إمامة الاستقرار التي لها كل السلطات بما فيها حق توريث الحكم .

و ربما معرفة الداعي بأسرار قواعد الحكم هو الذي جعله يطلب من المهدي أن لا يمارس سلطته على كتامة بل يترك ذلك له ، فهو مثله له الحق أن يكون إمام استيداع إلى حين ظهر إمام الاستقرار .و من هنا جاء رفض الداعي و من تبعه من القادة الكتاميين أخذ المهدي الأموال التي كانت لدى كتامة بإيكجان منذ فترة الدعوة (38) .

لقد استند الداعي في صراعه مع المهدي على قبيلة كتامة و قيادتها العسكرية الذين عملوا تحت إمرته منذ دخوله بلادهم . و تجابهت القوتان قوة الخليفة المهدي بنسبه و مهدويته ، و قوة الداعي برصيده النضالي الدعوي و أتباعه الكتاميين الذين كان يجتمع بهم في بيت أحد كبار القادة برقادة و هو أبو زاكي تمام بن معارك

الأجاني (39) و ما أن كشف المهدي الأمر اصطنع قائدا كتاميا ظل مخلصا و مواليا له و هو غزوية بن يوسف الملوسي فأمره بتصفية رؤوس الفتنة و تم ذلك بمساعدة قائد كتامي آخر و هو جبر بن نماشب الجيملي في منتصف جمادى الآخرة 298هـ/910—911 م (40) . أما أبو زاكي تمام القائد الكتامي فإنه قتل في طرابلس في ذات اليوم الذي قتل فيه الداعي و أخيه برقادة ، بسيف عمه القائد مكنون بن ضبارة الأجاني (41).

و لكي يقضي المهدي نهائيا على هذا التمرد و يستأصله عمد إلى إخراج كل من اشتبه فيهم إلى الأقاليم الإدارية (42) المختلفة ليسهل عليه القضاء عليهم منفردين.

غير أن كتامة لم تستكن إلى سياسة المهدي هذه فخرج معظم أفراد القبيلة إلى بلادهم تاركين رقادة للمهدي ، و نصبوا بها — أي بلاد كتامة — مهديا من قبيلة أورشية إحدى فروع ماوطنت (43). و وضعوا له تنظيما دعويا على نفس نمط التنظيم الدعوي للداعي أبي عبد الله .

إن فكرة المهدوية التي حاك بها الكتاميون مهدوية المهدي الفاطمي باعتقادهم أن الداعي غاب و سيعود ليقودهم إلى دولة و مجتمع الحق و العدل . و إلى جانب التنظيم الدعوي أسسوا جناحا عسكريا لدعوتهم و انظم إليهم قواد كتاميون من جيش الخلافة (44). و حاربوا به مهدي الخلافة الفاطمية و استطاعوا أن يفتكوا منه كل بلاد كتامة و الزاب (45).

إن القيادات الكتامية التي ظلت على طاعة الخليفة المهدي ، هي التي قادت له الجيش الذي أخرجه إلى بلادهم لإخماد ثورة الكتاميين و القضاء على مهديهم . ومن هؤلاء القادة بنطاس الملوسي الذي هزمتهم جيوش المهدي الكتامي (46) .و يبدو أن قبيلة ملوسة ظلت قيادتها وفية للمهدي الفاطمي ، وقفت ضد أبناء عصبيتها الكتاميين من أجانة و غيرها الذين رفضوا مهدوية المهدي .

و بعد هزيمة القائد الكتامي أخرج المهدي ولي عهده الإمام القائم بأمر الله على رأس جيش إلى بلاد كتامة ، فقام أولا باستمالة القواد الذين انضموا إلى المهدي

الكتامي ثم بعد ذلك قاتله حتى أسره و حمله إلى رقادة التي قتل بها في رمضـــان 299 هـــ /912 م .

و مما سبق يتبين لنا أن القيادة الكتامية التي عادت إلى ولاء الخليفة الفـــاطمي هي التي سهلت هزيمة المهدي الكتامي .و سوف يفضي هذا الصراع في أحد نتائجـــه و كما سنرى في الصفحات المقبلة إلى التخلي عن القيـــادات الأساســـية الكتاميـــة والاكتفاء بمنحهم قيادات ثانوية . إلى جانب إسناد الدعوى و تنظيمها إلى شـــخصية عربية بغدادية هو أبو جعفر محمد بن أحمد بن هارون البغدادي . كما أســـند إليـــه كذلك جهاز المخابرات أو ديوان الكشف مضافا إليه ديوان البريد (47). و أرفـــق المهدي هذا الإجراء في تغيير القيادات بتصفية رجال الإدارة الذين اتهموا و أخـــذوا بظنة الميل و التعاون مع الداعي و كتامة (48) .

و بعد أن استقرت الأوضاع للمهدي على يد القائد الكتامي غزويـــة بـــن يوسف الملوسي أقدم على قتله مع أخيه حباسة و أهل بيتهما بحجة فشل حباســـة في الغزوة التي قادها على مصر سنة 302 هـــ/914-915م و حملت رؤوســـهم في قفـــة وقدمت إلى المهدي الذي قال عندما رآها :" ما أعجب أمور هذه الدنيـــا ، هـــذه الرؤوس ضاق بها المشرق و المغرب حتى حملتها هذه القفة " (49) .

إن الناظر في هذه الأخبار يتبين له أن الفشل وحده لم يكن ســـببا كافيـــا لتخلص المهدي من أخلص قواده الذين وقفوا إلى جانبه ضد عصبيتـــه الكتاميـــة . فالرأي أن المهدي أن يبعد كتامة عن كل المناصب القيادية في الجيـــش و الإدارة درءا لأي خطر يمكن أن يهدده لأنه لم يعد يثق في الذين تمردوا عليه حتى و لو وجد مـــن بينهم من أخلص له .

و الجدير بالذكر أن المهدي لم يقدم على قتل الأخوين غزوية و حباسة ، إلا بعد أن أخضع له غزوية بلاد المغرب بحملة قادها على القبائل الزناتية الـــتي تديـــن بالمذهب الخارجي و حملها على الخضوع للمذهب الشيعي و هذه القبائل هي : لواتة ، مكناسة ، وزداجة ، مطماطة (50) .و بهذه التصفية لبعض القيادات الكتامية يبـــدأ

عهد القيادة الصقلبية في الجيش الفاطمي .

لقد أقدم الخليفة المهدي بعد ذلك على اتخاذ إجراءات تحصينية باتخاذه قاعدة عسكرية متقدمة في بلاد زناتة لتحميها من خطرها و هي مدينة المحمدية " المسيلة " في سنة 315 هـ /927 م و التي أسست على أرض قبيلة بني كملان إحدى فروع قبيلة هوارة التي تدين بالمذهب الخارجي الإباضي النكاري و قام بنقل بني كملان النكار إلى فحص القيروان (51) لكي تسهل مراقبتهم .

هكذا أفرغ المهدي الأرض من سكانها و أعطى حكم هذه القاعدة إلى أبي عبد الله الأندلسي أحد كبار الدعاة الأوائل في بلاد المغرب . و سوف تعزز بقاعدة كما سبق القول في أرض قبيلة صنهاجة و هي مدينة أشير و هذا في سنة 324 هـ/935-936 م . و عندما أسست قال القائم بأمر الله :" مجاورة العرب لنا أفضل من مجاورة البربر (52) . و يفهم من قول القائل أن السياسة الفاطمية عملت بالنسب العربي لبعض قبائل البربر لتجعل منهم عصبية لها في مواجهة البربر و هم زناتة . وسيزداد عزل قبيلة أسامة بعد هزيمة قائدها كبون عامل باغاية أمام جيوش صاحب الحمار في شوال 332 هـ /944 م . فلجأت مرة أخرى إلى مواطنها تاركتا إفريقية لمصيرها .

و عندما يتولى المنصور الخلافة (334 — 341 / 946 — 953 م) سيتبع سياسة عسكرية جديدة اتجاه كتامة ، لأن جيوش صاحب الحمار كادت أن تقوض أركان الدولة في عهد سابقه الخليفة القائم بأمر الله . فتكون اقتناع لديه بأن جيش صاحب الحمار لن يهزمه إلا جيش قوي و شديد الولاء للخلافة و لن يكون ذلك إلا بعودة كتامة إلى العمل العسكري في بلاد إفريقية ، لهذا عندما بنى مدام الصقلبي للخليفة المنصور مدينة صبرة المنصورية ، و أثناء عودته من المغرب الأوسط بعد انتصاره على صاحب الحمار سنة 336 هـ فرض على أربعة عشر ألف بيت كتامي بنواحي مدينة سطيف الانتقال إلى مصره الجديد لتعميره(53)، لأن كتامة بعد نكبتها و تصفية قيادتها في فتنة الداعي و أخيه تفرقت في أرجاء المغرب و أغلبيتها عادت إلى

موطنها الأصلي . و على الرغم من إعادة الاعتبار هذه لكتامة إلا أن الخليفة المنصور كان يرى أن كتامة هي السبب في ثورة صاحب الحمار لأنها لم تمتثل لأوامر الخليفة القائم و نواهيه (54) .

الخليفة المعز لدين الله (341 ــ 365 هـ /953 ــ 975 م) و عودة كتامة إلى النشاط العسكري

لم تعد لكتامة بعض من مكانتها إلا في عهد الخليفة الرابع المعز لدين الله (341 ــ365 هــ/953 ـــ 975 م) فلقد كان يعقد المجالس لوجوههم و يثني عليهم ويطري ، لكي يعودوا إلى لعب دورهم في الجيش الذي يعمل على تجهيزه و إعداده للعودة به إلى المشرق . فالخليفة المعز يحتاج إلى ولاء كتامة و شيوخها لتنفيذ المشروع السياسي الفاطمي ، لهذا ظل المعز يذكر مشايخ كتامة الذين يجتمع بهم بولائهم القديم و جهادهم في سبيل الدعوة التي ما تحقق أمرها إلا بسيوفهم (55) .

و بسياسة الإطراء هذه استطاع المعز أن يستنفر أبناء كتامة لغزو سجلماسة التي خرجت عن طاعة الخلافة في الفترة التي كانت تواجه فيها صاحب الحمار . فعندما دعاهم جاؤوه مسرعين و بأعداد فاقت التي توقعها (56). و سوف يشمل الإطراء الأبناء كذلك الذين لبوا الدعوة و قطعوا المسافة ما بين عاصمة الخلافة المنصورية و مدينة سجلماسة دون أن يغتصبوا درهما من القبائل التي مروا بها على الرغم من حداثتهم و حدهم (57). و مكافأة لهم أجزل لهم العطاء و أوسع لهم الحباء .(58)

إن الجيش الكتامي الذي أطرى عليه الخليفة و أثنى قاده عبد من عبيده و هو جوهر الصقلي و يبدو أن الخليفة كان متخوفا من تقديمه على كتامة ، لهذا طالبهم بأن يترلوا العبيد منازل الإخوان (59). مسوغا هذا التقديم بأن الجهاد مع الإمام هو جهاد في سبيل الله و سيرفعهم الله درجات .أي أن الإمام هو القائد الأعلى

للجيش و هو الذي يجب معه الجهاد كما سبق القول في مقدمة هذا البحث . فهو الذي يفوض من ينوب عنه في الخروج و بالتالي يمكن أن يؤدي الأمر بالذي خرج تابعا أن يعود متبوعا ، و مرؤوسا يصبح رئيسا أي أن العمل العسكري في الميدان هو الذي يرفع المقاتل إلى مرتبة القيادة .

و في ذات الوقت يبين الخليفة للصقالبة أن الفرق بين ولائهم و ولاء كتامة هو أن خدمة كتامة و ولاءها تطوعي و عن اقتناع بعدالة القضية ، أما الصقالبة فالدعوة الشيعية لم تشملهم ، بل ملكوا بالقوة و بكتامة و ليس العكس . أي لم تملك كتامة بالصقالبة الذين لو تركوا في بلدانهم ما أتو إلى الأئمة ليدخلوا في خدمتهم و يعتنقوا دعوتهم (60) .

و أشرك المعز في القيادة مع جوهر الصقلي القائد الصنهاجي زيري بن مناد و لم تسند أية قيادة لكتامة و لو كانت ثانوية ، على الرغم من اعترافه بأن الانتصارات العسكرية التي حققها بفضل سيوف كتامة ، فبها ملكوا المغرب و صقلية و سيملك بهم المشرق ، و ستكتفي كتامة بالعطاء الجزيل الذي لم يسبق للخليفة أو حاكم أن أعطاه بالمقدار الذي أعطاه هو على حد قوله (61) .

و بعد أن جهز المعز الجيوش و أعدها للإستلاء على مصر كان القائد العام لها هو جوهر الصقلي و معه القائد الكتامي جعفر بن فلاح الذي جمع بين النسب إلى أرقى البيوتات الكتامية و أجلها قدرا ، الشجاعة و الكرم و السخاء مما يرشحه لمنصب القيادة . غير أن المعز اكتفى بمنحه قيادة ثانوية و العمل تحت إمرة جوهر. ويبدو أن جعفر شعر بمدى الظلم الذي لحقه بتقديم جوهر عليه ، لهذا عندما كان يفتح الشام رفض أن يعمل تحت قيادة جوهر فكان يكتب للخليفة مباشرة دون واسطة جوهر ، و هو ما أوصاه به الخليفة . أي أن الاتصال بينهما يكون عن طريق القائد الأعلى للجيش و هو جوهر . غير أن الخليفة المعز رفض أن يتجاوز جعفر جوهرا ، فأعاد كتابه إليه ـــ أي إلى جعفر ـــ مختوما دون أن يفتحه ، و كتب إليه يقول : " إنك أخطأت الكتابة تكون للقائد جوهر و لن يقرأ لك كتابا لا يكون على

يد جوهر " (62) و بعد هذا الموقف من الخليفة بلغت الأنفة بجعفر حد أن لا يطلب الإمدادات من جوهر في مصر ، مما أدى إلى هزيمته أمام القرامطة سنة 360هـ/970م (63) .

إن جعفر كان من أسرة تقلبت في المناصب و تولت القيادة للخلافة أبا عن جد و قادت لها الجيوش و خاضت لها الحروب ، إلا أن مصلحة الدعوى التي هي فوق مصلحة القبيلة جعل الخلفاء يقدمون العبيد على الأسياد ، فوالد جعفر فلاح بن مروان أبو الفضل الكتامي كان قائدا جليلا تولى الوظائف الإدارية العليا مثل إدارة ولاية طرابلس و برقة و باجة و ظل يتقلب في الوظائف إلى أن توفي في خلافة المعز لدين الله سنة 345 هـ / 956 م (64) .

و بعد وفاة جعفر خاض ابنه إبراهيم (ت 370 هـ/980-981 م) في بلاد الشام ضد القرامطة ، و كان إبراهيم قدم إلى القاهرة مع أبيه جعفر و ظل بها إلى أن أخرجه الخليفة المعز إلى الشام في سنة 363 هـ/973-974م بعد وفاة والده و استطاع أن يهزم القرامطة و ظفر ببعض قادتهم و أرسل بهم إلى الخليفة بالقاهرة (65) .

و بعد وفاة الخليفة المعز سنة 368 هـ/978-979 م تولى ابنه العزيز الخلافة وأرسل بالابن الثاني لجعفر سليمان إلى دمشق ليقاتل إلى جانب أخيه إبراهيم القرامطة (66) . و ظل أبناء القائد جعفر يتوارثون القيادة في المشرق إلى عهد الخليفة الحاكم بأمر الله . فحفيد جعفر ابن أبي الحسن علي كان من قواد الجيش إلى أن توفي بعد سنة 415 هـ/1024 م (67) .

و لم تقتصر القيادة على الأبناء الذكور فقط بل حتى ابن بنت جعفر كان قائدا هو الآخر وهو أبو الفتوح بن الصمصامة الذي قدم مصر مع المعز و تولى مع خاله إبراهيم محاربة القرامطة في الشام إلى أن توفي سنة 390 هـ/999 (68) .

و من القادة الذين تولوا الوظائف العليا في مصر في خلافة المعز ، القائد جبر بن القاسم الذي دخل القاهرة مع المعز و ولاه شرطتها السفلى ، ثم جمع له الشرطتين العليا و السفلى (69) أي شرطة الوجهين القبلي و البحري .

و النتيجة التي يمكن أن يخلص إليها الدارس لسياسة الخلافة الفاطمية العسكرية اتجاه كتامة و قيادتها في خلافة المعز ، أن هذا الخليفة كان بحاجة إلى جيش قوي كثير العدد جيد العدة خالص الولاء للدعوة و خلافتها ، لهذا كان عليه أن يعيد لكتامة بعض مكانتها ، لأن الصقالبة إن أخلصوا الولاء فإن عددهم لا يكفي لكي يفتح به المشرق كما أنهم لم تكن لهم أرض و لا عصبية تمنحهم المال و المساندة ، وبالتالي لم يكن أمامه إلا إعادة النظر في سياسة الدولة اتجاه كتامة . و يبدو أنه ظل متخوفا منها غير مطمئن إلى ولائها لهذا أشرك معها في القيادة و على مستوى المقاتلة كذلك عناصر و عصبيات أخرى مثل البربر من صنهاجة و الصقالبة .

أما قضية السخاء في توزيع العطاء و الحباء فإنه إجراء لاصطناع كتامة مع الإشارة إلى أن العطاء و الحباء لم يكن قصرا على كتامة فقط ، بل شمل كل عناصر الجيش ، أحراره و عبيده ، فقط كتامة كانت تمثل قاعدة الجيش العريضة و عصبيته التي يمكن أن يعول عليها فيما ينوي تحقيقه من انتصارات في المشرق . كما أن كتامة استفادت أسرها كذلك من هذا العطاء ، بإبقائه على الجراية و الصلات و الأرزاق والكسى و الحملان و العلوفة للنساء و الأطفال يقبضونه بأيديهم عندما يخرج الجندي للقتال ، و إذا توفي لا تقطع عن أفراد أسرته (70).

أما المقاتل أو الجندي فكان يعطيه المركوب و عدته إن كان فارسا إلى جانب السلاح و الخيام و المؤونة . كما يقطعهم الضياع و الأراضي و ولاهم الأعمال (71) . و بعد عودتهم من البعوث يعطيهم الكساء و الصلات و المراكب والحملان (72) . و هكذا نرى أن أعطيات المعز لم تتوقف قبل المعارك و بعدها . كما أن هذه الأموال التي أجزل المعز عطاءها لكتامة فإن كتامة هي التي وفرتها لبيت ماله منذ فترة الدعوى سرا . لقد بذلت أموالها و أنفقتها على جيش الدعوى بتجهيزه و إمداده بالمؤونة . فكانت الأسر التي ناصرت الدعوى و اعتنقت مبادئها مبكرا و وقفت في وجه من عاداها و ضرب حولها حصارا اقتصاديا من القبائل الكتامية المعارضة للمذهب بمنعها وصول المتاجر إلى الأسواق (73) حتى لا تتقوى كتامة

الشيعية . فإن هذه الأموال في الحقيقة هي أموال كتامية أعيدت إليها في شكل عطــاء و كما يريد الخليفة الذين يتبعون مذهبه لأنه هو المالك و الحاكم حســـب مبــادئ الفكر الشيعي السياسية .

و الهيمنة التي تمكن أن يمارسها [illegible]
[illegible]
العسكرية أثناء كتامة و قادتها في خلافة [illegible] أن هذا [illegible]
[illegible]
قوي كثير العدد حيث العدد خالص الولاء للدعوة و خلافتها [illegible] فكان عليهم أن [illegible]
لكتامة بحفظ مكانتها، لأن الصقالبة إن أخلصوا الولاء فإن عددهم لا يكفي لكي يحتج به المشرق كما أنهم لم تكن لهم أرض و لا عصبية تمنحهم المال و المساندة، و بالتالي لم يمكن أمامهم إلا إطالة النظر في سياسة الدولة اتجاه كتامة. و يبدو أنه ظل متخوفا منها غير مطمئن إلى ولائها لهذا أشرك معها في القيادة و على مستوى المقاتلة كذلك عناصر و عصبيات أخرى مثل البربر من صنهاجة و الصقالبة.

أما قضية السخاء في توزيع العطاء و الحباء فإنه إجراء لاصطناع كتامة مع الإشارة إلى أن العطاء و الحباء لم يكن قصرا على كتامة فقط، بل شمل كل عناصر الجيش و أسرارهم و عبيدهم فقط كتامة كانت تمثل قاعدة الجيش العريضة و عصبيته التي يمكن أن يعول عليها فيما يجري تحقيقه من انتصارات في المشرق. كما أن كتامة استفادت أسرها من هذا العطاء، بإنفاقه على الجراية و الصلات و الأرزاق والكسوة و [illegible] و المفروضة للنساء و الأطفال يقبضونه بأيديهم عندما يخرج الجندي للقتال، و [illegible] لا تنقطع عن أفراد أسرته (70).

أما المقاتل [illegible] فكان يعطيه المركوب و عدته إن كان فارسا إلى جانب السلاح و [illegible] و المؤونة. كما يقطعهم القيساريات و الأراضي و ولاهم الأعمال (71). و بعد عودتهم من البعوث يعطيهم الكساء و الصلات و المراكب والصلات (72). [illegible] أن أعطيات المعز لم تتوقف على الملوك و بعضها. كما أن هذه الأموال التي أعطاها المعز لكتامة فإن كتامة هي التي وفرتها ليست مالها منذ فترة الدعوة سرا. لقد بذلت أموالها و أنفقتها على جيش الدعوى بتجهيزه و إمداده بالمؤونة. فكانت الأسر التي ناصرت الدعوة و احتضنت مبادئها مبكرا و وقفت في وجه من عاداها و ضربت حولها حصارا اقتصاديا من القبائل الكتامية المعارضة للمذهب بمنعها وصول المتاجر إلى الأسواق (73) حتى لا تقوى كتامة

ـ الهـــوامـــش ـ

1. دعائم الإسلام السبعة هي : الولاية ، الطهارة ، الصلاة ، الزكاة ، الصـــوم ، الحج ، الجهاد.أنظر القاضي النعمان : دعائم الإسلام و ذكر الحلال و الحـــرام ، والقضايا و الأحكام عن أهل بيت رسول الله عليه و عليهم أفضـــل الســـلام ، تحقيق آصف علي فيضي ، دار المعارف القاهرة 1969 .
2. أحمد بن إبراهيم النيسابوري : إثبات الإمامة ، تحقيق مصطفى غـــالب ، ط 1 دار الأندلس بيروت 1984 / 66 .
3. نفسه .
4. الداعي إدريس عماد الدين القرشي : كتاب زهر المعاني ، تحقيق مصطفـــى غالب ، ط 1 المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيـــع بـــيروت 1991 /220.
5. أنظر نص الرسالة كاملا ، مخطوط المكتبة الوطنية الجزائر رقـــم 604 ضمـــن مجموع
6. القاضي النعمان : كتاب افتتاح الدعوة ، تحقيق وداد القاضي ، دار الثقافـــة بيروت 1970 /72 ، إدريس القرشي : عيون الأخبار و فنون الآثار تحقيق محمـــد اليعلاوي ، دار الغرب الإسلامي بيروت 1985 /84 ، عبد الرحمان بن خلـــدون : كتاب العبر ، دار الكتاب اللبناني بيروت 1968 مج 66/7 و حول دور كتامـــة في حياة الخلافة الفاطمية أنظر : موسى لقبال : دور كتامـــة في تـــاريخ الخلافـــة الفاطمية منذ تأسيسها إلى منتصف القرن الخامس الهجري ، الشـــركة الوطنيـــة للنشر و التوزيع الجزائر 1979 .
7. أبو مروان بن حيان القرطبي : المقتبس في أخبار الأندلس ، تحقيق عبد الرحمان حجي ، دار الثقافة بيروت 34/1983 .

8. F. DECHRAOUI. LE KHALIFAT FATIMIDE, TUNIS 1981, P61

9. القاضي النعمان : شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار ، قسم 15 / 416 ، الافتتاح /73 ، إدريس القرشي : عيون الأخبار / 8 .

10. القاضي النعمان : الافتتاح /66.

11. نفسه /117، إدريس القرشي : المصدر السابق / 104 — 105 .

12. القاضي النعمان : المصدر السابق / 111 . بلغ تفاني الذين آمنوا بقضية الداعي و مذهبه حد أن النساء ممن كن يملكن أموالا أخرجته و أنفقته على جيش أبي عبد الله الداعي مثل زوجة أحد الدعاة الكتاميين ، يحي بن يوسف الأجاني المعروف بالأصم . راجع القاضي النعمان : المصدر السابق / 132 — 133 .

13. إدريس القرشي : المصدر السابق 113 .

14. القاضي النعمان : الافتتاح / 60

15. القاضي النعمان : المصدر السابق / 46 ، 60

16. حول مكانة الرقم سبعة في الفكر الإسماعيلي أنظر أحمد بن إبراهيم النيسابوري : إثبات الإمامة / 34 و ما بعدها ، فرهارد دفتري : الإسماعليون تاريخهم و عقائدهم ، ترجمة سيف الدين القصير ، دار الينابيع دمشق 1994 /198 — 199

17. ابن عذاري المراكشي : البيان المغرب في أخبار الأندلس و المغرب ، تحقيق و مراجعة ج . س كولان و ليفي بروفنسال ، ط 3 دار الثقافة بيروت 1983 / 149 .

18. نفسه 159/1 . لا يذكر القاضي النعمان : الافتتاح /257 و لا إدريس القرشي : عيون الأخبار / 177 صاحب ديوان العطاء أو الجند بل يكتفيان بذكر التنظيمات التي أقدم المهدي على اتخاذها فقط .

19. القاضي النعمان : المصدر السابق / 64

20. نفسه / 65

21. نفسه .

22. نفسه .

23. نفسه /73

24. نفسه /65

25. حول موضوع العداء الزناتي الفاطمي و الولاء الزناتي الأموي أنظر : ابن حيان القرطبي : المقتبس ، تحقيق ب شالميتا و ف كورينطي ، المعهد الأسباني العربي للثقافة مدريد ، كلية الآداب الرباط 1979 حـ 5 ، مجهول : نبذ تأريخية جامعة في أخبار البربر في القرون الوسطى ، نشر ليفي بروفنسال الرباط 1934

26. القاضي النعمان: الافتتاح/73.

27.ابن عذاري : المصدر السابق 1 /200 .حول هذه الحصون أنظر : المصدر نفسه 1 /200 ، إدريس القرشي : عيون الأخبار / 218، 411 ، 413 ، 416 ، 424 ، 425.

28.إدريس القرشي : المصدر السابق / 178 ـ 179

29.نفسه /215 و ما بعدها ، ابن حوقل النصيبي : صورة الأرض ، دار مكتبة الحياة بيروت / 85

30.حول بناء مدينة أشير أنظر : أحمد بن عبد الوهاب النويري : نهاية الأرب في فنون الأدب ، الجزء الخاص بالمغرب ، تحقيق مصطفى أبو ضيف أحمد ، دار النشر المغربية الدار البيضاء / 304 ـ 305 ، ابن حوقل : صورة الأرض / 89 .

31.بن عذاري : المصدر السابق 1 / 154 ،185 .

32.محمد بن محمد اليماني : سيرة الحاجب جعفر بن علي و خروج المهدي ، نشر إيفانوف ، بمجلة كلية الآداب ، الجامعة المصرية مج 4 ، جـ 2 القاهرة 1936 /131

33-القاضي النعمان : الافتتاح / 260

34.نفسه /260.

35.القاضي عبد الجبار الهمداني : تثبيت دلائل نبوة سيدنا محمد (ص) نشره سهيل

زكار مع مجموعة نصوص تحت عنوان : الجامع في أخبار القرامطــــة ، ط 3 دار حسان دمشق 1987 جـــ 1، 321 .

36.محمد بن محمد اليماني : المصدر السابق / 119

37.مجهول : كتاب التراتيب نشر سهيل زكار " الجامع في أخبار القرامطــــة " 1 /291 .

38.القاضي النعمان : الافتتاح /260 ، إدريس القرشي : عيون الأخبار / 182 .

39.القاضي النعمان : المصدر السابق / 260 ، إدريس القرشي : المصدر الســـابق 182 . أخذ المهدي هذه الأموال عند قدومه من سجلماسة إلى رقـــادة بعـــد أن أخرجه الداعي من سجنه . أنظر: القاضي النعمان : المصدر السابق / 246 .

40. حول بدايات التحاق أبي زاكي بالداعي و تنظيمه الدعوي ، أنظر المصــــدر نفسه.

41.القاضي النعمان : المصدر السابق / 266 ، إبن عـــذاري : المصـــدر الســـابق 164/1، إدريس القرشي : المصدر السابق /186ـــ 187 ، و يرد إبن خلدون : العبر 77/7 قتل الداعي و أخيه إلى الأخوين غزوية و حباسة الملوسيين .

42.ابن عذاري البيان : المصدر السابق 163/1

43.القاضي النعمان : المصدر السابق / 273 ، إبن عذاري : البيان 166/1

44.نفسه .

45.القاضي النعمان : المصدر السابق 273 ، مجهول : العيون و الحدائق في أخبـــار الحقائق ، نشر محمد سعيدي ، كراسات تونس الثلاثي الثالث و الرابع جـــــ 20 عدد 79 ـــ 80 سنة 1972 و عدد 81 ـــ 82 سنة 1972 /95 ، ابن الأثير : الكـــامل في التاريخ ، بيروت 1985 جـــ 6 /135 ، النويري : نهايـــــة الأرب / 49 ـــ 50 ، المقريزي : كتاب المقفى الكبير ، نشر محمد اليعلاوي ط 1 دار الغرب الإسلامي، بيروت 1987 / 90 ، إدريس القرشي : المصدر السابق /190

46.إدريس القرشي : المصدر السابق / 190

47.ابن عذاري : المصدر السابق 162/1 ، 169

48.نفسه 167/1

49- نفسه.

50- مجهول : العيون و الحدائق / 97 ، ابن الأثير : الكامل 6 / 149 ، ابن خلدون : العبر 79/7

51-ابن خلدون : المصدر السابق 248/11

52-ابن عذاري : المصدر السابق 190/1

53-النويري : المصدر السابق الجزء الخاص بالمغرب / 304 ـــ 305

54-إدريس القرشي : المصدر السابق / 467

55-القاضي النعمان : المجالس و المسايرات تحقيق الحبيب الفقي و آخرون ، الجامعة التونسية تونس 1978 / 419 ، إدريس القرشي : المصدر السابق /327 .

56-القاضي النعمان : المصدر السابق / 429 ، إدريس القرشي : المصدر السابق / 327

57-القاضي النعمان : المصدر السابق / 96

58.نفسه /255

59-نفسه /219

60-نفسه /255

61-نفسه /257

62-ابن سعيد المغربي : النجوم الزاهرة في ذكر ملوك مصر و القاهرة / 103 ـــ 104

63-نفسه /104

64-تقي الدين المقريزي : المقفى الكبير، تحيقي محمد اليعلاوي، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1987، /220

65-نفسه /286

66-نفسه /426

67-نفسه /422

68-نفسه/397

69-نفسه/251

70-القاضي النعمان : المجالس /531

71-نفسه

72-نفسه

73-القاضي النعمان : الافتتاح / 132

ــ قائمة المصادر و المراجع ــ

أولا: المصـــــــادر:

الجودي محمد (كان حيا في القرن الرابع عشر الهجري/عشرون ميــلادي): **تــاريخ قضاة القيروان**، المكتبة الوطنية، تونس، رقم 18397.

ــ ابن أبي أصيبعة موفق الدين أبي العباس أحمد بن القاسم بن خليفــة بــن يونــس الخزرجي (ت 668هــ/1269م): **عيون الأنباء في طبقات الأطباء**، تحقيق د.نــزار حسني، دار مكتبة الحياة، بيروت 1965م.

ــ التجاني أبو محمد بن عبد الله بن محمد: الرحلة، تقديم حسن حسني عبد الوهــاب، الدار العربية للكتاب، ليبيا تونس 1981.

ــ ابن جلجل أبو داود سليمان بن حسان الأندلسي (ت384هــ/994م): **طبقـات الأطباء والحكماء**، تحقيق فؤاد سيد، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشـرقية، القاهرة 1955م.

ــ الجوذري أبو علي منصور العزيز (ت أواخر القـرن الرابــع الهجـري/العاشـر الميلادي): **سيرة الأستاذ جوذر**، تحقيق محمد كامل حسين ود.محمد عبــد الهــادي شعيرة، مطبعة الاعتماد، مصر 1954م.

ــ ابن حماد أبو عبد الله محمد بن علــي بــن حمــاد بــن عيســى الصنــهاجي (ت428هــ/1230م): **أخبار ملوك بن عبيد وسيرهم**، تحقيق جلول أحمد بــدوي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1984م.

ــ الحميري محمد بن عبد المنعم (ت 727هــ/1326م): **الروض العطار في خــبر الأقطار**، حققه د.احسان عباس، مكتبة لبنان، بيروت 1957م.

ــ ابن حوقل أبو القاسم محمد النصيبي (ت حــوالي 368هــــ/978م): **صــورة الأرض**، دار مكتبة الحياة، بيروت.

ـــ الخشني أبو عبد الله محمد بن حارث بن أسد القيرواني الأندلسي (ت361هـ/971م): **كتاب طبقات علماء إفريقية**، نشر مع كتاب طبقات علماء إفريقية لأبي العرب تميم، تحقيق محمد بن شنب، دار الكتاب اللبناني، بيروت.

ـــ ابن خلدون أبو يزيد عبد الرحمان بن محمد (ت 808هـ/1405-1406م): **المقدمة وكتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر**، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1981.

ـــ ابن خلف أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الوهاب الكاتب (ت بعد 437هـ/1045م): **مواد البيان**، تحقيق د.حاتم صالح الضامن، مجلة المورد، وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، المجلد ، العدد الأول والثاني 1988م.

ـــ الدباغ أبو زيد عبد الرحمان بن محمد الأنصاري الاسيدي (ت669هـ/1270م): **معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان**، أكمله وعلق عليه أبو الفضل أبو القاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي (ت839هـ/1435م)، الجزء الثاني، تحقيق د.محمد الأحمدي أبو النور ومحمد ماضور، المكتبة العتيقة، تونس، الجزء الثالث، حققه محمد ماضور، المكتبة العتيقة، تونس.

ـــ الذهبي شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان (ت 748هـ/1374م): **سير أعلام النبلاء**، أشرف على تحقيقه وتخريجه أحاديثه شعيب الأرناؤوط، الجزء 15، حققه إبراهيم الزيبق، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت 1403هـ/1983م.

ـــ الدرجيني أبو العباس احمد بن سعيد: كتاب طبقات المشايخ بالمغرب، تحقيق إبراهيم الطلاي، مطبعة البعث قسنطينة.

ـــ الشماخي أبو العباس احمد بن سعيد بن عبد الواحد (ت928هـ/1521-1522م): **كتاب السير**، طبعة حجرية قسنطينة، الجزائر.

ـــ ابن ظافر جمال الدين أبو الحسن علي بن أبي منصور ظافر الأزدي (ت 612هـ/1215م): **أخبار الدول المنقطعة**، نشر القسم الخاص بالفاطميين أندريه

فريه، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة 1972م.
ـ ابن عذاري المراكشي أبو عبد الله محمد (ت نهاية القرن السابع الهجري/الثالث عشر الميلادي): **البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب**، تحقيق ومراجعة ج.س. كولان و ا.ليفي بروفنسال، الطبعة الثالثة، دار الثقافة، بيروت، 1983م.
ـ أبو العرب محمد بن احمد بن تميم التميمي (ت 333هـ/944-945م): **كتاب طبقات علماء إفريقية**، تحقيق محمد بن شنب، دار الكتاب اللبناني، بيروت.
ـ أبو العرب محمد بن احمد بن تميم التميمي : **كتاب المحن**، تحقيق يحيي وهيب الجبوري، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1403هـ/1983م.
ـ العسقلاني شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر (ت852هـ/1448م): **رفع الاصر عن قضاة مصر**، القسم الثاني، تحقيق حامد عبد المجيد، مراجعة إبراهيم الأبياري، القاهرة 1961م.
ـ ابن عمر يحي الأندلسي : أحكام السوق ، مراجعة فرحات الدشراوي ، الشركة التونسية للتوزيع ، تونس
ـ القاضي عياض أبو الفضل بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي (ت544هـ/1049م): **ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك**، تحقيق د.أحمد بكير محمود، دار مكتبة الحياة، بيروت، دار الفكر، طرابلس/الغرب.
ـ قدامة بن جعفر بن قدامة بن زياد الكاتب البغدادي (ت337هـ/948م): **كتاب الخراج وصناعة الكتابة**، تحقيق د.محمد حسين الزبيدي، دار الرشيد للنشر، بغداد 1981م، ونشر الجزء الخاص بالدواوين د.مصطفى الحياري، تحت عنوان الدواوين من كتاب الخراج وصناعة الكتابة، الجامعة الأردنية، عمان 1986م.
ـ القرشي الداعي المطلق إدريس عماد الدين (ت 827هـ/1488م): **زهر المعاني**، تحقيق د.مصطفى غالب، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت

1411هـ/1991م.
ـ القرشي الداعي المطلق إدريس عماد الدين: **عيون الأخبار وفنون الآثار**، السبع الرابع، تحقيق د.مصطفى غالب، ط2، دار الأندلس، بيروت 1406هـ/1986م.
ـ المالكي أبو بكر عبد الله بن محمد : رياض النفوس في طبقات علماء القيروان و إفريقية، تحقيق العروسي المطوي و البشير البكوش ، دار الغرب الإسلامي بيروت 1981
ـ الماوردي أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت 450 هـ/ 1058م): **الأحكام السلطانية والولايات الدينية**، الطبعة الأولى دار ابن قتيبة، الكويت 1408 هـ/ 1989م.
ـ المجدوع الشيخ إسماعيل بن عبد الرسول الأحيني (ت 1083 ه أو 1184 ه / 17691770م): **فهرسة الكتب والرسائل ولمن هي من العلماء والأئمة والحدود الأفضل**،تحقيق علينقي منزوي،طهران 1344هـ/1966 م.
ـ مجهول: (القرن السادس /الثاني عشر الميلادي): **الاستبصار في عجائب الأمصار**، تحقيق د. سعد زغلول عبد الحميد، دار النشر المغربية، الدار البيضاء، 1985م.
ـ مجهول: (القرن الرابع الهجري/ العاشر الميلادي): **كتاب العيون والحدائق في أخبار الحقائق**، نشر د. محمد سعيدي، القسم الخاص بالمغرب، بكراسات تونس.

-Les cahiers de Tunisie 3eme et 4eme Trimestres, TOM 20 N 97-80, 1972 et TOM 21 N 81-82 1er et 2eme trimestres 1972.

ـ المقريزي تقي الدين احمد بن علي (ت 845هـ/ 1441م): **اتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء**، تحقق د. جمال الدين الشيال، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة 1387هـ/ 1967م.
ـ المقريزي تقي الدين احمد بن علي: **كتاب المقفى الكبير**(تراجم مغربية ومشرقية من الفترة العبيدية) اختيار د. محمد اليعلاوي، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي،

بيروت 1407هـ/ 1987م.
ـ المقريزي تقي الدين احمد بن علي: **كتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار**، مؤسسة البابي الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع، القاهرة.
ـ ابن منظور محمد بن مكرم بن علي الأنصاري(711هـ/ 1311-1312م): **لسان العرب المحيط**، إعداد يوسف خياط، دار لسان العرب بيروت.
ـ النعمان القاضي أبو حنيفة محمد بن محمد بن حيون التميمي المغربي (ت 363هـ/ 973م): **اختلاف اصول المذاهب**، تقديم وتحقيق د. مصطفى غالب، الطبعة الثالثة، دار الأندلس، بيروت 1983م.
ـ النعمان القاضي أبو حنيفة محمد بن محمد بن حيون التميمي المغربي: **كتاب الاقتصار في الفقه**، تحقيق محمد وحيد ميرزا، المعهد الفرنسي للدراسات العربية دمشق، 1376هـ/ 1957م.
ـ النعمان القاضي أبو حنيفة محمد بن محمد بن حيون التميمي المغربي: **دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام عن أهل بيت رسول الله عليه وعليهم افضل السلام**، تحقيق آصف بن علي اصغر فيضي، الطبعة الثالثة، دار المعارف، القاهرة، 1389هـ/1969م.
ـ النعمان القاضي أبو حنيفة محمد بن محمد بن حيون التميمي المغربي: **رسالة افتتاح الدعوة**، تحقيق وداد القاضي، دار الثقافة بيروت، 1970م.
ـ النعمان القاضي أبو حنيفة محمد بن محمد بن حيون التميمي المغربي: **المجالس والمسايرات**، تحقيق الحبيب الفقي، ابراهيم شبوح، محمد اليعلاوي، الجامعة التونسية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، تونس 1978م.
ـ النعمان القاضي أبو حنيفة محمد بن محمد بن حيون التميمي المغربي: **الهمة في آداب اتباع الأئمة**، تحقيق د. مصطفى غالب، دار مكتب الهلال، بيروت 1985م.
ـ النويري شهاب الدين احمد بن عبد الوهاب (732هـ/1332م) **نهاية الأرب في**

فنون الأدب، نشر القسم الخاص بالدولة الفاطمية في المغرب د. مصطفى أبو ضيف، تحت عنوان الدولة الفاطمية في بلاد المغرب، الطبعة الأولى، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 1408هـ/1988م.

ـ الونشريسي احمد بن يحي (ت 914هـ/1508م): **المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتأوي علماء إفريقية والأندلس والمغرب**، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف د.محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1401هـ/1981م.

ـ ياقوت الحموي شهاب الدين أبو عبد الله الرومي (ت 626 هـ / 1229م): **معجم البلدان**،دار إحياء التراث العربي بيروت.

ـ اليماني محمد بن محمد (كان حيا في أواخر القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي): **سيرة الحاجب جعفر نشر ايفانوف**، مجلة كلية الأدب، الجامعة المصرية، المجلد الربع، الجزء الثاني 1936 م

ثانيا : المراجع العربية الحديثة :

ـ إدريس هادي روجي : الدولة الصنهاجية ، تاريخ افريقية في عهد بني زيري ، ترجمة حمادي الساحلي ، دار الغرب الإسلامي بيروت

ـ إسماعيل محمود: مغربيات، المكتبة المركزية، فاس، 1977.

ـ الجنحاني الحبيب: دراسات مغربية في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للمغرب الإسلامي، دار الطليعة، بيروت 1983.

ـ الحمد عادلة علي: قيام الدولة الفاطمية في بلاد إفريقية والمغرب، دار مطابع

المستقبل، الإسكندرية 1980.

ـ الرحموني محمد الشريف: نظام الشرطة في الإسلام إلى أواخر القرن الربع الهجري، الدار العربية للكتاب بيروت 1390 هـ / 1983 م.

ـ زكار سهيل: الجامع في أخبار القرامطة في الأحساء والشام والعراق واليمن، ط1،دار حسان للطباعة والنشر، دمشق 1987.

ـ الفكر الإسماعيلي في تطوره الإفريقي، ملتقى القاضي النعمان الأول،المهدية 15/12 أوت 1975، تونس 1977.

ـ سيد أيمن فؤاد: تطور الدعوة الإسماعيلية المبكرة حتى قيام الخلافة الفاطمية في المغرب، ملتقى

القاضي النعمان للدراسات الفاطمية المهدية 4-7 أوت 1977، وزارة الشؤون الثقافية، تونس 1981.

ـ السيد رضوان : قضاء المظالم وجه من وجوه علاقة الدين بالدولة في التاريخ الإسلامي ، مجلة الدراسات ، الجامعة الأردنية مج 14 عدد 10 سنة 1987

ـ شعبان محمد عبد الحي: الدولة العباسية-الفاطميون 132-442/750-1055م، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت 1986.

ـ صالح محمد أمين: النظام المالي والاقتصادي في الإسلام، مكتبة نهضة الشروق، القاهرة 1984.

ـ عباس احسان: **العرب في صقلية**، دراسة في التاريخ والادب، الطبعة الثانية، دار الثقافة، بيروت 1975.

ـ عبد الوهاب حسن حسني: **بساط العقيق في حضارة القيروان وشاعرها ابن رشيق**، الطبعة الثانية، مكتبة المنار، تونس 1970.

ـ عبد الوهاب حسن حسني: **أصل الحسبة بإفريقية**، تحليل كتاب أحكام السوق ليحي بن عمر حوليات الجامعات التونسية، عدد 2، سنة 1965م.

ـ غالب مصطفى: **أعلام الإسماعيلية**، دار اليقظة العربية للتأليف والترجمة والنشر، الطبعة الأولى، دار الثقافة، بيروت 1984.

ـ لقبال موسى: **الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي، نشأتها وتطورها**، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر 1971م.

ـ اليعلاوي محمد: **ابن هانئ المغربي الأندلسي (320–362هـ/93–973م)، شاعر الدولة الفاطمية**، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1405هـ/1985م.

المراجع الأجنبية:

-Dachraoui.F : le califat fatimide au Maghreb 296-362/909-973 histoire politique et institution STD, Tunis 1981.

-Tyan Emile : histoire de l'organisation judiciaire en pays d'islam, 2eme édition, laiden brille 1960.

-Quatremere M : mémoire historiques sur la dynastie des khalifes fatimides, journal asiatique (novembre) 1836.

- F.Dachraoui le califat fatimide au Maghreb 296-362/909-973, Histoire politique et institution, Tunis 1981.

- G.Marçais : la berbère musulmane et l'orient au moyen âge, Paris 1946.

المستقبل، الإسكندرية 1980.

ـ الرحموني محمد الشريف: نظام الشرطة في الإسلام إلى أواخر القرن الرابع الهجري [illegible]

الدار العربية للكتاب، بيروت 1390 هـ / 1983.

ـ زكار سهيل: الجامع في أخبار القرامطة في الأحساء والشام والعراق واليمن، [illegible]

ط1، دار حسان للطباعة والنشر، دمشق 1987.

ـ الفكر الإسماعيلي في تطوره الإفريقي، ملتقى القاضي النعمان الأول بالمهدية 12-15 أوت 1975، تونس 1977.

ـ سيد أيمن فؤاد: تطور الدعوة الإسماعيلية المبكرة حتى قيام الخلافة الفاطمية في المغرب، ملتقى [illegible]

القاضي النعمان للدراسات الفاطمية المهدية 4-7 أوت 1977، وزارة الشؤون الثقافية، [illegible]

[illegible] بالدولة في التاريخ [illegible]

[illegible] 1055-730/447 م، [illegible]

[illegible] 1990 [illegible]

ـ صالح أحمد أمين: النظام المالي والاقتصادي في الإسلام، مكتبة نهضة الشروق، القاهرة 1984.

ـ [illegible] أحمد: العرب في صقلية، دراسة في التاريخ والأدب، الطبعة الثانية، دار الثقافة، بيروت 1975.

ـ عبد الوهاب حسن حسني: بساط العقيق في حضارة القيروان وشاعرها ابن رشيق، الطبعة الثانية، مكتبة المنار، تونس 1970.

ـ عبد الوهاب حسن حسني: أصل الحسبة بإفريقية، تحليل كتاب أحكام السوق ليحيى بن عمر، حوليات الجامعات التونسية، عدد 2، سنة 1965م.

فهرس الموضوعات


مكتبة
طريق العلم